المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة أم القرى

كلية الدعوة وأصول الدين

الدراسات العليا

قسم الكتاب والسنة

آثار الصحابة رضي الله عنهم

من أول كتاب الحدود إلى آخر باب الرجل يقع على جارية امرأته

جمعاً ودراسة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الحديث وعلومه

إعداد الطالب/

محمد غازي محمد الحكمي

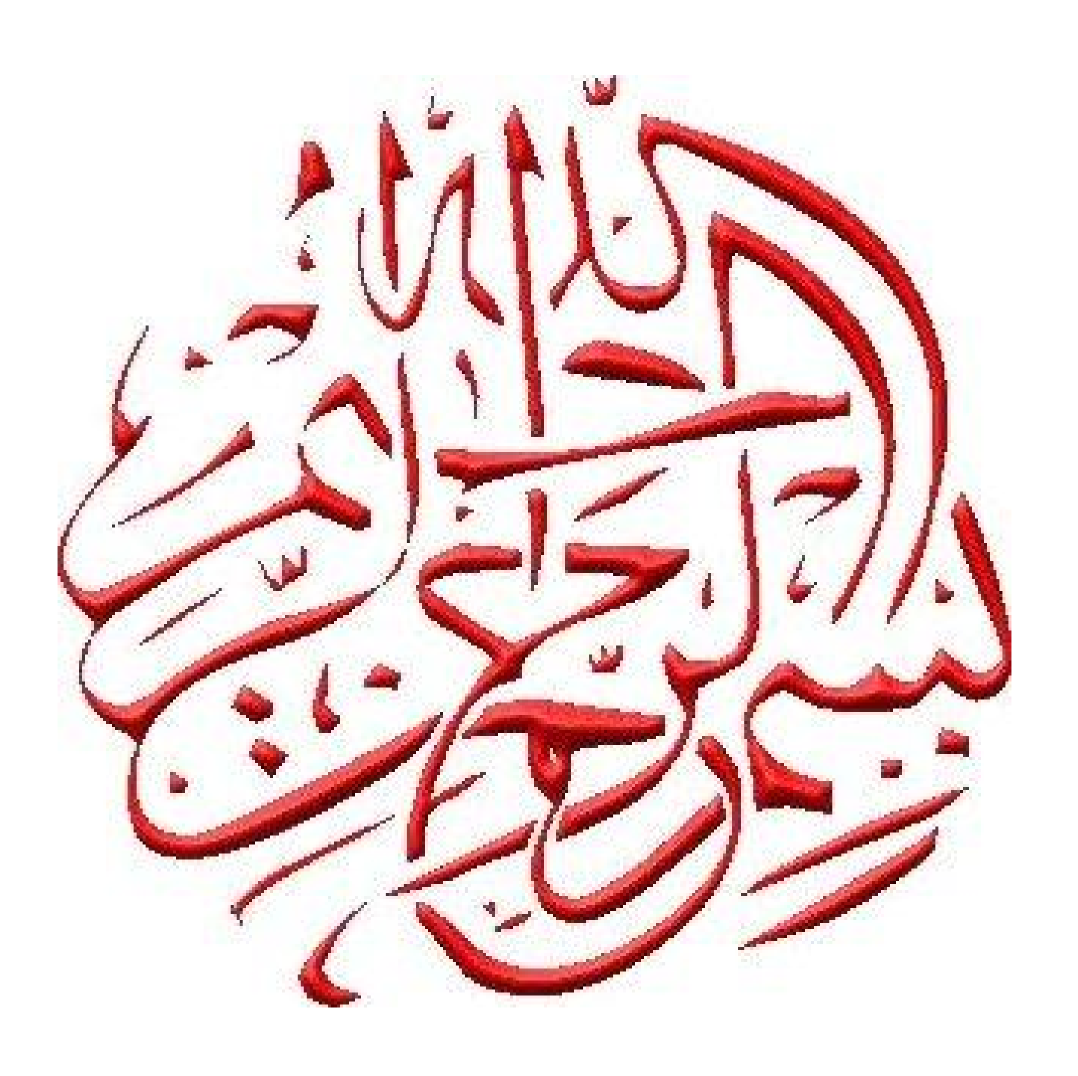
الرقم الجامعي (٤٢٧٨٨١٢٦)

إشراف فضيلة الشيخ /

أ.د/ نايف بن قبلان السليفي

الأستاذ في قسم الكتاب والسنة

١٤٢٩هـ


بسم الله الرحمن الرحيم

ملخص الرسالة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين أما بعد :

فهذا ملخص للرسالة المقدمة لقسم الكتاب والسنة بكلية الدعوة وأصول الدين بجامعة أم القرى للحصول على درجة الماجستير بعنوان : "آثار الصحابة ﷺ من أول كتاب الحدود إلى آخر باب الرجل يقع على جارية إمرأته" جمعاً ودراسة .

وقد اشتملت خطة البحث على مقدمة ، وتمهيد وقسمين وخاتمة :

- القسم الأول : التعريف بالأثر والخبر والصحابة وعدالتهم ، وتفاوتهم في العلم والفتيا ، وحكم الاحتجاج بآثارهم ، وفيه فصلان :
  - الفصل الأول : تعريف الصحابة ومكانتهم.
  - الفصل الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ﷺ ومنهج الأئمة في ذلك.
- القسم الثاني : وفيه إيراد آثار الصحابة مرتبة من أول كتاب الحدود ، من مصنف ابن أبي شيبة ، وبقية كتب الحديث والآثار حسب ترتيب ابن أبي شيبة على الأبواب وقد بلغت عدد الآثار "٢٠٧" أثراً قمت بتخريجها من مصادرها الأصلية ، مع دراسة أسانيدها ، والحكم على كل إسناد حسب اصطلاح المحدثين ، وفسرت الألفاظ التي تحتاج إلى توضيح.
- أهم نتائج البحث :
  - قمت بدراسة (٢٠٧) أثراً موقوفاً ، ورقمت الآثار ترقيماً تسلسلياً.
  - عدد الآثار الصحيحة "٧٠" وعدد الآثار الحسنة "١٥" وعدد الآثار الضعيفة "١٢٣".
  - كثير من الآثار الموقوفة لم تحظ بالدراسة المنهجية من خلال ما وقفت عليه من المصادر والمراجع .
  - دراسة الآثار والكلام عليها لا يختلف عن دراسة الأحاديث المرفوعة من حيث الثبوت أو عدمه ، مع الأخذ في الاعتبار منزلة الأحاديث المرفوعة.
- ثم الخاتمة : ذكرت فيها أهم نتائج البحث.

إعداد الطالب/	إشراف فضيلة الشيخ/
محمد غازي محمد الحكمي	أ.د/ نايف بن قبلان السليفي



الرقم الجامعي (٤٢٧٨٨١٢٦)

الأستاذ في قسم الكتاب والسنة

Summary of the letter

All praise is to Allah, God of the worlds, and peace and prayers be upon our prophet Mohammad and upon his family and his companions.

This is a summary for a letter that is presented to the Al Ketab and Sunna Department in Addaawa and Ossol Addeen faculty in Umm Al Qurra University to achieve master degree .It is entitled with "The Companions' Heritance, may Allah bless them, from context of the religious legal punishments to end of context a man copulates with his wife's female slave" .collecting and studying.

The research plan consists of an introduction, a preface, two chapters, and a conclusion.

The first chapter is about the definition of heritance, and companions, and their syrah, and their justice, and the differences between them in science degrees, and the rule of the judgment by their heritance and it includes two parts;

The first one is about the definition of the companions and of their placements.

The second one is about the rule of the judgment by their heritance and the imams' methods in dealing with.

The second chapter consists of companions' heritance beginning from context of the religious legal punishments arranged according to Bin Abe Shayba's arrangement for contexts. It includes 208 heritance items. I brought them from their original sources and studied them carefully and completely. I discussed the irregular vocabulary and commented on when it is needed to.

Then the conclusion in which I mentioned the results of the research.

The study results;

I have studied 207 heritance

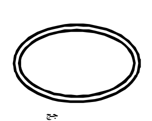
The number of correct heritance 70 and the good ones are15 and the weak ones are 122.

The conserved heritance doesn't have the scientific methodical study among through the sources and the references that I observed.

The study of companions' heritance doesn't differ from the study of the raised Hadith in being proven or not with taking into consideration the placement of the raised Hadith.

Supervioser dr Nayef Gublan

Researcher Mohammad Al Hakami



المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ﴿١٠٢﴾ ﴾ آل عمران: ١٠٢

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ﴿١﴾ ﴾ النساء: ١

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ﴿٧٠﴾ يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ الأحزاب: ٧٠ – ٧١

أما بعد : فإن الاشتغال بحديث النبي ﷺ لمنْ أجل القربات وأعظم البركات في الدِّين والدنيا والآخرة ، فأي شيء يعدل كلام رسول الله ﷺ بعد كلام الله سبحانه وتعالى ، وإنَّ أعلى أهل الحديث مترلة ، وأرفعهم مكانة صحابة رسول الله ﷺ ، فهم المعدَّلون بتعديل الله سبحانه وتعالى لهم ، فهم خير هذه الأمة ، أبرها قلوباً ، وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً فعن طريقهم نُقلت السُنة ، وعنهم فُهِم مراد الله سبحانه وتعالى ورسولِه ﷺ "فأفهامهم فوق أفهام جميع الأمة ، وعلمهم بمقاصد نبيهم ﷺ وقواعد دينه وشرعه أتم من علم كل من جاء بعدهم"[1] ، فلا هدي إلا بهديهم ، يقول علي بن أبي طالب ﷺ : "والله لقد رأيت أصحاب محمد ﷺ فما أرى اليوم شيئاً يشبههم ، لقد كانوا يصبحون شعثاً غبراً ، بين أعينهم كأمثال ركب المعز[2] ، قد باتوا لله سجداً وقياماً ، يتلون كتاب الله ، يراوحون بين جباههم وأقدامهم ، فإذا أصبحوا فذكروا الله مادوا[3] كما يميد الشجر في يوم الريح ، وهملت أعينهم حتى تبل ثيابهم ، فإذا أصبحوا والله لكأن القوم باتوا غافلين"[4].

١) الطرق الحكمية لابن القيم – ١٧٨.

٢) يقال للمصلي الذي أثر السجود في جبته بين عينيه مثل ركبة العتر – تهذيب اللغه – مادة ركب – ١٢٣/١٠

٣) مادوا – تحركوا ومالوا – لسان العرب – ميد - ٤١١/٣ .

٤) رواه ابن أبي الدنيا في التهجد وقيام الليل – ٢٧٢ .

ويقول ابن مسعود ﷺ : "إن الله نظر في قلوب العباد ، فوجد قلب محمد ﷺ خير قلوب العباد ، فاصطفاه لنفسه ، فابتعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ﷺ فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فجعلهم وزراء نبيه ، يقاتلون عن دينه"[1].

ويقول كذلك : "من كان مستناً فليستن بمن قد مات ، أولئك أصحاب محمد ﷺ كانوا خير هذه الأمة ، أبرها قلوباً ، وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً ، قوم اختارهم الله لصحبة نبيه ﷺ ، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم ، فهم أصحاب محمد ﷺ ، كانوا على الهدى المستقيم"[2].

وقد تتابع اقوال الأئمه في حفظ حق الصحابه رضوان الله عليهم ومنها :

يقول عمر بن عبد العزيز – رحمه الله تعالى – في حق الصحابة : "فارض لنفسك ما رضي به القوم لأنفسهم ، فإنهم على علم وقفوا ، وببصر نافذ كَفُّوا ، ولهم على كشف الأمور كانوا أقوى ، وبفضل ما كانوا فيه أولى ، فإن كان الهدى ما أنتم عليه فقد سبقتموهم إليه ، ولئن قلتم إنما حدث بعدهم ما أحدثه إلا من اتَّبع غير سبيلهم ورغب بنفسه عنهم ، فإنَّهم هم السابقون ، فقد تكلَّموا فيه بما يكفي ، ووصفوا منه ما يشفي فما دونهم من مقصد ، وما فوقهم من مُحسِرٍ ، وقد قصَّر قوم دونهم فجفوا ، وطمح عنهم أقوام فغلُّوا ، وإنَّهم بين ذلك لعلى هدى مستقيم"[3].

وللإمام الشافعي – رحمه الله تعالى قول نفيس في هذا الباب حيث قال – : "وقد أثنى الله تبارك وتعالى على أصحاب رسول الله ﷺ في القرآن والتوراة والإنجيل ، وسبق لهم على لسان رسول الله ﷺ من الفضل ما لم يسبق لأحد بعدهم ، فرحمهم الله وهنأهم بما آتاهم من ذلك ببلوغ أعلى منازل الصدِّيقين والشهداء والصالحين ، أدَّوا إلينا سنن رسول الله ﷺ ، وشاهدوه والوحي يتزل عليه فعلموا ما أراد رسول الله ﷺ عامَّاً وخاصَّاً وعزماً وإرشاداً ، وعرفوا من سننه ما عرفنا وجهلنا ، وهم فوقنا في كل علم واجتهاد وورع وعقل ، وأمرٌ استُدرك به ، وعلم استنبط به ، وآراؤهم لنا أحمد ، وأولى بنا من رأينا عند أنفسنا ، ومن أدركنا ممن يرضي أو حكي لنا عنه ببلدنا صاروا فيما لم يعلموا لرسول الله ﷺ فيه سنة إلى قولهم ، إن اجتمعوا أو قول بعضهم إن تفرقوا ، وهكذا نقول ، ولم نخرج عن أقاويلهم ... إلى أن قال : والبدعة ما خالف كتاباً أو سنة أو أثراً عن بعض أصحاب رسول الله ﷺ"[4].

وجامع ذلك كله ما قاله ابن القيم رحمه الله تعالى : "فحقيق بمن كانت آراؤهم بهذه المترلة أن يكون رأيهم لنا خيراً من رأينا لأنفسنا ، وكيف لا وهو الرأي الصادر من قلوب ممتلئة نوراً وإيماناً وحكمة وعلماً ومعرفة وفهماً عن الله ورسوله ﷺ ونصيحة للأمة وقلوبهم على قلب نبيهم ، ولا واسطة بينهم وبينه ، وهم يتلقَّون العلم والإيمان من مشكاة

---

١) مسند أحمد – ٣٧٩/١.

٢) الحلية لأبي نعيم – ٣٠٥/١

٣) سنن أبي داوود – ٢٠٣/٤.

٤) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقي – ١٠٩ .

النبوة غضّاً طريّاً لم يَشبْهُ إشكال ، ولم يَشبْهُ خلاف ، ولم تدنسه معارضة ، فقياس رأي غيرهم بآرائهم من أفسد القياس"[١].

وإن من توفيق الله سبحانه وتعالى لقسم الكتاب والسنة تبنيه هذا المشروع المبارك الذي اهتم بجمع آثار الصحابة ﷺ على أبواب العلم والدِّين ، ليضيف هذا المشروع مفخرة تضاف إلى مفاخره ، وحسنة تُضَّم إلى حسناته ، وكان نصيبي من أول كتاب الحدود الى آخر باب الرجل يقع على جارية امرأته حسب ترتيب ابن أبي شيبه .

كما لايخفى أن القسم الأول من الرساله هو التعريف بالأثر والخبر ، والصحابة وعدالتهم وتفاوتهم في العلم والفتيا ، وحكم الإحتجاج بأثارهم ، وهو قد بُحث بحثاً وافيا ممن عمل في هذا المشروع وإنَّني سوف أقتصر على الجوانب المهمه بإيجاز .

وقد استفدت كثيراً من هؤلاء الزملاء وخاصة :

١-سعادة د.محمد ناصر الغامدي "رسالة دكتوراه" .

٢-سعادة أ.عادل عبدالرحيم باسندوه "رسالة ماجستير" .

أهمية الموضوع وأسباب اختياره

أما أهمية الموضوع فأجملها في النقاط التالية :

١- الموضوع يخدم جانباً مهماً من جوانب الأدلة الشرعية ، ألا وهو الآثار الموقوفة لمعرفة صحيحها من ضعيفها.
٢- التأسي بالصحابة الكرام ﷺ واتّباعهم فيما سَنُّوا من السنن ، فإنَّ قَفْوَ أثرهم أقرب للهدى وأقطع للنزاع.
٣- عهد الصحابة الكرام ﷺ يتميز بمعاصرة تنــزل الوحي ، وعلمهم بأسباب النزول واتباعهم لهدي النبوة ، وفهمهم لمراد الرسول ﷺ.
٤- الاطلاع على تطبيقات الصحابة ﷺ من خلال فهمهم لنصوص الكتاب والسنة.
٥- أهمية جمع ودراسة أقوال الصحابة ﷺ بشكل عام وبشكل أخص في موضوع الحدود لإضافته للمكتبة الإسلامية ما هو نافع ومفيد.
٦- معرفة مستند وحجج المدارس الفقهية المختلفة التي تفرعت عن فقهاء الصحابة.
٧- أهمية أقوال الصحابة فيما لم يرد فيه نص من كتاب وسنة.
٨- توثيق أقوال الصحابة ﷺ .
٩- إن الجهود التي بذلت لجمع آثار الصحابة ﷺ لازالت بحاجة إلى المزيد من العناية بالجمع والدراسة وهو ما وُفِّق له قسم الكتاب والسنة.

---

١) إعلام الموقعين – ١/٨١.

١٠- رغبتي الخاصة في خدمة هذا المشروع والتشرف بأن أكون أحد أفراده والتزود من العلم الشرعي في مجال الحديث النبوي وما يلحق به من دراسة الأسانيد والمتون.

خطة البحث :

اقتضت طبيعة الموضوع على خطة عامة موحدة لجميع الباحثين ، وفق قرار مجلس القسم ، أن يكون مقدمة وتمهيد ، وقسمين ، وخاتمة ، وكشافات.

- فالمقدمة : اشتملت على :
  - أهمية الموضوع ، وأسباب اختياره.
  - خطة البحث.
  - التعريف بدائرة البحث.
  - الدراسات السابقة.
  - منهج عملي في البحث.
- التمهيد : يتناول :
  - تعريف الأثر والخبر والفرق بينهما.
- القسم الأول : التعريف بالصحابة ﷺ ومكانتهم وحكم الاحتجاج بآثارهم ﷺ بإيجاز. وفيه فصلان :
  - الفصل الأول : تعريف الصحابة ﷺ ومكانتهم ﷺ ، وفيه مبحثان :
    - المبحث الأول : تعريف الصحابي.
    - المبحث الثاني : مكانة الصحابة.
  - الفصل الثاني : معرفة تفاوت الصحابة ﷺ في العلم والفتيا ، وحكم الاحتجاج بآثارهم ، وأدلة الأئمة في الاحتجاج بآثارهم بإيجاز. وفيه ثلاثة مباحث :
    - المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة في العلم والفتيا.
    - المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة.
    - المبحث الثالث : أدلة الأئمة في الاحتجاج بآثار الصحابة ﷺ .
- القسم الثاني : آثار الصحابة ﷺ في كتاب الحدود من أول الكتاب إلى نهاية باب "الرجل يقع على جارية امرأته" وقد تم جمع ودراسة "٢٠٧" أثراً.
- الخاتمة : فيها أهم النتائج.

- الفهارس وهي كالتالي:
  - فهرس الآيات.
  - فهرس الأحاديث النبوية.
  - فهرس الآثار مرتبة على أساس المسانيد.
  - فهرس الغريب.
  - فهرس الرواة والأعلام المترجم لهم.
  - فهرس المصادر والمراجع.
  - فهرس الموضوعات.

دائرة البحث :

أقر مجلس القسم اعتبار مصنف ابن أبي شيبة رحمه الله تعالى هو الأصل حال التسجيل ، كما أنه الأصل في تبويب الآثار وترتيبها ، واستقصاء الآثار من المصادر الأخرى التي تعد هي مظان الآثار ، وهي :

1. صحيح البخاري.
2. صحيح مسلم.
3. سنن أبي داوود.
4. سنن الترمذي.
5. سنن النسائي.
6. سنن ابن ماجة.
7. موطأ مالك.
8. مسند أحمد.
9. سنن الدرامي.
10. سنن سعيد بن منصور.
11. مصنف عبد الرزاق.
12. تهذيب الآثار للطبري.
13. شرح معاني الآثار للطحاوي.
14. شرح مشكل الآثار للطحاوي.
15. سنن الدارقطني.

١٦. مستدرك الحاكم.

١٧. السنن الكبرى للبيهقي.

١٨. معرفة السنن والآثار للبيهقي.

١٩. المحلى لابن حزم.

٢٠. المنتقى لابن الجارود.

٢١. الأم للشافعي.

٢٢. مسند الطيالسي.

٢٣. مسند الجعد.

وغيرها من المصادر وكتب التخريج.

الدراسات السابقة

لم أقف فيما اطَّلعت على كتاب عني بما يروى عن الصحابة ﷺ في أبواب الحدود .

وأما في جمع آثار الصحابة ﷺ ففيه:

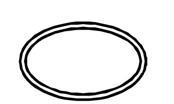
- الكتاب الأول : كتاب ما صح من آثار الصحابة في الفقه للأستاذ زكريا بن غلام الباكستاني ، صدر عن دار ابن حزم في بيروت في ثلاث مجلدات ، لم يستوعب في التخريج ، وفاته شيء كثير من مصنف ابن أبي شيبة من خلال اطلاعي على الكتاب وتصفحه .
- الكتاب الثاني : "سلسة الآثار الصحيحة من أقوال الصحابة والتابعين" لأبي عبد الله الداني بن منير آل زهوي ، جمع فيه الباحث بين آثار الصحابة والتابعين وفاته الكثير من الآثار من خلال اطلاعي على الكتاب وتصفحه .

منهج البحث

١- قمت بجمع آثار الصحابة ﷺ من أول كتاب الحدود من مصنف ابن أبي شيبة إلى نهاية باب الرجل يقع على جارية امرأته والتزمت في التبويب أبواب ابن أبي شيبة.

٢- قمت بإستقصاء آثار الصحابة ﷺ من الكتب التي هي مظان آثار الصحابة في الجزء الذي يقع ضمن نطاق بحثي.

٣- ما كان من الآثار خارج المُصنَّف مما خرَّجه ابن أبي شيبة ، جعلته تبعاً لنظيره وذكرته في أثناء التخريج ، وما كان من الزوائد على المصنف أضفته إلى الباب الأليق به.



٤- أنقل الأثر بسنده وأخرّجه فيكون الرقم الأول يدل على رقم الجزء والرقم الثاني يدل على رقم الصفحه والرقم الثالث يدل على رقم الأثر مثال (١٤/٣٦٠-٢٨٦٥٧) "مستعيناً بذلك بالبحث اليدوي والحاسوب" من الكتب التي هي مظان أثار الصحابه ، واستعنت بكتب التخريج لعزو الأثر إلى من أخرجه ، فإذا كان الأثر مخرَّج في الصحيحين او أحدهما اكتفيت بذلك ولم احتج إلى زيادة تخريج ، نظراً لجلالة قدرهما ولإجماع الأمه على قبول ماجاء فيهما.

٥- أحْكُمُ على الأثر وفق قواعد علوم الحديث ، ومايعرض لحديث الثقات من تدليس أو إرسال أو اختلاط أو تضعيف في بعض أوجه الرواية ، واكتفي في أغلب الأحيان ببيان العلة الظاهره التي تقدح في صحة الأثر دون سواها ، وأما الأثار التي لاعلاقة لها بكتاب الحدود فلا أحكم على إسانيدها واعزوها الى مصادرها .

٦- وأما طريقتي في ترجمة الرّواة مدار الأثر ، فهي على النحو التالي:

الأصل في ذلك إيراد كلام الحافظ ابن حجر في التقريب بتوثيق أو تضعيف .

وأما من لم يكن من رواة التقريب ، فأترجم له بحسب ما يتيسر من المراجع ، واما الأعلام الذين لا علاقة لهم بأسانيد الأثار فلا أترجم لهم ، وفي حالة قول في الراوي لم أقف عليه فإنه بعد البحث في كتب الرجال على سبيل المثال – الجرح والتعديل – التاريخ الكبير – احوال الرجال – الكنى – المعرفه والتاريخ – الثقات – تذكرة الحفاظ – معرفة الثقات – الضعفاء الصغير – الضعفاء والمتروكين للنسائي – الكامل في ضعفاء الرجال – ضعفاء العقيلي – جامع التحصيل.

٧- أترجم لجميع الصحابة ترجمة مختصرة من كتاب تراجم الصحابة.

٨- أختم الكلام على الأثر ببيان درجته – بحسب ما يظهر لي من كلام أهل العلم.

٩- إذا تكرر الراوي الذي سبقت ترجمته فإنِّي أذكر خلاصة حاله التي انتهيت إليها في أول موضع ترجمة له فيه ، ثم أحيل إليه .

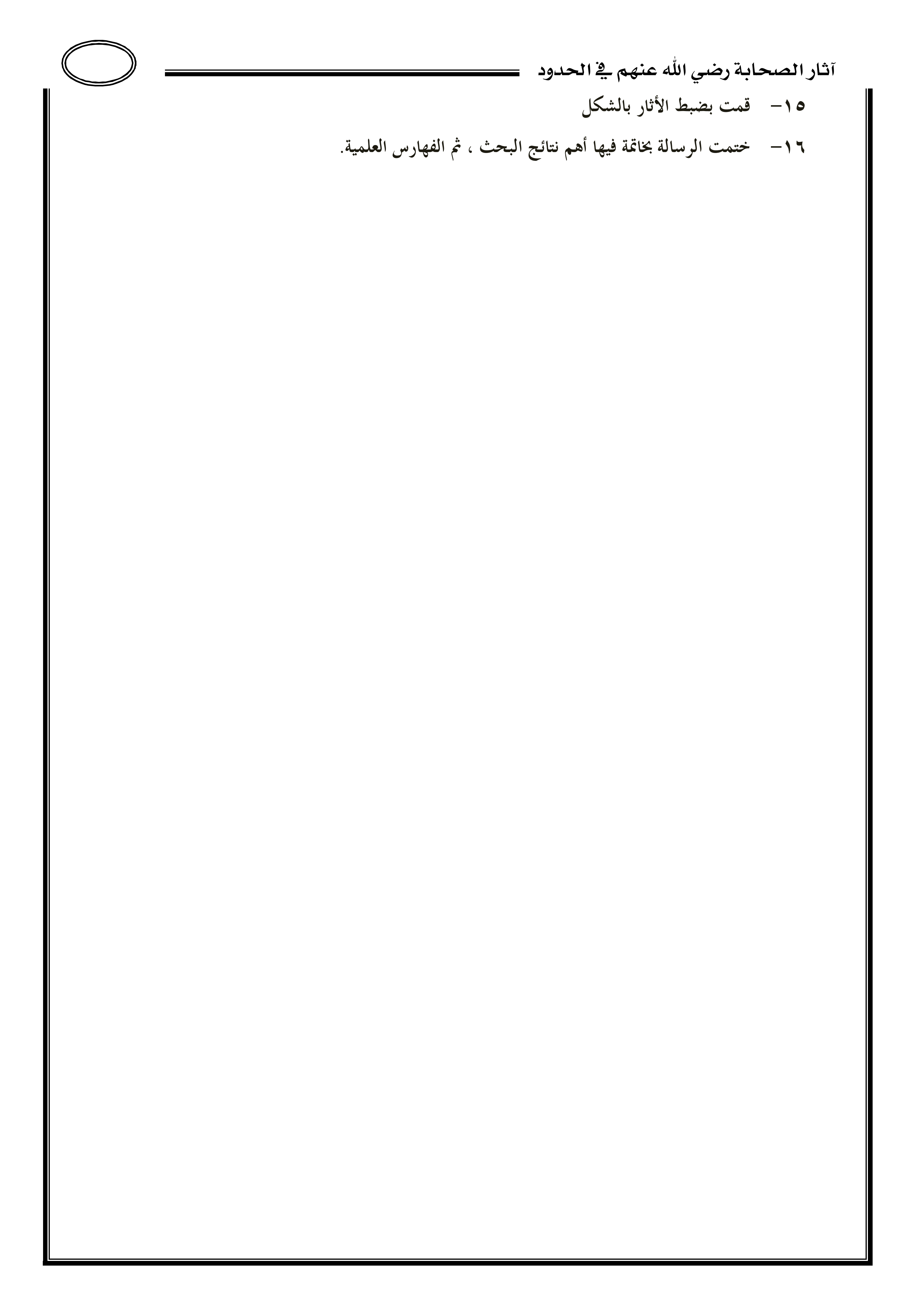
١٠- إذا لم يورد ابن أبي شيبة في الباب آثاراً موقوفة ، اجتهدت في البحث عن آثار تناسب ذلك الباب من الكتب الأخرى.

١١- راعيت في ترتيب الآثار في الباب كما عند ابن أبي شيبة ، وإذا وجدت أثراً عند غيره ولم يذكره ابن أبي شيبة فإني أذكره بعد ذلك.

١٢- اعتمدت على النسخة المحققة بتحقيق : حمد الجمعة ، ومحمد اللحيدان والنسخة التي حققها الشيخ / محمد عوامه.

١٣- أذكر الغريب من مصادرها المعنية ، وقد أحيل الى كتب اللغة لوضوح دلالة المعنى أكثر من غيرها .

١٤- قمت بالتعريف بالبلدان والأماكن التي تحتاج للتعريف.



١٥- قمت بضبط الأثار بالشكل

١٦- ختمت الرسالة بخاتمة فيها أهم نتائج البحث ، ثم الفهارس العلمية.

التمهيد

تعريف الأثر والخبر والفرق بينهما بإيجاز

ويشتمل على ثلاثة أمور :

- الأمر الأول : المراد بالأثر عند أهل اللغة.
- الأمر الثاني : المراد بالخبر عند أهل اللغة.
- الأمر الثالث : المراد بالأثر والخبر عند المحدثين.

الأمر الأول : المراد بالأثر عند أهل اللغة:

الأثر في اللغة :

قال ابن فارس رحمه الله تعالى : ("الهمزة والثاء والراء ، له ثلاثة أصول : تقديم الشيء ، وذكر الشيء ، ورسم الشيء الباقي" .

والأثارة : البقية من الشيء ، والجمع أثارات ، ومنه قوله تعالى : ﴿وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ﴾[1] وقوله تعالى : ﴿أَوْ أَثَارَةٍ مِّنْ عِلْمٍ﴾[2])[3].

وقال الأزهري رحمه الله تعالى : "أثر الحديث : ذكره عن غيره ، فهو آثر بالمد ، وبابه نصر ، ومنه حديث مأثور ، أي ينقله خلف عن سلف ... قال عمر ﷺ : "ما حلفت بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكراً ولا آثراً"[4] أي : مخبراً عن غيري أنه حلف به يعني لم أقل إن فلاناً قال : وأبي لا أفعل كذا"[(5)]

ويقال : "أثرت الحديث بمعنى رويته"[(6)].

---

١) سورة يس : ١٢.

٢) سورة الأحقاف : ٤.

٣) معجم مقاييس اللغة – كتاب الهمزه – باب – الهمزه والثاء - ٥٣/١.

٤) صحيح البخاري – كتاب الإيمان والنذور – باب لا تحلفوا بآبائكم – ٢٤٤٩/٦-٦٢٧١ .

٥) لسان العرب : مادة – أثر - ٧/٤ .

٦) تدريب الراوي – النوع السابع الموقوف ١٥٨/١.

الأمر الثاني : المراد بالخبر عند أهل اللغة:

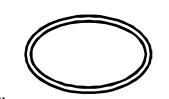
قال ابن فارس رحمه الله تعالى : الخاء والباء والراء أصلان ، فالأول : الخبر : العلم بالشيء ، تقول: لي بفُلان خبره وخبر ، والله تعالى الخبير ، أي العالم بكل شيء ، وقال الله تعالى : ﴿وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثْلُ خَبِيرٍ ﴾[1]

والخبر : النبأ ، والجمع أخبار ، وأخابير جمع الجمع"[2].

---

١) سورة فاطر :١٤ .

٢) معجم مقاييس اللغة –كتاب الهمزه – باب – الهمزه والثاء – ١/٥٣.



الأمر الثالث : تعريف الأثر والخبر عند المحدثين:

قال ابن الصلاح رحمه الله تعالى عند تعرضه للموقوف : "ما يروى عن الصحابة ﷺ من أقولهم وأفعالهم ونحوها فيوقف عليهم ، ولا يتجاوز به إلى رسول الله ﷺ"(١)

وقال النووي رحمه الله تعالى : "المذهب المختار الذي قاله المحدِّثون وغيرهم واصطلح عليه السلف وجماهير الخلف ، وهو أن الأثر : يطلق على المروي مطلقاً ، سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابي ، وقال الفقهاء الخراسانيون : الأثر هو ما يضاف إلى الصحابي موقوفاً عليه"(٢)

وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى تعقيباً على كلام النووي من أن الأثر : يطلق على المروي مطلقاً ، سواء كان عن رسول الله ﷺ أو عن صحابي : ويؤيد تسمية أبي جعفر الطبري كتابه (تهذيب الآثار) "وهو مقصور على المرفوعات ، وإنما يورد فيه الموقوفات تبعاً ، وأما كتاب (شرح معاني الآثار) للطحاوي فمشتمل على المرفوع والموقوف أيضاً"(٣)

وقد ذكر السخاوي رحمه الله تعالى أن ظاهر تسمية البيهقي كتابه المشتمل على المرفوع والموقوف (معرفة السنن والآثار ، عن الإمام الشافعي) أنه يجعل مصطلح الأثر للموقوف ، وكأن سلفه فقهاء خراسان . ثم عاد فجزم أن المتقدمين يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف سواء كما فعل الطحاوي في تسمية كتبه ، وكذا الطبري في تسمية كتابه (تهذيب الآثار) وقد اقتصر فيه على المرفوع ، وما يورد فيه من الموقوف فبطريق التبعية.(٤)

وذهب الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى إلى ما ذهب إليه أهل الحديث فقال : الخبر عند علماء هذا الفن مرادف للحديث ، وقيل : الحديث ما جاء عن رسول الله ﷺ والخبر ما جاء عن غيره ومن ثم قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها : الإخباري ، ولمن يشتغل بالسنة النبوية : المحدث ، وقيل بينهما عموم وخصوص مطلق ، فكل حديث خبر من غير عكس.(٥)

---

١) مقدمة ابن الصلاح – ٤٦.

٢) شرح النووي على صحيح مسلم – ٦٣/١.

٣) النكت على كتاب ابن الصلاح – ٥١٣/١ .

٤) ينظر قوله في فتح المغيث – ١٠٨/١.

٥) انظر شرح نخبة الفكر للملا علي قاري – ١٥٤.

والقول بأن الأثر يطلق على المروي مطلقاً ، سواءاً كان عن رسول الله ﷺ أو عن الصحابي هو أولى بالصواب لما قاله

النووي رحمه الله تعالى بأنه اصطلح عليه السلف وجماهير الخلف . والله أعلم



القسم الأول:

التعريف بالصحابة ﷺ ومكانتهم وحكم الاحتجاج بآثارهم.

وفيه فصلان :

- الفصل الأول : تعريف الصحابة ومكانتهم.
- الفصل الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك.

الفصل الأول :

تعريف الصحابة ومكانتهم

ويشتمل على مبحثين:

- المبحث الأول : تعريف الصحابي.
- المبحث الثاني : مكانة الصحابة.

المبحث الأول: تعريف الصحابي:

المطلب الأول : معنى "صحابي" في اللغة:

قال ابن منظور رحمه الله تعالى : "صحب مشتق من الصحبة ، والصحبة مصدر (صحب) صحبته ، أصحبه ، صحبة ، فأنا صاحب ، والجمع : صحبٌ ، وأصحاب وأصاحيب ، وصحبان ، وصحابة".[١]

وقال ابن فارس رحمه الله تعالى : "الصاد والحاء والباء أصل واحد يدل على مقارنة شيء ومقاربته من ذلك : الصاحب والجمع الصحب ، كما يقال : راكب وركب ، ومن الباب : أصحب فلان : إذا انقاد ، وأصحب الرجل : إذا بلغ ابنه مبلغ الرجال ، فكأنه صاحبه وكل شيء لاءم شيئاً فقد استصحبه ، ويقال للأديم إذا ترك عليه شعره : مصحب ويقال: أصحب الماء : إذا علاه الطحلب... ويطلق على المعاشرة ، يقال : صحبه ، أي : عاشره ، والصاحب المعاشر ، ويطلق على الملازمة ".[٢]

قال الفيومي رحمه الله تعالى : "كل شيء يلازم شيئاً فقد استصحبه ، ومنه قولهم : استصحاب الحال : إذا يمكن بما كان ثابتاً ، كأنك جعلت تلك الحالة مصاحبة لك غير مفارقة ، وهذا يطلق على من حصل له مجالسة ورؤية ، ويحمل على ذلك قول القائل : "أصحاب الشافعي ، وأصحاب مالك ، ونحو ذلك" وهو إطلاق مجازي"[٣].

قال أبو بكر بن الحسن بن دريد رحمه الله تعالى : "ومنها المنع والحفظ ، ومنه قولهم : لا صحبه الله ، أي : لا حفظه.

وعلى هذا فإن وصف أتباع رسول الله ﷺ في حياته الذين رأوه بكلمة (صحابي) مشتق من أحد معنيين :

- إما من المقارنة والمقاربة .
- وإما أنه من المنعة والحفظ ، لأنهم منعوا رسول الله ﷺ ، وحفظوا دعوته ودينه"[٤].

---

١) لسان العرب – مادة صحب – باب – الصاد والحاء – ٥١٩/١.

٢) معجم مقاييس اللغة – مادة صحب –٣٣٥/٣.

٣) انظر المصباح المنير –كتاب الصاد – مادة "صحبته" –٢٧٣/١.

٤) جمهرة اللغة –باب – الباء والحاء – ٢٨٠/١– وانظر جمهرة الامثال – قولهم أسمحت قرونته وقرينته –١٥٥/١.

المطلب الثاني : تعريف الصحابي اصطلاحاً:

للعلماء في تعريف الصحابي قولان مشهوران :

١- لأول : الذي عليه جمهور المحدِّثين : أن الصحابي هو : "من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام"[١]

وممن صرح بذلك :

- ذكر أبو يعلى رحمه الله تعالى بسنده عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى وذكر عن أصحاب رسول الله ﷺ أهل بدر – فقال : "ثم أفضل الناس بعد هؤلاء أصحاب رسول الله ﷺ القرن الذي بعث فيهم . كل من صحبه سنة ، أو شهراً أو يوماً أو ساعة ، أو رآه ، فهو من أصحابه ، له من الصحبة على قدر ما صحبه ، وكانت سابقته معه ، وسمع منه ونظر إليه"[٢]
- وقال علي بن المديني رحمه الله تعالى : بأنه "من صحب النبي ﷺ أو رآه ولو ساعة من نهار"[٣]
- وقال البخاري رحمه الله تعالى : "باب فضائل أصحاب النبي ﷺ ، ومن صحب النبي ﷺ أو رآه من المسلمين ، فهو من أصحابة"[٤] .

- وقال القاضي أبو بكر الباقلاني رحمه الله تعالى : "لا خلاف بين أهل اللغة في أن القول : "صحابي" مشتق من الصحبة ، وأنه ليس بمشتق من قَدْرٍ منها مخصوص ، بل هو جار على كل من صحب غيره قليلاً كان أو كثيراً ، كما أن القول "مكلم ومخاطب وضارب" مشتق من المكالمة والمخاطبة والضرب ، وجار على كل من وقع منه ذلك قليلاً كان أو كثيراً ، وكذلك جميع الأسماء المشتقة من الأفعال ، وكذلك يقال : صحبت فلاناً حولاً ودهراً وسنة وشهراً ويوماً وساعةً ، فيقع اسم المصاحبة بقليل ما يقع منها وكثيره ، وذلك يوجب في حكم اللغة إجراء هذا على من صحب النبي ﷺ ولو ساعة من نهار ، هذا وهو الأصل في اشتقاق الاسم. ومع ذلك فقد تقرر للأمة عرفٌ في أنهم لا يستعملون هذه التسمية إلا فيمن كثرت صحبته واتصل لقاؤه ، ولا يجرون ذلك على من لقي المرء ساعة ومشى معه خطى ، وسمع منه حديثاً فوجب لذلك أن لا يجري هذا الاسم

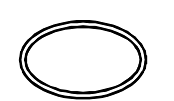
---

١) الإصابة في تمييز الصحابه – الفصل الأول في تعريف الصحابي – ٦/١ .

٢) طبقات الحنابلة – ٢٤٠/١ .

٣) فتح الباري – باب فضائل أصحاب الرسول ﷺ -٥/٧.

٤) صحيح البخاري – كتاب فضائل الصحابه – باب فضائل اصحاب النبي ﷺ -١٣٣/٣.



في عرف الاستعمال إلا على من هذه حاله ، ومع هذا فإن خبر الثقة الأمين عنه مقبول ومعمول به ، وإن لم تطل صحبته ، ولا سمع منه إلا حديثاً واحداً"[1]

- وقال السخاوي رحمه الله تعالى : "هو لغة يقع على من صحب ، أقل ما يطلق عليه اسم صحبة فضلاً عمن طالت صحبته وكثرت مجالسته". [2]

٢- القول الثاني:

- أن الصحابي من طالت صحبته للنبي ﷺ وكثرت مجالسته له على طريق التبع له والأخذ عنه ، قال أبو المظفر السمعاني : " وهذا طريق الأصوليين "[3].

- وكأنهم أستدلوا على ذلك بما روي عن سعيد بن المسيب رحمه الله تعالى أنه قال : "الصحابة لانعدهم إلا من أقام مع رسول الله ﷺ سَنَةً أو سَنَتَين وغزى معه غزوة أو غزوتين"[4] .

وفي إسناده عند الخطيب البغدادي محمد بن عمر الواقدي وهو متروك الحديث[5] .

- وقال ابن الصلاح رحمه الله تعالى رداً على أصحاب هذا القول : "ولكن في عبارته ضيق يوجب ألاَّ يَعُدَّ من الصحابة جرير بن عبدالله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه فيهم ممن لانعرف خلافاً في عدِّه من الصحابه ، وروينا عن شعبة عن موسى السبلاني قال : أتيت أنس بن مالك فقلت : هل بقي من أصحاب رسول الله ﷺ أحد غيرك؟ قال : قد بقي ناس من الأعراب . قد رأوه فأما من صحبه فلا . إسناده جيد حدَّث به مسلم بحضرة أبي زرعه[6] .

- ومما لا شك فيه أن المعوَّل عليه في تعريف الصحابي إنما هم أئمة الحديث ، لأنهم هم أهل الاختصاص ويؤِّيد صحة مذهبهم ما رواه الإمام مسلم في صحيحه من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي ﷺ قال : "يأتي على الناس زمان يغزوا فئام من الناس فيقال لهم : فيكم من رأى رسول الله ﷺ ؟ فيقول : نعم ، فيفتح لهم ، ثم يغزوا فئام من الناس ،

١-الكفاية في علم الرواية -٥١.

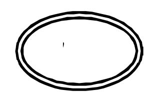
٢) فتح المغيث - ٣-٩٣ .

٣) مقدمة ابن الصلاح - ٢٩٣- وانظر تدريب الراوي -٦٦٩/٢ .

٤) الكفاية في علم الرواية -٥٠- مقدمة ابن الصلاح -٢٩٣.

٥) تدريب الراوي -٦٧١/٢ .

٦) مقدمة ابن الصلاح -٢٩٤- تدريب الراوي -٦٦٩/٢.



فيقال لهم : فيكم من رأى من صحب رسول الله ﷺ ؟ فيقول نعم ، فيفتح لهم ، ثم يغزوا فئام من الناس ، فيقال لهم : هل فيكم من رأى من صحب أصحاب رسول الله ﷺ؟ فيقول : نعم فيفتح لهم".[1]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : وحديث أبي سعيد ﷺ هذا يدل على شيئين :

- على أن صاحب النبي ﷺ هو من رآه مؤمناً به وإن قلت صحبته ، كما نص على ذلك الأئمة أحمد وغيره ، وقال مالك : من صحب رسول الله ﷺ سنة أو شهراً أو يوماً أو رآه مؤمناً به فهو من أصحابه ، له من الصحبة بقدر ذلك.

وذلك أن لفظ الصحبة جنس ، تحته أنواع ، يقال : صحبه شهراً ، وساعة ، وقد تبيَّن في هذا الحديث أن حكم الصحبة يتعلق بمن رآه مؤمناً به ، فإنه لا بد من هذا"[2].

وقال أيضاً : "فقد علَّق النبي ﷺ الحكم بصحبته وعلَّق برؤيته ، وجعل فتح الله على المسلمين بسبب من رآه مؤمناً به ، وهذه الخاصية لا تثبت لأحد غير الصحابة ، ولو كانت أعماله لهم أكثر من أعمال الواحد من الصحابة".[3]

وقد حكى الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : "إجماع أهل العلم على أن الصحابي هو من أمن برسول الله ﷺ ورآه ومات على ذلك قائلاً : "واصح ماوقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي النبي ﷺ مؤمناً به ومات على الإسلام فيدخل فيمن لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت ، ومن روى عنه أو لم يرو ، ومن غزا معه أو لم يغزو ، ومن رآه رؤية ولم يجالسه ، ومنم لم يره لعارض كالعمى ، وهذا التعريف مبني على الأصح المختار عند المحققين من علماء الحديث كالبخاري وشيخه أحمد بن حنبل ومن تبعهما"[4] .

---

١) صحيح مسلم ، كتاب فضائل الصحابة – فضل الصحابة ثم والذين يلونهم –١٩٦٢/٤.

٢) مجموع الفتاوى – ٤٦٥/٤ .

٣) المصدر السابق – ٢٩٨/٢٠.

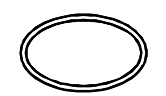
٤) أنظر الإصابه –١٠/١ .

المبحث الثاني :

مكانة الصحابة.

ويشتمل على مطلبين:

- المطلب الأول : تعديل الله عز وجل لهم في القرآن الكريم.
- المطلب الثاني : تعديل النبي ﷺ لهم.



المبحث الثاني : مكانة الصحابة الكرام

الصحابة الكرام لهم مكانة عظيمة في هذا الدين ، حفظ الله سبحانه وتعالى دينه بحفظ الكتاب والسنة ، وجعل الصحابة ﷺ مبلغين أمناء مستحفظين عدولاً ، وهم أول من صدَّق بالنبي ﷺ حين كذَّبه الناس ، قرنهم أفضل القرون ، بذلوا الغالي والنفيس في نصرة هذا الدين ، وَسَعَوا في نشره في مشارق الأرض ومغاربها.

وإن معرفة الصحابة بأعيانهم لها أثر في غاية الأهمية ، من أجل ما يترتب على ذلك الحكم باتصال السند أو الإرسال .

وقال الحاكم أبو عبد الله رحمه الله تعالى : "ومن تبحَّر في معرفة الصحابة ، فهو حافظ كامل الحفظ ، فقد رأيت جماعة من مشايخنا يَروُون الحديث المرسل عن تابعي عن رسول الله ﷺ يتوهمونه صحابياً ، وربما رووا المسند عن صحابي فيتوهمونه تابعياً"[1]

ويقول ابن أبي حاتم رحمه الله تعالى : "فأما أصحاب الرسول ﷺ فهم الذين شهدوا الوحي والتنزيل وعرفوا التفسير والتأويل ، وهم الذين اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه ﷺ ونصرته وإقامة دينه وإظهار حقه ، فرضيهم له صحابة ، وجعلهم لنا أعلاماً وقدوة فحفظوا عنه ﷺ مابلَّغهم عن الله عز وجل ، وماسنَّ وماشرع وحكم وقضى وندب وأمر ونهى وحظر وأدَّب ووعوه وأتقنوه ففقهوا في الدِّين وعلموا أمر الله ونهيه ومراده بمعاينة رسول الله ﷺ ومشاهدته منه تفسير الكتاب وتأويله وتلقيهم منه واستنباطهم عنه فشرَّفهم الله عز وجل بما مَّن عليهم وأكرمهم به من وضعه إيَّاهم موضع القدوه فنفى عنهم الشك والكذب والغلط والرِّيبه والغمز ، وسمَّاهم عدول الأمه ، فقال عز ذكره في محكم كتابه : " وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس" وفسَّر النبي ﷺ عن الله عز وجل قوله وسطا قال : عدولا ، فكانوا عدول الأمه ، وأئمة الهدى وحجج الدين ، ونقلت الكتاب والسنه وندب الله عز وجل الى التَّمسك بهديهم والجري على منهاجهم وسلوك سبيلهم والإقتداء بهم"[2] .

---

١) معرفة علوم الحديث – ٢٤.

٢) الجرح والتعديل – ١/٨.

المطلب الأول : تعديل(1) الله عز وجل لهم في القرآن الكريم:

ورد في القرآن الكريم نصوص تؤكد على عدالة الصحابة رضي الله عنهم منها مايلي:

1- قال الله تعالى : ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ۗ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿١١٠﴾ ﴾ **آل عمران: ١١٠**

2- قال الله تعالى : ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ ﴾ **البقرة: ١٤٣**

3- قال الله تعالى: ﴿ وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ ﴾ **التوبة: ١٠٠**

4- قال الله تعالى : ﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَاثُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِي مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَاتَلَ ۚ أُولَٰئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ الَّذِينَ أَنفَقُوا مِن بَعْدُ وَقَاتَلُوا ۚ وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَىٰ ۚ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ ﴾ **الحديد: ١٠**

5- قال الله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوا وَّنَصَرُوا أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا ۚ لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ **الأنفال: ٧٤**

6- قال الله تعالى : ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِن دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴿٨﴾ ﴾ **الحشر: ٨**

7- قال الله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾ **الأنفال: ٦٤**

---

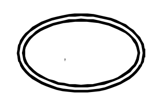
1) العدالة : قال الحافظ ابن حجر : المراد بالعدل من له ملكة تحمله على ملازمة التقوى والمروءة ، والمراد بالتقوى : اجتناب الأعمال السيئة من شرك أو فسق أو بدعة – النكت على نزهة النظر – ٨٨.

٨- قال الله تعالى : قَالَ تَعَالَىٰ: أَعُوذُ بِٱللَّهِ مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾ الفتح: ٢٩

قال الإمام القرطبي رحمه الله تعالى : "أثناء تفسير هذه الآية : "فالصحابة كلّهم عدول أولياء الله تعالى وأصفياؤه وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله ، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة ، وقد ذهبت شرذمة لا مبالاة بهم إلى أنَّ حال الصحابة كحال غيرهم فيلزم البحث عن عدالتهم ، ومنهم من فرَّق بين حالهم في بداءة الأمر فقال : إنهم كانوا على العدالة إذ ذلك ثم تغيرت بهم الأحوال ، فظهرت فيهم الحروب ، وسفك الدماء فلا بد من البحث ، وهذا مردود ، فإن خيار الصحابة وفضلاءهم كعلي وطلحة والزبير وغيرهم ﷺ ممن أثنى عليهم الله عز وجل وزكَّاهم ورضي عنهم وأرضاهم ووعدهم الجنة بقوله تعالى : ﴿ مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ ﴾ الفتح: ٢٩ "[١] ... وقد استطرد الإمام القرطبي رحمه الله تعالى في هذا الموضع بكلام نفيس يمكن الرجوع اليه.

---

١) الجامع لأحكام القرآن – ١٦/٢٩٩.



المطلب الثاني : تعديل النبي ﷺ لهم.

- **ورد في السنة المطهرة أحاديث تؤكد على عدالة الصحابة رضي الله عنهم ومنها مايلي :**

١- من ذلك ما رواه البخاري رحمه الله تعالى : من حديث أبي بكرة ﷺ في حجة الوداع ، أن النبي ﷺ قال : "ألا ليبلغ الشاهد الغائب"(١).

- قال ابن حبان رحمه الله تعالى : "وفي قوله ﷺ (ألا ليبلغ الشاهد الغائب) أعظم دليل على أن الصحابة كلُّهم عدول ليس فيهم مجروح ولا ضعيف ، إذ لو كان فيهم أحد غير عدل لاستثني في قوله ﷺ وقال : (ألا ليبلغ فلان منكم الغائب) فلما جمعهم في الذكر بالأمر بالتبليغ من بعدهم دل ذلك على أنهم كلُّهم عدول ، وكفى بمن عدَّله رسول الله ﷺ شرفاً" (٢).

٢- ما رواه الشيخان رحمهما الله تعالى : من حديث عمران بن حصين ﷺ قال : قال النبي ﷺ : "خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"(٣).

٣- ما رواه الشيخان رحمهما الله تعالى من حديث أبي سعيد الخدري ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : "لا تسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهباً ما أدرك مد أحدهم ولا نصيفه"(٤).

٤- ما رواه مسلم رحمه الله تعالى من حديث أبي موسى رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : "أصحابي آمنة لأمتي ، فإذا ذهب أصحابي أتى أمتي ما يوعدون"(٥)

٥- ما رواه أحمد والترمذي رحمهما الله تعالى وغيرهما من حديث عبد الله بن المغفَّل ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ "الله الله في أصحابي لا تتخذوهم غرضاً بعدي ، فمن أحبهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، ومن آذى الله يوشك أن يأخذه"(٦).

---

١) صحيح البخاري –كتاب العلم – باب – قول النبي ﷺ رب مبلغ اوعى من سامع ٣٧/١.

٢) صحيح ابن حبان –المقدمه – ١٦٢/١.

٣) صحيح البخاري –كتاب فضائل الصحابه – باب – فضائل اصحاب النبي ﷺ-١٣٣٥/٣ ، وصحيح مسلم – كتاب فضائل الصحابه – باب – فضائل الصحابه ثم الذين يلونهم ثم الذين-١٩٦٢/٤.

٤) صحيح البخاري –كتاب فضائل الصحابه – باب قول النبي ﷺ لو كنت متخذاً خليلاً ١٣٤٣/٣ ، وصحيح مسلم –كتاب فضائل الصحابه – باب تحريم سب الصحابه ١٩٦٧/٤.

٥) صحيح مسلم – كتاب فضائل الصحابة - باب-بيان أن بقاء النبي ﷺ أمان لأصحابه – ١٩٦١/٤

٦) المسند –٨٧/٤-١٦٨٤٩ ، والترمذي في سننه –كتاب المناقب عن رسول الله ﷺ - باب فضل من بايع تحت الشجرة –٦٩٥/٥ وقال هذا غريب لانعرفه الا من هذا الوجه.

٦- قال الخطيب البغدادي رحمه الله تعالى : "والأخبار في هذا المعنى تتسع وكلُّها مطابقة لما ورد في نص القرآن وجميع ذلك يقتضي طهارة الصحابة ، والقطع على تعديلهم ونزاهتهم ، فلا يحتاج أحد منهم مع تعديل الله لهم ، المُطَّلع على بواطنهم إلى تعديل أحد من الخلق ... وأنَّهم أفضل من جميع المعدَّلين والمزكَّين الذين يجيؤون بعده أبد الآبدين هذا مذهب كافة العلماء ومن يُعْتَدّ بقولة من الفقهاء"[١].

وأما الإجماع على عدالتهم :

- فقد حكى الإجماع على عدالتهم غير واحد من أهل العلم.

- قال ابن عبد البر رحمه الله تعالى : "ولا فرق بين أن يسمَّى التابع الصاحب الذي حدَّثه أو يسمِّيه في وجوب العمل بحديثه ، لأن الصحابة كُلُّهم عدول مرضيُّون ثقات أثبات وهذا أمر مجمع عليه عند أهل العلم بالحديث"[٢].

- وقال "لقد كفينا البحث عن أحوالهم ، لإجماع أهل الحق من المسلمين وهم أهل السنة والجماعة ، على أنهم كلُّهم عدول".[٣]

- وقال ابن الصلاح رحمه الله تعالى : "إن الأمة مجمعة على تعديل جميع الصحابة ، ومن لابس الفتن ، فكذلك بإجماع العلماء الذين يُعْتَدُّ بهم في الإجماع ، إحساناً للظن بهم ونظراً إلى ما لهم من مآثر ، وكأنَّ الله سبحانه أتاح الإجماع على ذلك لكونهم نقلة الشريعة"[٤].

- وقال القرطبي رحمه الله تعالى : "فالصحابة كُلُّهم عدول ، أولياء الله تعالى وأصفياؤه ، وخيرته من خلقه بعد أنبيائه ورسله ، هذا مذهب أهل السنة والذي عليه الجماعة من أئمة هذه الأمة"[٥].

- وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى : "أهل السنة متفقون على عدالة الصحابة"[٦].

- وقال ابن جماعة رحمه الله تعالى : "الصحابة كُلُّهم عدول مطلقاً لظواهر الكتاب والسنة وإجماع من يُعْتَدُّ به بالشهادة لهم بذلك"[٧].

- وقال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى : "اتفق أهل السنة على أن الجميع عدول"[٨].

---

١) الكفاية –باب ماجاء في تعديل الله ورسوله للصحابه –٤٨.

٢) التمهيد –باب العمره تكفر مابينهما مثل قول "الجمعه الى الجمعه" ٢٠٢/٧.

٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب – ١٩/١.

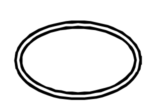
٤) مقدمة ابن الصلاح – باب معرفة الصحابه رضي الله عنهم –٢٩٥ .

٥) الجامع لأحكام القرآن –سورة الفتح آية ٢٩ – ٢٩٩/١٦.

٦) مجموع الفتاوى –قاعدة في مواضع الأئمة في مجامع الأمه – ٥٤/٣٥.

٧) المنهل الروي –النوع السادس في أداب طالب الحديث – ١١٢.

٨) الإصابة في تمييز الصحابة –الفصل الثالث بيان حال الصحابة من العدالة –١٠/١ .



ولم يتوقف حال علماء هذه الأئمه في الثناء على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم بل شنعوا على من بسط لسانه فيهم ومن هذه الأقوال :

– ماروه أبو بكر الخطيب رحمه الله تعالى بسنده إلى أبي زرعة الرازي رحمه الله تعالى قال : "إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق ، وذلك أن الرسول ﷺ حق ، والقرآن حق ، وإنما أدَّى إلينا هذا القرآن والسنن أصحاب رسول الله ﷺ وإنما يريدون أن يجرحوا شهودنا ، ليبطلوا الكتاب والسنة ، والجرح بهم أولى ، وهم زنادقة"[١].

– وقال عبد الله بن مصعب الزبيري رحمه الله تعالى : "قال لي أمير المؤمنين المهدي : يا أبا بكر : ما تقول فيمن ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ ؟ قال : قلت زنادقة ، قال : ما سمعت أحداً قال هذا قبلك ، قال : قلت : هم قوم أرادوا رسول الله ﷺ بنقص فلم يجدوا أحداً من الأمة يتابعهم على ذلك فتنقَّصوا هؤلاء عند أبناء هؤلاء وهؤلاء عند أبناء هؤلاء ، فكأنهم قالوا : رسول الله ﷺ يصحبه صحابة السوء ، فقال : ما أراه إلا كما قلت".[٢]

تتمة : بم تعرف الصحبة ؟

بأمور منها ما يلي :[٣]

١– التواتر : كالخلفاء الأربعة رضي الله عنهم وبقية العشرة المبشرين بالجنة وابن مسعود وابن عباس رضي الله عنهما وغيرهم.

٢– ممن ذكر إسمه في القرآن صراحة : كزيد بن حارثة ﷺ في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ ﴾ الأحزاب: ٣٧

٣– الشهرة والاستفاضة ، مثل عُكَّاشة بن مِحْصَن رضي الله عنه ، وضُمَام بن ثَعْلَبة رضي الله عنه .

٤– أن يكون ممن ورد اسمه في أحاديث منها حديث عروة بن مضرس ﷺ في ليلة مزدلفة[٤].

---

١) الكفاية في علم الرواية –باب ماجاء في تعديل الله ورسوله للصحابة – ٤٩.

٢) تاريخ بغداد –عبدالله بن مصعب الزبيري – ١٧٥/١٠.

٣) التقييد والإيضاح – النوع التاسع والعشرون في معرفة الصحابه – ٢٢٩، الإصابة –الفصل الثاني في الطريق الى معرفة كون الشخص صحابياً –٨/١ ، فتح المغيث – معرفة الصحابه – ٩٠/٣ ، تدريب الراوي – النوع التاسع والثلاثون – معرفة الصحابه –٢١٣/٢ ، الباعث الحثيث – معرفة الصحابه رضي الله عنهم –٥١٧/٢ ، المنهل الروي – النوع السادس – في اداب طالب الحديث –١١٢ ، الشذى الفياح – معرفة الصحابة –٤٩٦/٢ .

٤) رواه الترمذي في السنن – كتاب الحج – باب ماجاء فيمن ادرك الامام بجمع فقد أدرك الحج –٢٣٨/٣ .



٥- أن يخبر أحد الصحابة عن صحبة فلان للنبي ﷺ مثل ما شهد أبو موسى الأشعري رضي الله عنه لحممة بن أبي حممة الدوسي أنه صحابي ، الذي مات مبطونا[1].

٦- أن يكون من المهاجرين زمن النبي ﷺ ممن عرف إسلامه.

٧- أن يكون من الأنصار ممن ثبت إسلامه ومعاهدته للنبي ﷺ .

٨- أن ينص التابعي الثقة على أن فلاناً من الصحابة.

٩- أن يخبر عن نفسه بأنه صحابي ويشترط أن يكون ثقة اميناً وأنما يدعيه يقتضيه الظاهر .

---

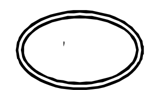
١) تاريخ أصبهان – المشهود له بالشهاده – حممه بن أبي حممه ، وانظر المعجم الكبير – حممه الدوسي –٤/٥٤ .

الفصل الثاني:

حكم الاحتجاج بآثار الصحابة ومنهج الأئمة في ذلك

ويشتمل على ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة – رضي الله عنهم – في العلم والفتيا.
- المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة.
- المبحث الثالث : منهج الأئمة في الاحتجا بآثار الصحابة.



المبحث الأول : معرفة تفاوت الصحابة ﷺ في العلم والفتيا:

لم يكن الصحابة ﷺ على درجة واحدة من العلم والحفظ عن رسول الله ﷺ ، بل كان بينهم فروق في معرفة سنن النبي ﷺ ، لتفاوتهم من الملازمة في الحضر والسفر والخدمة له ﷺ وكذلك يختلف الفهم فيما بينهم عن مراد رسول الله ﷺ

– قال الإمام أحمد رحمه الله تعالى : "ما أجبت في مسألة إلا بحديث عن رسول الله ﷺ إذا وجدت في ذلك السبيل إليه ، أو عن الصحابة ﷺ أو التابعين ، فإذا وجدت عن رسول الله ﷺ لم أعدل إلى غيره ، فإذا لم أجد عن رسول الله ﷺ فعن الخلفاء الأربعة الراشدين المهديين ، فإذا لم أجد فعن أصحاب رسول الله ﷺ الأكابر فالأكابر من أصحاب الرسول ﷺ ، فإذا لم أجد فعن التابعين وعن تابعي التابعين ، وما بلغني عن رسول الله ﷺ حديث بعمل له ثواب إلا عملت به رجاء ذلك الثواب ولو مرة واحدة"[١].

– ونقل ابن تيميه رحمه الله تعالى : "إجماع أهل العلم على أن الصدِّيق أعلم الأمه"[٢].

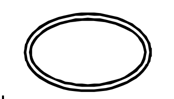
ويشتمل هذا المبحث على ثلاثة مطالب :

المطلب الأول : بما يعرف تفاوت الصحابة:

– قال ابن حزم رحمه الله تعالى : "وإنما يعرف علم الصحابي لأحد وجهين لا ثالث لهما أحدهما : كثرة روايته وفتاويه ، والثاني كثرة استعمال النبي ﷺ له ، فمن المحال الباطل أن يستعمل النبي ﷺ من لا علم له وهذه أكبر شهادات على العلم وسعته فنظرنا في ذلك فوجدنا النبي ﷺ قد ولَّى أبا بكر الصلاة بحضرته طول عِلَّته وجميع أكابر الصحابه حضور..... فوجب ضرورة أن نعلم أن أبا بكر أعلم الناس بالصلاة وشرائعها"[٣].
– وقد قال أبو هريرة ﷺ : "إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ... وإن أبا هريرة كان يلزم النبي ﷺ بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ويحفظ ما لا يحفظون"[٤].

---

١) المسودة لابن تيمية –كتاب الاجماع – ٣٠١.
٢) منهاج السنة النبويه – فصل قال الرافضي وخفى عليه أكثر أحكام الشريعة –٤٩٧/٥ .
٣) الفصل في الملل والنحل –الكلام في وجوه الفضل والمفاضله بين الصحابة –١٠٧/٤ .
٤) صحيح البخاري – كتاب العلم – باب حفظ العلم –١٥٥ .



– وقوله ﷺ: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين ، تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ"[1].

– وعندما قال أبو سعيد الخدري ﷺ لابن عباس – رضي الله عنهما – في بيع الدينار بالدينار نَسَاءً : أشيء سمعته من النبي ﷺ ، أو وجدته في كتاب الله ؟ قال ابن عباس : كل ذلك لا أقول وأنتم أعلم برسول الله ﷺ مني ، ولكني أخبرني أسامة أن النبي ﷺ قال : "لا ربا إلا في النسيئة"[2].

– فاعترف ابن عباس بأنَّهم أعلم برسول الله ﷺ منه لتقدّمهم بالسِّن والصُّحبة[3].

– وعن ابن عباس – رضي الله عنهما – أن النبي ﷺ دخل الخلاء فوضعت له وضوءً ، فقال : "من وضع هذا" ؟ ، فأخبر ، فقال : "اللهم فقهه في الدِّين"[4].

– عن أَنَسِ بن مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قال : "أَرْحَمُ أُمَّتِي بِأُمَّتِي أبو بَكْرٍ وَأَشَدُّهُمْ في دِينِ اللَّهِ عُمَرُ وَأَصْدَقُهُمْ حَيَاءً عُثْمَانُ وَأَقْضَاهُمْ عَلِيُّ بن أبي طَالِبٍ وَأَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ أُبَيُّ بن كَعْبٍ وَأَعْلَمُهُمْ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُعَاذُ بن جَبَلٍ وَأَفْرَضُهُمْ زَيْدُ بن ثَابِتٍ ألا وَإِنَّ لِكُلِّ أُمَّةٍ أَمِينًا وَأَمِينُ هذه الْأُمَّةِ أبو عُبَيْدَةَ بن الْجَرَّاحِ"[5].

وبعث الرسول ﷺ معاذ بن جبل الى أهل اليمن فقال : "أدعهم الى شهادة أن لا اله إلاّ الله وأنّي رسول الله"[6].

- وذكر الدكتور الذهبي أن ابن خلدون رحمه الله تعالى يقول في مقدمته "إن القرآن نزلبلغة العرب وعلى أساليب بلاغتهم، فكانوا كلّهم يفهمونه ويعلمون معانيه في مفرداته وتركيبه"[7]

- "نعم لا أظن الحق معه في ذلك ، لأن نزول القرآن بلغة العرب لا يقتضي أن العرب كلهم كانوا يفهمونه في مفرداته وتراكيبه، وأقرب دليل على هذا ما نشاهده اليوم من الكتب المؤلفة على اختلاف لغاها وعجزكثير من أبناء هذه اللغات عن فهم كثير مما جاء فيها بلغتهم ..

ولو أننا رجعنا إلى عهد الصحابة لوجدنا أنهم لم يكونوافي درجة واحدة بالنسبة لفهم معاني القرآن بل تتفاوت مراتبهم ، وأشكل على بعضهم ما ظهر لبعضآخر منهم ، وهذا يرجع إلى تفاوهم في القوة العقلية ،وتفاوهم في معرفة ما أحاط

---

١) سنن الترمذي –كتاب العلم عن رسول الله ﷺ – باب ماجاء في الأخذ بالسنة –وقال الترمذي هذا حديث حسن صحيح ٤٤/٥

٢) صحيح البخاري – كتاب البيوع – باب بيع الدينار بالدينار نساء –٧٦٢/٢ .

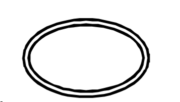
٣) المدخل الى السنن الكبرى – باب اقوال الصحابة رضي الله عنهم اذا تفرقوا فيها – ٨٩ .

٤) صحيح البخاري – كتاب الوضوء – باب وضع الماء عند الخلاء –٦٦/١ .

٥) سنن ابن ماجه –باب فضائل أصحاب رسول الله ﷺ ٥٥/١

٦) صحيح البخاري – كتاب الزكاه – باب وجوب الزكاه –٥٠٥/٢ .

٧) لم أقف على هذه العباره ولعل الدكتور الذهبي استشفها من كلام ابن خلدون .



بالقرآن من ظروف وملابسات ، وأكثرمن هذا ، أنهم كانوا لا يتساوون في معرفة المعاني التي وضعت لها المفردات ، فمن مفردات القرآن ماخفي معناه على بعض الصحابة، ولا ضير في هذا ، فإن اللغة لا يحيط بها إلامعصوم ، ولم يدَّع أحد أن كلَّ فرد من أمة يعرف جميع ألفاظ لغتها.

ومما يشهد لهذا الذي ذهبنا إليه، ما أخرجه أبو عبيدةفي الفضائل عن أنس: أن عر بن الخطاب قرأ على المنبر : (وفاكهة وأبا) [1] فقال: هذه الفاكهة قد عرفناها، فما الأب؟....

إلى أن قال:وماذا يقول ابن خلدون فيما رواه البخاري من أنَّ عدي بن حاتم لم يفهم قوله تعالى: (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر)...

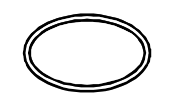
وبلغ من أمره أن أخذ عقالا أبيض وعقالا أسود.

والحق أن الصحابة– رضوان الله عليهم كانوا يتفاوتون في القدرة على فهم القرآن وذلك راجع إلى اختلافهم في أدوات الفهم ، ومنهم من كان يلازم النبي صلى الله عليه وسلم، واختلافهم في مواهبهم العقلية"[2] .

---

١) سورة عبس آية ٣١

٢) انظر التفسير و المفسرون– الباب الأول : المرحلة الأولى للتفسير–١/٢



المطلب الثاني : شهادة الصحابي لصحابي بالعلم :

– أخرج الحاكم رحمه الله تعالى بسنده ، قال يزيد بن عميره رحمه الله تعالى : "لما حضر معاذ بن جبل ﷺ الموت ، قيل : يا أبا عبد الرحمن: أوصنا ، قال : أجلسوني ، إن العلم والإيمان مكانهما من ابتغاهما وجدهما ، يقول ذلك ثلاث مرات ، التمس العلم عند أربعة رهط : عند عويمر بن أبي الدرداء وعند سلمان الفارسي ، وعند عبد الله بن مسعود ، وعند عبد الله بن سلام ، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول : إنه عاشر عشرة في الجنة"[1].

– قال ابن عباس ﷺ : "شهد عندي رجال مرضيون وارضاهم عندي عمر..."[2]

– وأخرج ابن سعد رحمه الله تعالى بسنده عن أبي البختري رحمه الله تعالى قال : أتينا علياً فسألناه عن أصحاب محمد ﷺ ؟ فقال : عن أيهم ؟ قلنا : حدثنا عن عبد الله بن مسعود ، قال : عَلِمَ القرآن والسنة ، ثم انتهى وكفى بذلك علماً. قال : قلنا : حدثنا عن أبي موسى ﷺ ، قال : صُبِغَ في العلم صبغة ثم خرج منه ، قال : قلنا : حدثنا عن عمار بن ياسر ، فقال : مؤمن نسي وإذا ذكِّر ذكر ، قال : قلنا : حدثنا عن حذيفة ، فقال : أعلم أصحاب محمد ﷺ بالمنافقين ، قال : قلنا : حدثنا عن أبي ذر قال : وعى علماً ثم عجز فيه ، قال : قلنا : أخبرنا عن سلمان ، قال : أدرك العلم الأول والعلم الآخر بحر لا ينـــزح قعره منا أهل البيت. قال : قلنا : فأخبرنا عن نفسك يا أمير المؤمنين ، قال إياها أردتم ، كنت إذا سُئِلتُ أعطيت ، وإذا سكت ابتدأت[3].

– وعن عبيد الله بن أبي يزيد رحمه الله تعالى قال : سمعت عبد الله بن عباس ﷺ إذا سئل عن شيء هو في كتاب الله قال به ، وإذا لم يكن في كتاب الله وقال رسول الله ﷺ قال به ، وإن لم يكن في كتاب الله ولم يقله رسول الله ﷺ ، وقاله أبو بكر وعمر – رضي الله عنهما – قال به ، وإلا اجتهد رأيه[4].

المطلب الثالث : ذكر التابعيين ومن بعدهم بالعلم للصحابي :

– قال الشعبي رحمه الله تعالى : "كان العلم يؤخذ عن ستة من أصحاب رسول الله ﷺ ، وكان عمر وعبد الله بن مسعود ، وزيد ، يشبه علم بعضهم بعضاً ، وكان علي والأشعري ، وأبي بن كعب يشبه علم بعضهم بعضاً ، وكان يقتبس بعضهم من بعض[5].

---

١) المستدرك على الصحيحين – كتاب العلم –وقال الحاكم هذا حديث صحيح على شرط الشيخين – ١٧٧/١.

٢) صحيح البخاري – كتاب مواقيت الصلاة – باب الصلاة بعد الفجر حتى ترتفع الشمس –٢١١/١ .

٣)الطبقات الكبرى–ذكر من كان يفتي بالمدينه ويقتدىبه من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – ٣٤٦/٢ .

٤) المدخل إلى السنن الكبرى –باب اقاويل الصحابه اذا تفرقوا – ١٢٧ .

٥) المستدرك على الصحيحين – كتاب معرفة الصحابة – فضائل زيد بن ثابت –٤٨٣/٣ .

– وقال مسروق رحمه الله تعالى : "شاممت أصحاب محمد ﷺ فوجدت علمهم ينتهي إلى ستة : إلى علي ، وعبد الله ، وعمر ، وزيد بن ثابت ، وأبي الدرداء ، وأبي بن كعب ، ثم شاممت الستة فوجدت علمهم انتهى إلى علي وعبد الله بن مسعود"(١).

– وقال قتادة رحمه الله تعالى : "كان قضاة أصحاب محمد ﷺ ستة : عمر وعلياً ، وأبي ابن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وأبا موسى الأشعري ، وزيد بن ثابت ، فكان قضاء عمر وابن مسعود والأشعري يوافق بعضهم بعضاً ، وكان يأخذ بعضهم من بعض وكان قضاء علي وأبي وزيد بن ثابت يشبه بعضه بعضاً ، وكان يأخذ بعضهم من بعض"(٢).

– وقال الإمام أحمد رحمه الله تعالى : "ليس أحد من أصحاب النبي ﷺ يروى عنه في الفتوى أكثر من ابن عباس"(٣).

– وروى ابن عبدالبر رحمه الله تعالى بسنده عن سعيد بن جبير رحمه الله تعالى : "ما لم يعرفه البدريون فليس من الدين"(٤).

– وقال ابن القيم رحمه الله تعالى : "الذين حفظت عنهم الفتوى من أصحاب رسول الله ﷺ مائة ونيف وثلاثون نفساً ، مابين رجل وامرأة وكان المكثرون منهم سبعة عمر وعلي وابن مسعود وعائشة وزيد وابن عباس وابن عمر"(٥).

– وللإمام ابن حزم رحمه الله تعالى كلام في هذا الباب قال : "لم تروى الفتيا في العبادات والأحكام إلا عن مائة ونيف وثلاثين فقط من رجل وامرأة بعد التقصي الشديد ... وأكثر الصحابة فتوى مطلقاً : سبعة (عمر ، وعلي ، وابن مسعود ، وابن عمر وابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وعائشة) ، ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد من هؤلاء مجلد ضخم ... إلى أن قال : ويليهم عشرون : أبو بكر الصديق ، وعثمان بن عفان وأبو موسى الأشعري ، ومعاذ بن جبل ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو هريرة وأنس ابن مالك ، وعبد الله بن عمرو بن العاص ، وسلمان الفارسي ، وجابر بن عبد الله وأبو سعيد الخدري ، وطلحة ، والزبير ، وعبد الرحمن بن عوف ، وعمران بن حصين وأبو بكرة ، وعبادة بن الصامت ، ومعاوية ، وابن الزبير ، وأم سلمة أم المؤمنين ويمكن أن يجمع من فتيا كل واحد منهم جزء صغير(٦).

---

١) المعجم الكبير – مناقب ابن مسعود ٩٤/٩ – وذكره الهيثمي في الزوائد وقال رجاله رجال الصحيح – ١٦٠/٩ ، العلل لابن المديني – ٤٢ .

٢) الجامع لمعمر ، ملحق بمصنف عبد الرزاق –باب القضاة ٣٢٧/١١ .

٣) الشذى الفياح –معرفة الصحابة رضي الله عنهم –٢٤٩٩ .

٤) جامع العلم وفضله – ٩٧/٢ .

٥) إعلام الموقعين –المكثرون من الفتيا ١٢/١ .

٦) إعلام الموقعين – ١٢ – وانظر تدريب الراوي – معرفة الصحابه رضي الله عنه – ٢١٩/٢ .

المبحث الثاني : حكم الاحتجاج بآثار الصحابة:

"إن الكلام عن حجية أقوال الصحابة بحث مبثوث في كتب علماء الأصول ، ويدخل ضمن الأدلة المختلف فيها عند الأصوليين كما هو معروف عند أهل هذا الفن"[1].

مع ذلك نجد أن المنهج العام للمحدثين وفقهاء أهل الحديث ، وكثير من فقهاء أهل الرأي هو الاحتجاج بقول الصحابة رضي الله عنهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى : "فالصحابة أعلم الأمة وأفقهها وأدينها ، ولهذا أحسن الشافعي – رحمه الله تعالى – في قوله : هم فوقنا في كل علم ، وفقه ، ودين ، وهدى وفي كل سبب يُنال به علم وهدى ، ورأيهم لنا خير من رأينا لأنفسنا"[2].

ويقول ابن القيم رحمه الله تعالى : "فلا ريب أنهم كانوا أبر قلوباً ، وأعمق علماً ، وأقل تكلفاً وأقرب إلى أن يوفقوا فيما لم نوفق له نحن ، لما خصهم الله تعالى به من توقد الأذهان وفصاحة اللسان ، وسعة العلم ، وسهولة الأخذ ، وحسن الإدراك وسرعته ، وقلة المعارض أو عدمه ، وحسن القصد ، وتقوى الرب تعالى ... إلى أن قال : فإذا كان هذا حالنا وحالهم فيما تميزوا به علينا وما شاركناهم فيه ، فكيف نكون نحن أو شيوخنا أو شيوخهم ، أو من قلدناه أسعد بالصواب منهم في مسألة من المسائل ؟ ومن حدَّث نفسه بهذا فليعزلها من الدِّين والعلم ، والله المستعان"[3].

وسنتناول في هذا المبحث المطالب الأتيه :

المطلب الأول : المراد بقول الصحابي.

المطلب الثاني : مكانة أقوال الصحابة.

المطلب الثالث : حكم الاحتجاج بقول الصحابي.

المطلب الرابع : بعض الأدلة على حجية قول الصحابي.

المطلب الأول : المراد بقول الصحابي:

---

١) القواعد والمسائل الحديثة المختلف فيها بين المحدثين ، وبعض الأصوليين – ٢١٣.

٢) منهاج السنة النبوية لابن تيمية –فصل قال الرافضي : وقال في خطبة له من غالى في مهر إمرأه جعلته في بيت المال ٨١/٦.

٣) إعلام الموقعين –فصل ما امتاز به المتقدمون على المتأخرين – ١٤٩/٤ ، وقد ذكر ابن القيم ستة وأربعين وجها تقتضي متابعة الصحابة.

هو ما ثبت عن أحد من الصحابة من رأي أو فتوى أو فعل أو عمل اجتهادي في أمر من أمور الدِّين ولم تكن فيه مخالفة صريحة لدليل شرعي[1].

المطلب الثاني : مكانة أقوال الصحابة وفتاواهم:

يقول ابن مسعود ﷺ : "لا يزال الناس صالحين متماسكين ما أتاهم العلم من أصحاب محمد ﷺ ، ومن أكابرهم ، فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا"[2].

وقال عامر الشعبي – رحمه الله – : "ما حدثوك عن أصحاب محمد ﷺ فشد عليه يديك"[3].

وقال معمر رحمه الله تعالى : أخبرني صالح بن كيسان رحمه الله تعالى ، قال : "اجتمعت أنا والزهري – ونحن نطلب العلم – فقلنا : نكتب السنن ، قال : فكتبنا ما جاء عن النبي ﷺ . قال : نكتب ما جاء عن الصحابة ، فإنه سنة ، قال : قلت : إنه ليس بسنة فلا تكتبه ، قال : فكتب ولم أكتب فأنجح ، وضيعت"[4].

وقال أبو حنيفة : – رحمه الله – : "إذا جاء عن النبي ﷺ فعلى الرأس والعين ، وإذا جاء عن أصحاب النبي ﷺ نختار من قولهم ، وإذا جاء عن التابعين زاحمناهم"[5].

وقال الشافعي – رحمه الله – : "إذا تفرَّقوا فيها نصير إلى ما وافق الكتاب أو السنة أو الإجماع أو كان أصح في القياس ، وإذا قال الواحد منهم القول لا نحفظ عن غيره منهم فيه له موافقة ولا خلافاً صرت إلى اتباع قول واحدهم إذا لم أجد كتاباً ولا سنة ولا إجماعاً ولا شيئاً في معناه ، يحكم له بحكمه ، أو وجد مع قياسي"[6].

وقال الشاطبي – رحمه الله – "فعادة مالك بن أنس في موطئه وغيره الإتيان بالآثار عن الصحابة مبيناً بها السنن ، وما يعمل به ، وما لا يعمل به ، وما يقيد به مطلقاتها ، وهو دأبه ومذهبه"[7].

---

١) انظر : قول الصحابي وأثره في الأحكام الشرعية – ٢٣.

٢) مصنف عبدالرزاق – باب نقص الإسلام ونقص الناس –٢٤٦/١١.

٣) جامع بيان العلم وفضله – باب حال العالم اذا كان عند الفساق والأراذل –١٥٧/١ .

٤) خرجه معمر في جامعه من رواية عبد الرزاق – ملحق بالمصنف –باب كتاب العلم – ٢٥٨/١١ .

٥) المدخل إلى السنن الكبرى –باب أقاويل الصحابة رضي الله عنهم اذا تفرقوا فيها – ١١١ –وانظر طبقات الحنفيه – حرف الياء –٢٤٩/٢.

٦) الرسالة للشافعي –أقاويل الصحابة –٥٩٦.

٧) الموافقات – المسألة الحادية عشرة – ٣٣٩/٣.

وقال ابن تيمية – رحمه الله – : "إن اجتهادات السلف من الصحابة والتابعين كانت أكمل من اجتهادات المتأخرين ، وأن صوابهم أكمل من صواب المتأخرين وخطؤهم أخف من خطأ المتأخرين"(١).

وقال ابن القيم – رحمه الله – في أصول مذهب الإمام أحمد : "الأصل الثالث : من أصوله إذا اختلف الصحابة ﷺ تخير من أقوالهم ما كان أقربها إلى الكتاب والسنة ولم يخرج عن أقوالهم ، فإن لم يتبين له موافقة أحد الأقوال حكى الخلاف فيها ولم يجزم بقول"(٢).

المطلب الثالث : حكم الاحتجاج بقول الصحابي :

إذا قال الصحابي قولاً:

– أولاً : إذا كان في المسائل التي لا تدرك بالعقل ولا مجال للرأي فيها ، ولا يحتمل أن تكون مما رواه أهل الكتاب فإنه يصير حجة اتفاقاً ؛ لأنه في حكم المرفوع إلى النبي ﷺ ، وكذلك قول الصحابي من السنة كذا ، وأُمِرْنا بكذا ، فهذه اتفق أهل الحديث على أنها في حكم المرفوع ، وكذلك ما يرويه(٣).

– ثانياً : إذا كان في المسائل التي فيها مجال للرأي والاجتهاد فإنه على صور:

– الصورة الأولى : قول الواحد إذا اشتهر بينهم ووافقه سائر الصحابة ولم ينكره أحد ، فإنه يكون من قبيل الإجماع السكوتي وهو قول جماهير العلماء(٤).

يقول الموفق ابن قدامة – رحمه الله – : "إذا قال بعض الصحابة قولاً فانتشر في بقية الصحابة فسكتوا ، فإن لم يكن قولاً في تكليف فليس بإجماع ، وإن كان فعن أحمد ما يدل على أنه إجماع ، وبه قال أكثر الشافعية . وقال بعضهم : يكون حجة ولا يكون إجماعاً . وقال جماعة : آخرون : لا يكون حجة ولا إجماعاً"(٥).

---

١) منهاج السنة النبوية – ٨٠/٦.

٢) أعلام الموقعين –فصل الأصل الثالث – الإختيار من أقوال الصحابة ٣١/١.

٣) فتح المغيث –١١٩/١ ، المسودة في أصول الفقه –فصل والذي عليه سلف الأمه وجمهور الخلف أن الصحابة كلهم عدول ٢٦٤ ٢٦٤

٤) عرف الآمدي الإجماع السكوتي بأنه : "يذهب واحد من أهل الحل والعقد إلى حكم وعرف به أهل عصره ، ولم ينكر عليه منكر" – الإحكام في أصول الأحكام –المسألة الرابعة عشر – ٣١٢/١.

٥) روضة الناظر –الإجماع السكوتي –١٥١ .

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله : "أما أقوال الصحابة فإن انتشروا ولم تنكر في زمانهم فهي حجة عند جماهير العلماء"[١].

وقال ابن القيم – رحمه الله – : "وإن لم يخالف الصحابي صحابياً آخر فإما أن يشتهر قوله في الصحابة أو لا يشتهر ، فإن اشتهر فالذي عليه جماهير الطوائف من الفقهاء أنه إجماع وحجة. وقالت طائفة منهم : هو حجة وليس بإجماع . وقالت شرذمة من المتكلمين وبعض الفقهاء المتأخرين : لا يكون إجماعاً ولا حجة"[٢].

- الصورة الثانية: قول الصحابي إذا لم يشتهر بينهم ولم يخالفه غيره : أنه حجة عند جماهير العلماء .
- يقول شيخ الإسلام – رحمه الله – : "وإن قال بعضهم قولاً ولم يقل بعضهم بخلافه ولم ينتشر فهذا فيه نزاع ، وجمهور العلماء يحتجون به ، كأبي حنيفة ، ومالك ، وأحمد في المشهور عنه ، والشافعي في أحد قوليه ، وفي كتبه الجديدة والاحتجاج بمثل ذلك في غير موضع"[٣].

وقال العلائي – رحمه الله – : "وهو مذهب مالك وجمهور أصحابه ، وسفيان الثوري ، وجمهور أهل الحديث ، وكثير من الحنفية كأبي يوسف وأبي سعيد البرذعي ، وأبي بكر الرازي ، وعزاه الشافعية إلى الشافعي في القديم ، وليس هو كذلك فقط بل هو قوله في رسالته الجديدة ، وهو رواية مشهورة عن أحمد ، وبه قال أكثر أصحابه"[٤].

– الصورة الثالثة : إذا اختلفوا على قولين فأكثر : فقال شيخ الإسلام – رحمه الله – : "إن تنازعوا ، رُدَّ ما تنازعوا فيه إلى الله والرسول ، ولم يكن قول بعضهم حجة مع مخالفة بعضهم له باتفاق العلماء"[٥].

وقال أبو حنيفة – رحمه الله – : "أما أصحاب رسول الله ﷺ فآخذ بقول من شئت منهم ، ولا أخرج عن قولهم جميعاً"[٦].

وقال الموفق ابن قدامة – رحمه الله – : "إذا اختلف الصحابة على قولين لم يجز إحداث قول ثالث في قول الجمهور"[٧] .

---

١) مجموع الفتاوى – كتاب أصول الفقه –١٤/٢٠ .

٢) إعلام الموقعين –اتفاق رأي الصحابيين – ١٢٠/٤.

٣) مجموع الفتاوى –أصول الفقه – ١٤/٢٠.

٤) إجمال الإصابة –الطرف الثالث قول الصحابي اذ لم يشتهر و لم يخالفه غيره – ٣٥.

٥) مجموع الفتاوى – ١٤/٢٠.

٦) مختصر المؤمل لأبي شامة – نصوص الإمام أبي حنيفه في إتباع السنة – ٦٣– ، جامع بيان العلم وفضله –باب مايلزم الناظر في اختلاف العلماء ٨٣/٢.

٧) روضة الناظر –باب إجماع الصحابة على قولين يمنع احداث قول ثالث – ١٤٩.

المطلب الرابع : أدلة الأئمة على حجية قول الصحابي:

١٠- أولاً من الكتاب :

وردت آيات استدل بها الأئمة على حجية قول الصحابة وممن تكلم بإسهاب ابن القيم – رحمه الله – فقد سرد العديد من الأدلة ووجه الدلاله [1]ومنها :

١- قول الله تعالى : ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾﴾ التوبة: ١٠٠

وجه الدلالة : أن الله أثنى على من تبعهم فإذا قالوا قولاً فاتبعهم متبع عليه قبل أن يعرف صحته فهو متبع لهم فيجب أن يكون محموداً على ذلك وأن يستحق الرضوان ولو كان اتباعهم تقليداً محضاً كتقليد بعض المفتين لم يستحق من اتبعهم الرضوان إلا أن يكون عامياً.

٢- وقوله تعالى : ﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ أَجْرًا وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٢١﴾﴾ يس: ٢١

وجه الدلالة : الثناء على قائلها والإقرار له عليهما لأنه لم يسأل أجراً وهم مهتدون فالصحابة رضوان الله عليهم لم يسألوا أجراً وهم مهتدون – قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعْمَٰلَهُمْ ﴿٤﴾ سَيَهْدِيهِمْ وَيُصْلِحُ بَالَهُمْ ﴿٥﴾﴾ محمد: ٤ : ٥

٣- وقوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٦٩﴾﴾ العنكبوت: ٦٩

وجه الدلالة : كل منهم قاتل في سبيل الله وجاهد إما بيد ه أو بلسانه ، فيكون الله قد هداهم ، وكل من هداه الله فهو مهتد ، فيجب اتباعه.

٤- قوله تعالى : ﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ يوسف: ١٠٨

وجه الدلالة : أخبر الله تعالى أن الرسول ﷺ يدعوا إلى الله على بصيرة ، ومن اتبعه يدعوا إلى الله على بصيرة ، ومن دعا إلى الله على بصيرة وجب اتباعه ... وإذاً فالصحابة ﭫ قد اتبعوا الرسول ﷺ فيجب اتباعهم إذا دعوا إلى الله.

---

١) أنظر اعلام الموقعين –باب الأدله على أن اتباع الصحابه واجب -١٢٣/٤ ومابعدها ، الموافقات – ٧٤/٤.

٥- ثانياً من السنة:

وردت أحاديث كثيرة تدل على أن سُنَّة الصحابة ﷺ سُنَّة يعمل بها ويرجع إليها ومنها:

١- قوله ﷺ "فعليكم بسُنّتي وسُنّة الخلفاء الراشدين المهديين ، تمسّكوا بها ، وعضّوا عليها بالنواجذ"[1]

وجه الدلالة : ما جاء في الحديث من الأمر باتّباعهم ، وإن سُنَّتهم في طلب الاتّباع كسنّة النبي ﷺ .

٢- وقوله ﷺ : "خير أمتي قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"[2].

وجه الدلالة : أخبر النبي ﷺ أن خير القرون قرنه مطلقاً وذلك يقتضي تقديمهم في كل باب من أبواب الخير.

٣- قوله ﷺ : "إن الله تبارك وتعالى اختارني واختار لي أصحاباً فجعل لي منهم وزراء وأنصاراً وأصهاراً ، فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل"[3]

وجه الدلاله : من المحال أن يَحْرِم الله الصواب من اختارهم لرسوله وجعلهم وزراءه وأنصاره وأصهاره ويعطيه من بعدهم .

ثالثاً : أقوال الصحابة:

إن أقوال الصحابة رضي الله عنهم في هذا كثيره أذكر منها على سبيل المثال مايلي :

١- كتب عمر بن الخطاب ﷺ إلى أهل الكوفة : "إني قد بعثت إليكم عمار بن ياسر أميراً وعبد الله بن مسعود معلماً ووزيراً ، وهما من النجباء من أصحاب محمد ﷺ ، من أهل بدر فاقتدوا بهما واسمعوا قولهما وقد آثرتكم بعبد الله على نفسي"[4] .

وجه الدلالة : أمر عمر ﷺ أهل الكوفة أن يقتدوا بعمار بن ياسر وابن مسعود ويسمعوا قولهما ، ومن لم يجعل قولهما حجة يقول : لا يجب الاقتداء بهما ولا سماع أقوالهما إلا فيما أجمعت عليه الأمة ومعلوم أن ذلك لا اختصاص لهما به ، بل لا فرق فيه بينهما وبين غيرهما من سائر الأمة.

---

١) سبق تخريجه -ص-٣٣ .

٢) صحيح البخاري - كتاب فضائل أصحاب النبي ﷺ - باب فضائل أصحاب النبي ﷺ -١٣٣٥/٣.

٣) السنة لإبن أبي عاصم في السنة -باب ذكر الرافضه أذلهم الله - ٤٨٣/٢.

٤) المعرفه والتاريخ - أسماء وحواري رسول الله ﷺ - ٣١٥/٢ .

٢- وقد أنكر عمر بن الخطاب ﷺ على طلحة بن عبيد الله عندما رأى عليه ثوباً مصبوغاً وهو محرم ... إلى أن قال ﷺ : إنكم أيها الرهط أئمة يقتدي بكم الناس(١).

٣- قول ابن مسعود ﷺ : "من كان منكم متأسياً فليتأس بأصحاب محمد ﷺ فإنهم كانوا أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً ، وأقلها تكلفاً ، وأقومها هدياً ، وأحسنها حالاً قوم اختارهم الله لصحبة نبيه وإقامة دينه ، فاعرفوا لهم فضلهم ، واتبعوا آثارهم ، فإنهم كانوا على الهدى المستقيم"(٢).

وجه الدلالة : من المحال أن يحرم الله أبر هذه الأمة قلوباً وأعمقها علماً وأقلها تكلفاً وأقومها هدياً ألصواب في أحكامه ويوفق له من بعدهم.

٤- ويقول حذيفة بن اليمان ﷺ : "يا معشر القُرَّاء ، استقيموا فقد سبقتم سبقاً بعيداً فإن أخذتم يميناً وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيداً"(٣).

وجه الدلاله : من المحال أن يكون الصواب في غير طريق من سبق إلى كل خير على الإطلاق

رابعاً : أقوال الأئمة – رحمهم الله – :

لقد ورد عن الأئمه الأجلاء أقوالاً كثيره منها :

١- قال إبراهيم النخعي – رحمه الله – : "ولو بلغني أنهم لم يجاوزوا بالوضوء ظفراً لما جاوزته ، وكفى بنا على قوم إزراً أن نخالف أعمالهم"(٤).

٢- وقال الأوزاعي – رحمه الله – : "عليك بآثار السلف ، وإن رفضك الناس ، وإياك ورأي الرجال ، وإن زخرفوه لك بالقول ، فإن الأمر ينجلي ، وأنت منه على طريق مستقيم"(٥).

٣- وقال شريح – رحمه الله – : "انما أقتفي الأثر ، فما وجدت في الأثر حدثتكم به"(٦).

---

١) موطأ مالك – كتاب الحج – باب ما يكره من لبس الثياب المصبوغة في الإحرام – ٣٢٦/١.

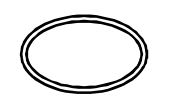
٢) سبق تخريجه ص-٥ .

٣) صحيح البخاري – كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب الاقتداء بسنن النبي ﷺ -٢٦٥٦/٦ .

٤) إعلام الموقعين – ١٥١/٤ .

٥) ذم الكلام وأهله –١٣٠/١ –شرف أصحاب الحديث – مقدمة المؤلف –٧-.

٦) جامع بيان العلم وفضله –باب معرفة أصول العلم وحقيقته– ١٢٧/٢.



٤- وقال العلائي – رحمه الله – : "إن التابعين أجمعوا على اتباع الصحابة فيما ورد عنهم والأخذ بقولهم ، والفتيا به ، من غير نكير من أحد ، وكانوا من أهل الاجتهاد أيضاً"[١].

٥- وقال ابن القيم – رحمه الله – : "إنه لم يزل أهل العلم في كل عصر ومصر يحتجون بما هذا سبيله في فتاوى الصحابة وأقوالهم ولا ينكره منكر منهم"[٢].

– خامساً : معرفتهم باللسان العربي:

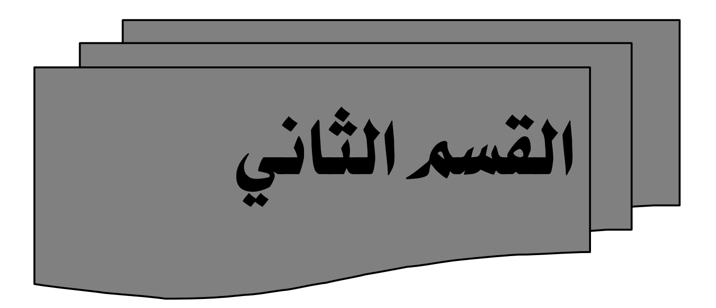
فإنهم عرب فصحاء لم تتغير ألسنتهم ولم تنـــزل عن رتبها العليا فصاحتهم ، فهم أعرف في فهم الكتاب والسنة من غيرهم ، فإذا جاء عنهم قول أو عمل واقع موقع البيان صح اعتماده من هذه الجهة مباشرتهم الوقائع والنوازل ، وتنـــزل الوحي بالكتاب والسنة ، فهم أقعد في فهم القرائن الحالية ، وأعرف بأسباب التنـــزيل ، ويدركون ما لا يدركه غيرهم بسبب ذلك ، والشاهد يرى ما لا يرى الغائب[٣].

---

١) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة المرتبه الرابعة قول مطلق الصحابي–٦٦.

٢) إعلام الموقعين – فصل أدلة أخرى على وجوب إتباع اقوال الصحابة الوجه السادس والأربعون–١٥٢/٤.

٣) انظر إعلام الموقعين – بتصرف – المصدر السابق –١٤٧/٤ .



آثار الصحابة رضي الله عنهم في أبواب من الحدود

ما جاء في التشفّع للســـارق

١- قال أبو بكر [1]: حدَّثنا وكيع ، عن سفيان ، عن واصل ، عن أبي وائل عن كعــب ﷺ قال:"لا تشفعْ في حدٍ".

(١) أبو بكر هو : عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان الواسطي الأصل أبو بكر بن أبي شيبه الكوفي، ثقــة،حافظ، صــاحب تصانيف كثيرة؛ مات سنه خمسه و ثلاثين ومئتين، التقريب – ٥٤٠.

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه – ٣٦٠/١٤-٢٨٦٥٧
- ورد الأثر مرفوعا قال النبي صلى الله عليه وسلم لأسامة : "لا تشفع في حد" الطبقات الكبرى ح ٦- ٦٩ – وقــال إبن حجر وفيه أن النبي (صلى الله عليه وسلم) قال لأسامة:" لما شفع في حد لا تشفع في حد فإن الحدود إذا انتهت إليَّ فليس لها مترك – فتح الباري (١٢ / ٨٧)

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجراح بن مليح الرؤاسي، بضم الراء وهمزه على الواو أبو سفيان الكوفي ، ثقة حافظ عابــد ، مــن كبار التاسعة ، مات في آخر سنة ست أو أول سنة سبع وتسعين ومئة وله سبعون عاما التقريب – ١٠٣٧ ".
- سفيان : هو إبن سعيد بن مسروق الثوري ، كنيته أبا عبد الله كوفي ثقة حافظ فقيه عابد إمام حجه ، من رؤوس الطبقة السابعة ، وكان ربما دلس ، مات سنة إحدى وستين، وله أربع وستون – التقريب – ٣٩٤ "
- واصل : هو إبن حيان الأحدب الأسدي ، كوفي ثقة ثبت ،من السادسة ،مات سنة عشرين ومئة التقريب ١٠٣٣ "
- أبو وائل : هو عبدالله بن شقيق العقيلي بالضم بصري، ثقة فيه نصب ، من الثالثة ، مات سنه ثمان ومئــه التقريــب – ٥١٥ "

– كعب : هو إبن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي صحابي مشهور ممن شهد العقبة وهو أحد الثلاثة الذين خلفّوا . وكان أحد شعراء الرسول (صلى الله عليه وسلم) مات في خلافة علي رضي الله عنه، الاستيعاب ٣ – ١٣٢٣.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

حد: الحاء والدال أصلان الأول المنع ، والثاني طرف الشيء ، يقال فلان محدود إذا كان ممنوعاً وحد العاصي سمي حداً لأنه يمنعه عن المعاودة، معجم مقاييس اللغة، ماده حد – ٢ – ٣

٢- قال أبو بكر: حدَّثنا وكيع ، عن هشام بن عروة ، عن عبد الله بن عــروة ، عــن الفرافصة الحنفي قال : مَرُّوا على الزبير بسارقٍ فتشفَّعَ له ،فقالُوا أتشفعُ لســارق ؟ فقال : "نعم ما لم يؤتِ به إلى الإمام، فإذا أُتي به إلى الإمامِ فلا عفا الله عنه إن عفــا عنه " .

تخريج الأثر :

- مصنف إبن أبي شيبه : - ٥/٤٧٣-٢٨٠٧٥
- أخرجه مالك عن ربيعه بن أبي عبدالرحمن عن الزبير بن العوام بنحوه – الموطأ – كتاب الحدود – باب – ترك الشفاعة للسارق إذا بلغ السلطان ٢ /٨٣٤
- وأخرجه البيهقي بسنده من طريق هشام بن عروة عن عبدالله بن عروه عن الفرافصه عن الزبير بن العّــوام ،" فذكر بنحوه – السنن الكبرى – كتاب الأشربه والحد فيها – باب – ماجاء في الشفاعه بالحدود – ٨/٣٣٣

رجال الإسناد:

- وكيع.. هو إبن الجراح ثقة حافظ عابد سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- هشام بن عروة : هو إبن الزبير بن العوام الأسدي ، ثقة فقيه ربما دلس ، مات خمس أو ست وأربعين، وله سبع وثمانين سنه – التقريب – ١٠٢٢- .
- عبد الله بن عروه: هو إبن الزبير بن العّوام، أبو بكر الأسدي، ثقة ثبت فاضل ،من الثالثة ، بقي إلى أواخر دولة بني أميه، وكان مولده سنة خمس وأربعين – التقريب ٥٢٧
- الفرافصة الحنفي: هو إبن عمير الحنفي ، يعد في أهل المدينة، تابعي ثقة، معرفة الثقات ٢ -٢٠٤ – تعجيــل المنفعة ٣٦١ – الجرح والتعديل – ٧ – ٩٢ ".
- الزبير: هو إبن العوام ابن خويلد بن أسد بن عبد العزة بن قصي بن كلاب ، أبو عبدالله القرشــي الأســدي حوري رسول صلى الله عليه وسلم ، أحد العشرة المبشرين بالجنة، قتل سنه ست وثلاثين بعد منصــرفه مــن موقعة الجمل انظر الإصابة ٢ – ٥٥٣ .

الحكم على الأسناد :

إسناده صحيح .

٣- قال أبو بكر : حدَّثنا حميد بن عبد الرحمن بن هشام ، عن عبد الله بن عروة عن الفرافصة ، عن الزبير ﷺ بمثلِهِ.

تخريج الأثر :

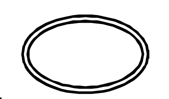
أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٦٠-٢٨٦٥٨ .

رجال الإسناد :

- حميد بن عبدالرحمن : هو إبن حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي ،بضم الراء بعدها همزه خفيفه ،أبوعوف الكوفي ثقة ، من الثامنة ، مات سنه تسع وثمانين وقيل تسعين وقيل بعدها - التقريب -٢٧٥ .
- هشام : هو إبن عروه بن الزبير ، ثقة فقيه ربما دلس - سبق ترجمته الأثر -٢- .
- عبده الله بن عروه: هو إبن الزبير ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر -٢-.
- الفرافصه : هو إبن عمير الحنفي تابعي ثقة - سبق ترجمته الأثر -٢- .
- الزبير : هو إبن العوّام صحابي جليل - سبق ترجمته الأثر-٢- .

الحكم على الاسناد :

إسناده صحيح.



٤- قال أبو بكر : حدَّثنا حميد بن عبد الرحمن الرّؤاسي ، عن هشام ، عن أبي حازم : أنَّ علياً ﷺ "شَفَعَ لسارقٍ" فَقِيل لهُ أتَشْفَعُ لسارقٍ ؟ فَقَالَ :"نعم إنَّ ذَلِكَ يُفْعَلُ ما لم يبلغْ به الإمام ،فاذا بلغَ الأمامَ فلا أعْفَاهُ اللّهُ إنْ أعْفَاهُ " .

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٦٠-٢٨٦٥٩.

رجال الإسناد :

- حميد بن عبد الرحمن الرّؤاسي : ثقة ،سبق ترجمته الأثر رقم -٣- .
- هشام : هو إبن عروه ثقة فقيه ، ربما دلس سبق ترجمته الأثر رقم - ٢- .
- أبو حازم : هو سلمان الأشجعي أبو حازم ، الكوفي ، ثقة ، من الثالثة ، مات على رأس المائه – التقريب – ٣٩٨ .
- علي : هو أمير المؤمنين رابع الخلفاء الرشدين،بن أبي طالب ، أبو الحسن أول الناس إسلاما في قول كثير من أهل العلم ، ربا في حجر النبي صلى الله عليه وسلم، وشهد معه المشاهد إلا غزوة تبوك – أنظر الإصابة- ٤/ ٥٦٤-

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لم أقف أن أبا حازم من شيوخ هشام ولا ممن أدرك علي ﷺ .

تَرْكَ الشفاعةِ للسارقِ إذا بلغَ السلطانَ

٥- قال عبد الرزّاق :[1] عن ابن جريج قال : أخبرني عبد العزيز بن عمر ، عن عمر بن عبدالعزيز ، عن عمَر بن الخطاب ﷺ قال : "لا عفو عن الحدودِ عن شيء منها بعد أن يبلغَ الإمامَ، فإن إقامتَها من السنةِ " .

(١) هو عبد الرزّاق بن همام بن نافع الحميري مولاهم، أبو بكر الصنعاني، ثقة حافظ، مصنف شهير، عمي في آخر عمره فتغير وكان يتشيع، مات سنه إحدى عشرة وله خمس وثمانون التقريب - ٦٠٧ - .

تخريج الأثر :

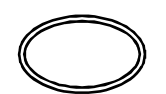
- أخرجه عبد الرزّاق : - مصنف عبدالرزاق - باب - الاب يفتري على ابنه -٧-١٣٨١٦/٤٤١ .
- أخرجه إبن حزم من طريق عبدالرزاق فذكر بمثله - المحلا - كتاب الحدود - مسألة عفو المقذوف عن القاذف -٢٨٨/١١.

ترجمه رجال الإسناد :

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج الأموي مولاهم المكي، ثقة فقيه فاضل، وكان يدلس ويرسل ، من السادسه ، مات سنة خمسين أو بعدها، وقد جاوز السبعين وقيل جاوز المائة ولم يثبت - التقريب - ٦٢٤ .
- عبد العزيز بن عمر : هو إبن عبد العزيز بن مروان الأموي أبو محمد المدني، نزيل الكوفة، صدوق، يخطي من السابعة ، مات في حدود الخمسين - التقريب ٦٠٤ .
- عمر بن عبد العزيز : هو إبن مروان بن عبد الحكم بن أبي العاصي الأموي، أمير المؤمنين، أمه أم عاصم بنت عاصم بن عمر بن الخطاب، وَلِيَ أمرة المدينة للوليد، وكان مع سليمان بن عبدالملك وولي الخلافة بعده، فعد من الخلفاء الراشدين مات في رجب سنه إحدى ومئة وله أربعون سنه ومدة خلافته سنتان ونصف - التقريب - ٧٢٤.
- عمر بن الخطاب : هو أمير المؤمنين الخليفة الراشد ، القرشي العدوي ، أبو حفص ، كان إسلامه فتحاً على المسلمين وفرجاً لهم من الضيق ، فسماه الرسول ﷺ الفاروق ، توفي سنة ٢٥هـ - الإصابه -٥٩٠/٤ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف للإنقطاع لأن عمر بن عبد العزيز لم يدرك أمير المؤمنين عمر بن الخطاب .



٦- قال أبو بكر: حدَّثنا عبده عن يحي بن سعيد عن عبد الوهاب عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : " من حالَتْ شفاعتهُ دونَ حدٍّ من حدودِ اللهِ فقد ضَادَّ اللهَ في خلقهِ" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه – ١٤/٣٦١-٢٨٦٦١ .
- أخرجه عبد الرزّاق في مصنفه بسنده إلى ابن عمر بمثله – باب من حالت شفاعته دون حد -١١/ ٤٢٥-٢٠٩٠٥ .
- أخرجه أحمد بن حنبل في مسنده بسنده إلى ابن عمر مرفوعا بمثله – ٢/٧٠-٥٣٨٥ .
- أخرجه أبو داود في سننه بسنده مرفوعا إلى ابن عمر بمثله – كتاب الأقضيه – باب – فيمن يعين على خصومة من غير أن يعلم أمرها – ٣/ ٣٠٥-٣٥٩٧.
- وله شاهد عند الطبراني في المعجم الأوسط عن شيخه معاذ بسنده إلى أبي هريرة مرفوعا بنحوه – ٨/٢٥٢-٨٥٥٢ .

رجال الإسناد :

- عبده : هو إبن سليمان الكلاَّبي، أبو محمد الكوفي ، يقال اسمه عبد الرحمن ثقة ثبت ، من صغار الثامنة ، مات سنه سبعه وثمانين، وقيل بعدها التقريب -٦٣٥ .
- يحي بن سعيد : هو إبن قيس الأنصاري، المدني، أبو سعيد القاضي ثقة ثبت ، من الخامسة ، مات سنه أربع وأربعين أو بعدها، التقريب – ١٠٥٦.
- عبد الوهاب : هو إبن بخت، بضم الموحدة وسكون المعجمة بعدها مثناه، المكي سكن الشام ثم المدينة، ثقة ، من الخامسة ، مات سنه ثلاث عشره ، وقيل سنة إحدى عشره التقريب – ٦٣٢ .
- إبن عمر : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي، أبو عبد الرحمن ، ولد بعد المبعث بثلاث ، أسلم مع أبيه وهاجر معه وعرض على النبي ﷺ ببدر فاستصغره ثم بأحد كذلك ، وأول غزواته الخندق وهو أحد العبادلة ، وكان من أشد الناس اتباعاً للأثر – أنظر الإصابة -٤/١٨١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الستـــــرُ علـــى الســـــارقِ

٧- قال أبو بكر: حدَّثنا عبد الرحمن بن مهدي ، عن حرب بن شدَّاد ، عن يحي بـــن أبي كثير ، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان ، عن زبيد بن الصّلت قال : سمعت أبـــا بكر الصديق رضي الله عنه يقول :"لو أخذْتُ شارباً لأحببْتُ أن يســـترَهُ الله وَلـــو أخذْتُ سارقاً لأحببْتُ أن يسترهَ اللهُ ." .

---

١) قال الشيخ محمد عوَّامة : " زبيد بن الصَّلت " بيياءين بعد الزاي هو الصواب ، أنظر المؤتلـــف للـــدارقطني -١١٤٥/٣- ونظراءه ، ويتحرف كثيراً في الكتب الى زبيد بالباء الموحده بعد الزاي....الى أن قال ومما يستفاد من إســـناد المصـــنف – وهـــو صحيح – أن زبيداً صرح بسماعه من الصديق ﷺ – مصنف ابن أبي شيبه تحقيق محمد عوامة – ٣٦٣/١٤.

وقد وافقه محققا المصنف – اللحيدان والجمعه على "زبيد" -٢٨٣/٥.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبه -٣٦٣/١٤-٢٨٦٦٤.

- أخرجه عبدالرزاق بسنده من طريق محمد بن ثوبان فذكر بنحوه – المصنف – باب ستر المسلم – ٢٢٤/١٠.

- أخرجه إبن سعد قال : أخبرنا عبد الملك بن عمرو قال حدثنا : علي بن مبارك ، عن يحي بن أبي كثير ثم بـــنفس الإســـناد إلى أبي بكـــر الصديق رضي الله عنه بمثله – الطبقات الكبرى ٥-١٣ .

- قال إبن حجر أخرجه إبن سعد من هذا الوجه ورواته ثقات وثبت سماع زبيد من أبي بكر، الإصابة في تمييز الصحابة ٢-٦٢٩ .

رجال الإسناد :

- عبد الرحمن بن مهدي : هو إبن حسان العنبري، مولاهم أبو سعيد البصري ، ثقة ثبت حافظ عارف بالرجال والحديث، قال ابن المـــديني ما رأيت أعلم منه، مات سنه ثمان وتسعين ومئة – التقريب – ٦٠١ .

- حرب بن شدّاد: هو حرب بن شدّاد اليشكري أبو الخطاب البصري العطار، ثقة ، من السابعة ، مات سنه إحدى وستين – التقريب – ٢٢٨.

- يحي بن أبي كثير: الطائي، مولاهم أبو نصر اليمامي ،ثقة ،ثبت لكنه يدلس ويرسل ، من الخامسة ، مات سنه اثنين وثلاثين – التقريب – ١٠٦٥- .

- محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان : هو العامري ،عامر قريش ،المدني ،ثقة . التقريب -٨٦٩-.

- زبيد بن الصلت : هو إبن معدي كرب بن معاوية بن كنده – انظر طبقات ابن سعد –٥-/٣- وذكره ابن حبان في الثقات – ٢٧٠/٤.

- أبوبكر الصديق : هو عبدالله بن عثمان القرشي التيمي خليفة رسول الله ﷺ صحب النبي قبل البعثه وسبق الى الإيمان به ورافقه الى الهجره وفي المشاهد كلها – الإصابه – ١٦٩/٤

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

قد حكم إبن حجر بأن إسناده صحيح، الإصابة في تمييز الصحابة ٢-٦٢٩ .

٨- قال أبو بكر : حدَّثنا شريك ، عن سعيد بن مسروق ، عن عكرمة قال : سُرِقَتْ عيبة لعمّار بالمزدلفة فوضَعَ في أثرها جَفْنَةَ ، ودعا القافة فقالوُا حَبَشيٌّ ، واتَّبعوُا أثَرَهُ حتى انتهَى إلى حائطٍ وهُوَ يُقَلِّبُها فَأَخَذَهَا وتَرَكَهُ فَقِيلَ له فَقَالَ : "أسترُ أنا عليهِ لعلَّ اللهَ أن يسترَ عليّ " .

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٦٣-٢٨٦٦٥ .

- أخرجه إبن عساكر بسنده من طريق يوسف بن ماهك قال : سرقت عيبةُ لعمار... ، فأخذ عمار العيبة وخلا عن اللِّص - تاريخ مدينه دمشق - ذكر من اسمه عمار - ٤٣-٤٤٧ .

- قال البيهقي : ورويناعن عكرمه عن عمار فذكر بنحوه - السنن الكبرى - كتاب الأشربه والحد فيها - باب - ماجاء في الستر على أهل الحدود - ٨/٣٣٢ .

رجال الإسناد :

- شريك : هو أبو عبد الله ،الحنفي ،الكوفي القاضي بواسط ثم الكوفة ، أبو عبدالله صدوق يخطي كثيرا تغير حفظه منذ أن ولي القضاء بالكوفه ، وكان عادلا فاضلا ، عابدا شديد على أهل البدع ، من الثامنة ، مات سنه سبع أو ثمان وسبعون - التقريب - ٤٣٦ .

- سعيد بن مسروق : هو الثوري والد سفيان،ثقة، مات سنه سته وعشرين وقيل بعدها ـ التقريب ـ ٣٨٨ـ

- عكرمه : أبوعبد الله ،مولى إبن عباس ،أصله بربري ، ثقة ثبت عالم بالتفسير لم يثبت تكذيبه عن ابن عمر ولاتثبت عنه بدعة من الثالثة ، مات سنه أربع ومئه - التقريب - ٦٨٧ .

- عمار: هو إبن ياسر بن عامر بن مالك العنسي ، أبو اليقظان ،مولى بني مخزوم ،صحابي جليل مشهور من السابقين الأولين ، بدري - الاستيعاب - باب عمار-٣-١١٣٥-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف للانقطاع عكرمه لم أقف أنه سمع من عمار ، روايته عن علي مرسله فمن باب أولى روايته عن عمار الإرسال - لأنه توفي ﷺ عام ٣٧هـ في خلافة علي ﷺ - أنظر تهذيب الكمال ٢١/٢٢٦ . وأنظر تحفة التحصيل - عكرمه عن علي - ٢٣٢ .

الغريب :

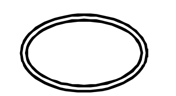
- عيبة : هو وعاء من أدم يكون فيها المتاع - لسان العرب - عيب - ١- ٦٣٤

- جفنه : أعظم ما يكون من القصاع والجمع جفان - لسان العرب جفن ١٣-٨٩ .

- القافه : القائف الذي يعرف الأثر والجمع قافه ،يقال قاف أثره من باب قال اذا تبعه مثل قفا أثره ـ مختار الصحاح قوف - ١- ٢٣٢ -

- مزدلفه : بالضم ثم السكون ودال مفتوحة مهمله ولام مكسورة وفاء ، مكان بين بطن محرز والمأزمين ، والمزدلفه المشعر الحرام -البلدان - باب الميم والزاي -٥-١٢١-.

ومعنى الأثر : أن عماراً ﷺ أنه لما رآى أثر السارق كفأ عليه هذا الإناء (الجفنة) لئلا يضيع ثم جاء بالقافه ليتبعوه - أنظر تحقيق اللحيدان والجمعه - ٥/٣٦٥.



٩- قال أبو بكر: حدَّثنا أبو معاوية ، عن عاصم ، عن عكرمة ، أن ابنَ عباس وعماراً والزبيرَ رضي الله عُنهم أخذُوا سارقاً فخلُّوا سبيلَهُ، فقلْتُ لابن عباس "بئسَ ما صنعْتُم حين خَلَّيْتمُ سبيلَه" فقال : "لا أمَّ لكَ أما لوْ كنْتَ أنت لَسَّركَ أنْ يُخلَى سَبيلَكَ"

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : - ١٤/٣٦٤-٢٨٦٦٦.
- وذكره إبن حجر في فتح الباري وعزاه لإبن أبي شيبه – كتاب الحدود – باب كراهية الشفاعة في الحد إذا رفع – ١٢/٨٨– وقال بسند صحيح .

رجال الإسناد :

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم أبو معاويه الضرير الكوفي ، " لقبه فافاه " عمي وهو صغير ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش ، وقد يهم في حديث غيره ، من كبار التاسعه ، مات سنه خمسه وتسعين ومئه وله اثنتان وثمانون سنة ، وقد رمي بالإرجاء – التقريب –٨٤٠ .
- عاصم : هو سليمان الأحول ،أبو عبد الرحمن البصري ، ثقة من الرابعة ، لم يتكلم فيه إلا القطان وكأنه بسبب دخوله في الولاية ، مات بعد سنة أربعين –التقريب – ٤٧١ – ٠
- عكرمة : مولى إبن عباس ثقة ،ثبت سبق ترجمته الأثر –٨– .
- إبن عباس : هو عبد الله بن العباس بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي الهاشمي بن عم رسول الله ﷺ ولد قبل الهجرة بثلاثة أعوام ،يسمى البحر والحبر لسعة علمه ،أحد المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة ، ومن فقهاء الصحابة – أنظر الإصابه – ٤/١٤١.
- عمار : صحابي سبق ترجمته – الأثر–٨–
- الزبير : صحابي سبق ترجمته– الأثر –٢– .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

في السارقِ من قالَ يقطعُ في أقل من عشرةِ دراهم

١٠- قال أبو بكر: حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي ﷺ : "أنَّه قَطَعَ يدَ سَارِقٍ في بيضةِ حديدٍ ثَمَنُهُا رُبْعُ دينارٍ" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه: -٣٦٦/١٤-٢٨٦٧١ .
- أخرجه عبد الرزّاق: عن جعفر بن محمد بسنده بمثله ،مصنف عبد الرزّاق - في كم تقطع يد السارق - ٢٣٧/١٠-١٨٩٧٥.
- أخرجه الشافعي : قال أخبرنا غير واحد عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ﷺ فذكر بنحوه - الأم - كتاب الحدود وصفة النَّفي - باب - حدّ السّرقة والقاطع فيها - ١٤٧/٦.
- أخرجه البيهقي : من طريق الشافعي - معرفة السنن والأثار - كتاب السرقة - باب السرقة من غير حرز - ٣٩٣/٦.
- أخرجه البيهقي : وقالت عائشة رضي اله عنها :... وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم والدينار إثنا عشر درهما ـ سنن البيهقي الكبرى - باب ما يجب فيه القطع - ٢٥٥/٨

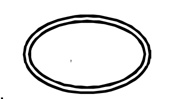
رجال الإسناد :

- حاتم بن إسماعيل : هو أبو إسماعيل الحارثي مولاهم أصله من الكوفة ،صحيح الكتاب صدوق يهم من الثامنة ، مات سنه ست أو سبع وثمانين - التقريب - ٢٠٧ .
- جعفر : هو إبن محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب الهاشمي ،أبو عبد الله المعروف بالصادق صدوق فقيه إمام ، من السادسة ، مات سنه ثمان وأربعون - التقريب ـ ٢٠٠ـ .
- أبيه : محمد بن علي بن الحسين بن أبي طالب "السجاد " أبو جعفر الباقر ،ثقة فاضل ، من الرابعة مات سنه بضع عشرة - التقريب-٨٧٩-
- علي : هو إبن أبي طالب ، الخليفة الراشد ، سبق ترجمته-الأثر رقم -٤-

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف رواية محمد بن علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب مرسله - انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٨٢.

الغريب: بيضة حديد: هي الخوذه- بيض - لسان العرب- ١٢٥/٧-



١١- قال أبو بكر: "حدَّثنا عبد الرحيم ، عن يحي بن سعيد ، عن عمرة ، عن عائشـــةَ أمَّ المؤمنين رضيَ اللهُ عنها قَالَتْ :"القَطْعُ في ربعِ دينارٍ فصَاعِدا" .

تخريج الأثر :

- **أخرجه إبن أبي شيبه: -١٤/ ٣٦٧-٢٨٦٧٣.**
- **أخرجه إبن أبي شيبه : من طريق الزهري عن عمرة عن عائشة ﷺ مرفوعاً - ١٤/٣٦٥-٢٨٦٦٨.**
- **أخرجه البخاري : مرفوعاً عن عائشة – صحيح البخاري – كتاب الحدود – باب قوله تعالى (والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما) .**
- **أخرجه مسلم : مرفوعاً من طريق الزُّهري عن عائشة – كتاب الحدود – باب حدّ السّرقة ونصابها – ١٣١٢/٣.**
- **أخرجه النسائي : من طريق يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة موقوفاً – كتاب قطع السارق – باب ذكر الاختلاف على يحيى بن سعيد – ٣٣٧/٤-٧٤١١-٧٤١٢.**

رجال الإسناد :

- **عبد الرحيم : هو إبن سليمان الكناني أو الطائي ،أبو علي الأشل المروزي ، نزيل الكوفه ، ثقة ، له تصانيف من صغار الثامنة ، مات سنه سبع وثمانين – التقريب – ٦٠٧.**
- **يحي بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ، ثبت – سبق ترجمته الأثر -٦- .**
- **عَمْرة : هي بنت عبد الرحمن بن سعد بن زراره، الأنصاريه ،المدنية ،أكثرت عن عائشه،ثقة ، من الثالثة ، ماتت قبل المئه ويقال بعدها – التقريب – ١٣٦٥.**
- **عائشة : هي بنت أبي بكر الصديق ،أم المؤمنين ،أفقه النساء مطلقا وأفضل أزواج النبي ﷺ إلا خديجة لم ينكح بكراً غيرها – الإصابة -١٧/٨ .**

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

١٢- قال أبو بكر : حدَّثنا مروان بن معاويه ، عن حميد قال : سُئِلَ أَنَسُ ﷺ في كم تُقْطَعُ يدُ السارقِ ؟ فقال : "قَدْ قَطَعَ أبو بكر فيما لا يَسُرُّني أنـهُ لي بخمسةِ دراهمٍ أو ثلاثة دراهم" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه :- ٥/٤٧٥-٢٨٠٩٢.
- أخرجه عبدالرزاق : عن الثوري عن حميد الطَّويل عن أنس – المصنَّف – باب سرقة العبد – ١٠-٢٣٦.
- أخرجه الشافعي : عن ابن عيينه عن حميد الطويل أنه سمع قتادة يسأل أنس فذكر بنحوه – الأم –كتاب الحدود وصفة النفي – باب – حدّ السّرقة والقاطع فيها – ٦-١٤٧.
- أخرجه البيهقي : من طريق الشافعي – كتاب السّرقة – باب السّرقة من غير حرز – ٣٩٢/٦.
- أخرج البيهقي : بسنده عن أنس بمثله – سنن البيهقي الكبرى – باب ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع -٨-٢٥٩-١٦٩٥٧-١٦٩٥٨-١٦٩٥٩.
- أخرج النسائي : من طريق شعبة عن قتادة عن أنس قال : قطع أبو بكر الصديق رضي الله عنه في مجن قيمته خمسة دراهم – السنن الكبرى – كتاب قطع السارق – باب القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده -٤-٣٣٦-٧٣٩٩-٧٤٠٠.

رجال الإسناد :

- مروان بن معاويه : هو إبن الحارث بن أسماء الفزاري ،أبو عبد الله الكوفي نزيل مكه ودمشق ،ثقة حافظ وكان يدلِّس أسماء الشيوخ ، من الثامنة ، مات سنه ثلاث وتسعين – التقريب – ٩٣٢.
- حميد : إبن أبي حميد الطويل أبو عبيده البصري ، ثقة مدلِّس وعابه زائده لدخوله في شيء من أمر الأمراء ، من الخامسة ، مات سنة إثنتين ويقال ثلاث وأربعين وهو قائم يصلّي وله خمس وسبعون – التقريب – ٢٧٤
- أنس : هو أنس بن مالك الأنصاري الخزرجي ، خادم ﷺ وأحد المكثرين من الرواية عنه ، وكنَّاه أبا حمزه أخر الصحابه موتاً بالبصره – الإصابة ١٢٧/١.
- أبوبكر الصديق : هو خليفه رسول الله صلى الله عليه وسلم – سبق ترجمته الأثر رقم -٧- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

١٣- قال أبو بكر : حدَّثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن أنس ﷺ قال : "أن رجــلاً سَرَقَ مجنا على عهد أبي بكر فَقُطِع " .

تخرج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه – ٥/٤٧٥-٢٨٠٩٣.
- والبيهقي : من حديث أنس "أن رجلا سرق مجنا على عهد النبي (صلى الله عليه وسلم) أو أبي بكر أو عمر فَقُوِّم خمسه دراهم فقطعه " سنن البيهقي -٨-٢٥٩-١٦٩٦٠-١٦٩٦١-١٦٩٦٢-١٦٩٦٣.
- والدارقطني : من حديث أنس رضي الله عنه مرفوعا ــ سنن الدار قطني ــ كتاب الحدود و الــديات -٣-١٩٠.
- أنظر تخريج الأثر السابق .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجرَّاح ،ثقة حافظ ،سبق ترجمته الأثر رقم "١" .
- شعبه : هو إبن الحجاج بن الورد العتكي ،مولاهم أبو بسطام الواسطي ثم البصري ثقة حافظ متقن كان الثوري يقول : هو أمير المؤمنين في الحديث وهو أول من فَتَّش بالعراق عن الرجال وذبَّ عن السُنَّة ، وكان عابداً ، من السابعة – التقريب -٤٣٦.
- قتاده : هو إبن دعامه بن قتاده السدوسي ، أبو الخطاب البصري ،ثقة ثبت يقال ولد أكمه ، وهو رأس الطبقة الرابعة ، مات سنة بضع عشرة – التقريب -٧٩٨ .
- أنس : صحابي جليل سبق في الأثر ــ ١٢-

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

المجن : بالكسرالترس لأنه يواري حامله أي يستره – النهايه في غريب الأثر – جنا – ١/٣٠٨ .

١٤- قال أبو بكر : حدَّثنا غندر ، عن شعبةَ ، عن داود بن فراهيج أنه سمع أبا هريرة وأبا سعيد الخدري رضي الله عنهما يقولان : "لا تُقْطَعُ اليدُ إلا في أربعة دراهـــمٍ فصاعدا .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه: -١٤/٣٦٩-٢٨٦٧٧.
- أخرجه البيهقي: بسنده من طريق شعبة عن داود فذكر بنحوه – السنن الكبرى – كتاب السَّرقه – بـــاب – ماجاء عن الصحابه رضي الله عنهم فيما يجب به القطع .

رجال الإسناد :

- غندر : هو محمد بن جعفر الهذلي البصري ،المعروف بغندر ثقة صحيح الكتاب ،إلاَّ أنَّ فيه غفلة ، من التاسعة ، مات سنه ثلاث أو أربع وتسعين ومئة – التقريب -٨٣٣.
- شعبه : هو إبن الحجاج ثقة حافظ متقن – سبق ترجمته الأثر -١٣-
- داود بن فراهيج : هو مولى بني قيس بن الحارث ،أصله من المدينة يروي عن أبي هريرة ، وأبي سعيد وروى عنه شعبه والناس ــ الثقات لابن حبان ،باب الدال – ٢٥٧٨.
- قال إبن معين عنه ضعيف ،وقال في روايه لابأس به ،وقال يحي القطان كان شعبه يضعفه ،وقال أبوحاتم وهـــو صدوق ثقة تغيَّر حين كبر وهو ثقه صدوق ، ويروى عن إبن المديني عن يحيى القطان ثقة ، وقال ابن عـــدي لا أرى بمقدار مايرويه بأساً وله حديث نكره هشام وقال النسائي في التمييز ليس بالقوي ، وذكره ابن شاهين في الثقات ، وقال الساجي كان أحمد يضعفه ، وقال ابن الجارود ضعيف الحديث ، وقال العجلي لابأس به – لسان الميزان ٢-٤٢٤-.
- أبو هريرة : هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي ، وقيل غير ذلك وهو الصحابي الجليل ،حـــافظ الصـــحابه ، أكثرهم حديثا ، دعا له رسول الله ﷺ بأن يحبَّبه إلى المؤمنين – أنظر الإصابه -٧/٤٢٥.
- أبوسعيد الخدري : هو سعد بن مالك بن سنان بن عبيد الأنصاري ،أبوسعيد الخدري له ولأبيه صحبه ،استصغر بأحد ثم شهد ما بعدها من المكثرين في روايه الحديث ،مات سنه أربع وسبعين وقيل غير ذلك – الإصـــابة – ٧٨/٣.

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه داود بن الفراهيج مختلف في توثيقه وتضعيفه وأقل درجاته أنه صدوق .

١٥- قال أبو بكر : حدَّثنا ابن عيينه ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عَمْرَةَ قالت : "قد علمْتُ أنَّ عثمانَ ﷺ قَطَعَ في أُترُجَّة قُوِّمَتْ ثلاثةُ دراهم " .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٦٩-٢٨٦٧٨.
- أخرجه مالك : عن عبدالله بن أبي بكر عن أبيه عن عَمْرَةَ فذكر بنحوه – الموطأ – كتاب الحدود – باب – مايوجب فيه القطع – ٢/٨٣٢ .
- أخرجه عبدالرزاق : عن ابن عيينه عن يحيى بن سعيد عن إبن المسيب – أن سارقاً سرق أترجه ثمنها ثلاثة دراهم وقطع عثمان يده . قال والأترجه خرزه من ذهب تكون في عنق الصبي – المصنف – باب سرقة العبد – ١٠/٢٣٧
- أخرجه الشافعي : من طريق مالك فذكر بمثله – وفي اخره "قال مالك هي الأترنجه التي يأكلها الناس" – الأم – باب حد السرقة والقاطع فيها – ٦/١٤٧ .
- أخرجه البيهقي : من طريق الشافعي – معرفة السنن والأثار – كتاب السرقة – باب السرقة من غير حرز – ٦/٣٩٢ .

رجال الإسناد :

- إبن عيينه : هو سفيان بن عيينه بن أبي عمران ميمون الهلالى ،أبو محمد الكوفي ثم المكي ثقة حافظ فقيه إمام حجه إلا أنه تغير حفظه بآخره ، وكان ربما دلَّس لكن عن الثقات ، من رؤوس الطبقة الثامنة ، وكان أثبت الناس في عمرو بن دينار ، مات سنه ثمان وتسعين التقريب ـ٣٩٥ـ.
- عبد الله بن أبي بكر : هو محمد بن عمر بن حزم الأنصاري ، المدني ، القاضي ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنه خمس وثلاثين وهو إبن سبعين سنة – التقريب -٤٩٥ .
- عَمْرَةَ : بنت عبد الرحمن ثقة – سبق ترجمتها الأثر رقم -١١-
- عثمان : هو ابن عفان القرشي الأموي أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين ذو النورين ، تزوَّج ابنتي رسول الله ﷺ ، جهَّز جيش العسرة ومناقبه كثيرة – أنظر الإصابة – ٤/٤٥٦ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

أُترُجَّه : الأُترُجَّه واحدته ترجه وأترجه والاترجة ثمرة طيب ريحها ـ النهاية في غريب الأثر – باب – الخاء مع الراء – ٢ – ٢٠ .

١٦- قال أبو بكر : حدَّثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الله بن أبي بكر ، عن عمرة ، عن عائشة رضي الله عنها قالت : " تُقْطَعُ في ربعِ دينار" ، وقالت عَمْرةَ : "قد قَطَعَ عمرُ في أترجّه " .

تخريج الأثر :

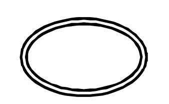
- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧٠-٢٨٦٧٩٠ .
- أخرج عبد الرزّاق : بسنده عن عائشة بمثله مصنف عبد الرازق - في كم تقطع يد السارق -١٠/٢٣٥-١٨٩٦٤ .
- أخرجه النسائي : بسنده من طريق يحيى بن سعيد عن عَمْرة عن عائشة فذكر بمثله - السنن الكبرى - كتاب قطع السارق - باب - الترغيب في إقامة الحدود - ٤/٣٣٧ .
- وأخرجه النسائي : بسنده عن عائشة بمثله - سنن النسائي المجتبى - كتاب قطع السارق - باب القدر الذي إذا سرق السارق قطعت يده - ٨ /٧٨-٤٩٢٠ - ورواه مرفوعاً من حديث عائشة بمثله الباب السابق - ٨/٧٨-٤٩٢١ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجرَّاح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم -١- .
- سفيان : هو الثوري ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم -١- .
- عبد الله بن أبي بكر : هو ابن حزم ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.
- عمرة : بنت عبد الرحمن ثقة - سبق ترجمتها الأثر رقم -١١-.
- عائشة : أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر رقم "١١".

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح وأما قول عَمْرةَ "قد قطع عمر في أترجه" فهي مرسله ، توفيت عَمْرةَ سنة ٩٨هـ وهي بنت ٧٧- أنظر تهذيب الكمال - ٣٥/٢٤١ .



١٧- قال: أبو بكر: حدَّثنا ابن إدريس ، عن ابن أبي عَرُوبة وإسماعيل ، عن قتادة ، عن سعيد إبن المسيّب ، عن عمر ﷺ قال : " لا تَقْطَعُ الخمسْ إلاّ في خمس " .

تخريج الأثر :

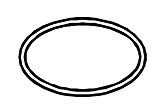
- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧٠-٢٨٦٨١.
- أخرجه الدارقطني : من طريق إبن أبي شيبه بمثله- سنن الدارقطني - من كتاب الحدود والديات وغيره - ٣/١٨٥-٣٠٧.
- وأخرجه كذلك الدارقطني : من طريق هشيم عن منصور بن زاذان عن قتادة عن سليمان بن يسار عن عمر بن الخطاب بمثله - الكتاب السابق -٣/١٨٦-٣٠٨.
- وأخرجه البيهقي : من طريق إبن أبي شيبه بمثله - سنن البيهقي الكبرى - باب - ما جاء عن الصحابة رضي الله عنهم فيما يجب به القطع -٨-٢٦١.

رجال الإسناد :

- إبن إدريس : هو عبد الله بن إدريس بن يزيد بن عبد الرحمن الأودي: بسكون الواو أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، من الثامنة ، مات سنه اثنتين وتسعين وله بضع وسبعون سنة - التقريب -٤٩١ .
- إبن أبي عروبة : هو سعيد بن أبي عروبة مهران اليشكري ، مولاهم أبو النضر البصري ، ثقة حافظ له تصانيف ، ولكنه كثير التدليس واختلط وكان من أثبت الناس في قتادة ، مات سنه ست وقيل سبع وخمسين - التقريب -٣٨٤.
- إسماعيل : هو إبن مسلم المكّي ،أبو إسحاق كان من البصرة ثم سكن مكّة ،وكان فقيها ضعيف الحديث ،من الخامسة - التقريب -١٤٤.
- قتادة : هو إبن دعامة ،ثقة ثبت ،سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-
- سعيد بن المسيب : ابن حزن بن أبي وهب بن عمرو بن عائذ بن عمران بن مخزوم القرشي المخزومي ،أحد العلماء الأثبات والفقهاء الكبار اتفقوا على أن مرسلاته أصح المراسيل وقال ابن المديني لا أعلم في التابعين أوسع علماً منه ، مات بعد التسعين وقد ناهز الثمانين- التقريب -٣٨٨.
- عمر : هو إبن الخطاب - سبق في الأثر رقم -٥-

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



١٨- قال: أبو بكر : حدَّثنا يحي بن سعيد ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه:" أن ابن الزبيرِ قَطَعَ في نعلين " .

تخريج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبه -١٤/٣٧٠-٢٨٦٨٣.
- ذكره ابن حجر: وعزاه الى ابن أبي شيبه – فتح الباري – كتاب الحدود – باب قوله تعالى "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما" .

رجال الإسناد :

- يحي بن سعيد : هو إبن فرّوخ ،بفتح الفاء وتشديد الراء المضمومه وسكون الواو ثم معجمه ،التميمي ، أبو سعيد القطَّان البصري ،ثقة متقن حافظ إمام قدوه ، من كبار التاسعة ، مات سنه ثمان وتسعين ومئه ، التقريب -١٠٥٥.

- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١".

- عبد الرحمن بن القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق التميمي أبو محمد المدني ،ثقة جليل قال ابن عيينه : كان أفضل أهل زمانه ، من السادسة ، مات سنه ست وعشرين – التقريب -٥٩٥ .

- أبيه : هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ،ثقة ،أحد الفقهاء بالمدينة ، مات سنه ست ومئة -التقريب-٧٩٤.

- إبن الزبير : هو عبد الله بن الزبير بن العوّام القرشي،الأسدي ، يكنَّى بأبي بكر وأبي خبيب ،كان أول مولود في الإسلام بالمدينة من المهاجرين ،صحابي جليل ،أحد العبادله ،ومن المكثرين في الحديث النبوي ،ولي الخلافة – أنظر الاستيعاب -٣/٩٠٥ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح.

١٩- قال أبو بكر :" حدَّثنا أبو أسامة ، عــن عبيد الله ، عــن نافــع ، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :"كانوا يتسارقون السياط في طريِق مكة" فقال عثمان ﷺ : "لئن عُدْتُمْ لَأُقطِعنَّ فيه " .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٧٠-٢٨٦٨٤.
- أخرجه عبد الرزّاق : عن الثوري أو غيره عن نافع عن ابن عمر بنحوه ، مصنَّف عبد الرزّاق - في كم تقطع يد السارق -١٠/٢٣٧-١٨٩٧٤.

رجال الإسناد :

- أبو اسأمه : هو حمَّاد بن أسامه القرشي ، مولاهم الكوفي أبو أسامة ، مشهور بكنيته ،ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، من كبار التاسعة ،مات سنه إحدى ومائتين وهو ابن ثمانيين- التقريب -٢٦٧.
- عبيد الله بن عمر : هو إبن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب العمري المدني أبو عثمان ، ثقة ثبت قدَّمه أحمد ابن صالح على مالك في نافع ، وقدَّمه ابن معين في القاسم عن عائشه على الزهري ، من الخامسة ، مات ســنه بضع وأربعين - التقريب -٦٤٣.
- نافع : هو أبو عبد الله المدني ، مولى ابن عمر ، ثقة ، ثبت ، فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات سنه سبع عشــرة ومئه - التقريب - ٩٩٦.
- إابن عمر : الصحابي الجليل - سبق في الأثر رقم -٦-.
- عثمان : الخليفة الراشد - سبق ترجمته الأثر رقم- ١٥- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح.

الغريب :

السوط : هو خشبه يحرك بها - النهاية في غريب الأثر - سوط - ٢/٤٢١ .

٢٠- قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم ، عن يحي بن سعيد ، عن أبي بكر بن محمد قال : " أتى عثمانُ ﷺ برجلٍ سَرَقَ أُتْرُجَّة فَقَوَّمهاَ ربعَ دينارٍ فَقَطَعَ يدَه" .

تخريج الأثر :

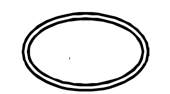
- أخرجه إبن أبي شيبه :-١٤/٣٧١-٢٨٦٨٦ .
- انظر تخريج الأثر رقم -١٥- .

رجال الإسناد :

- عبد الرحيم : هو ابن سليمان الكناني، ثقة، سبق ترجمته الأثر رقم -١١-.
- يحي بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-
- أبو بكر بن محمد : هو عبد الله بن محمد بن عمرو بن حزم ،ثقة سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-
- عثمان : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف أبو بكر بن محمد لم يدرك عثمان مات سنة خمس وثلاثين وهو إبن سبعين سنة – أنظر التقريب -٤٩٥ – وللأثر أصل صحيح – أنظر الأثر رقم -١٥- .



من قال : لا يقطع في أقل من عشرة دراهم

٢١- قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن محمد بن إسحاق ، قال :حدَّثني أيوبُ بن موسى ، عن عطاء ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لا يُقْطَعُ السارقُ في دونِ ثمنِ المجنِ ،وثمنُ المجنِ عشرةُ دراهم.

تخريج الأثر :

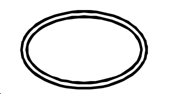
- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧١-٢٨٦٨٧.
- أخرجه أبو يعلى : من طريق ابن أبي شيبه فذكر بنحوه – مسند أبي يعلى – مسند إبن عباس – ٤/٣٧٥ .
- أخرجه الدارقطني : بسنده من طريق محمد بن إسحاق عن أيوب عن عطاء عن ابن عباس – فذكر بنحوه – سنن الدارقطني – كتاب الحدود والديات وغيره – ٣ /١٩٢ .
- أخرجه الطبراني : عن شيخه علي بن سعيد بسنده من طريق مجاهد عن طاؤوس عن ابن عباس – فذكر بنحوه – المعجم الكبير –١١/٣١ .

رجال الإسناد :

- عبد الأعلى : هو إبن عبد الأعلى البصري ،السامي ابومحمد ،وكان يغضب اذاقيل له ابو همّام ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنه تسع وثمانين – التقريب –٥٦٢ .
- محمد بن إسحاق : هو ابن يسار، أبوبكر المطلبي مولاهم ،المدني نزيل العراق ،إمام المغازي ،صدوق يدلس رمي بالتشيع ، مات سنه خمسين ومائه – التقريب –٨٢٥ .
- أيوب بن موسى : هو إبن عمرو بن سعيد بن العاص ، أبو موسى المكي الأموي ، ثقة ، من السادسة ، مات سنه اثنتين وثلاثين – التقريب –١٦١.
- عطاء : هو إبن أبي رباح ،بفتح الراء الموحده ،واسم أبي رباح أسلم القرشي ، مولاهم المكي ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، قيل أنه تغيَّر بآخره ، مات سنه أربع عشره – التقريب –٦٧٧.
- ابن عباس : الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم –٩– .

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه محمد بن إسحاق ، صدوق يدلس وقد صرَّح بالتحديث .



٢٢- قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى وعبد الرحيم بن سليمان ، عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدّه قال :كان يقولُ :"ثمنُ المجنِ عشرةُ دراهم" .

تخريج الاثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧١-٢٨٦٨٨.
- أخرجه أحمد بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا ،أن قيمة المجن كان على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) عشرة دراهم -٢/١٨٠-٦٦٨٧.
- وأخرج النّسائي بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا بلفظ "كان ثمن المجن على عهد رسول الله ﷺ عشرة دراهم " السنن الكبرى-كتاب قطع السارق-باب- القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده - ٤/٣٤٣-٧٤٤٤.
- أخرج الدارقطني في سننه بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بمثل لفظ إبن أبي شيبه ـ كتاب الحدود والديات وغيره -٣/١٩١-٣٢١.
- وأخرجه كذلك الدارقطني بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده مرفوعا الباب السابق -٣/١٩٣- ٣٢٨.
- وأخرج البيهقي بسنده : إلى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ النسائي – سنن البيهقي الكبرى – كتاب السرقة – باب – مايوجب فيه القطع- ٨/٢٥٩-١٦٩٥٤ .

رجال الإسناد :

- عبد الأعلى : هو إبن عبد الأعلى سبق ترجمته الأثر رقم -٢١-.
- عبد الرحيم بن سليمان : هو الكناني أو الطائي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١١-.
- محمد بن إسحاق : هو إبن يسار ، صدوق يدلس ،سبق ترجمته الأثر رقم-٢١-.
- عمرو بن شعيب :هو إبن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ، مات سنه ثمان مئه – التقريب – ٧٣٨ .
- أبيه : هو شعيب بن محمد عبد الله بن عمرو بن العاص صدوق ، ثبت سماعه من جدِّه من الثالثة – التقريب – ٤٣٨ .
- جدّه : هو عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل القرشي السهمي ، صحابي جليل ، أحد السابقين ، والمكثرين من الصحابه ، وأحد العبادله الفقهاء – أنظر الإصابه -٤/١٩٢.

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن لرواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده .

٢٣- قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ووكيع ، عن المسعودي ، عن القاسم ، عن ابن مسعود ﷺ أنه قال : " لا يُقْطَعُ إلا في دينارٍ أو عشرةِ دراهم" .

تخريج الاثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧١-٢٨٦٨٩.
- أخرج الطبراني : من حديث إبن مسعود مرفوعا عن النبي صلى الله عليه وسلم قال:" لا قطع إلا في عشرة دراهم "المعجم الكبير- مسند أبي حنيفه -١-٢١٤.
- وأخرج الطبراني : بسنده إلى إبن مسعود موقوفا بمثله ـــ المعجم الكبير -٩/٣٥١-٩٧٤٢ .
- وأخرج البيهقي بسنده عن عبد الله :" لا تقطع اليد الاّ في الدينار أو العشرة دراهم - سنن البيهقي الكبرى- كتاب السّرقة – باب – ما جاء عن الصحابه رضوان الله عليهم فيما يجب القطع-٨/٢٦٠-١٦٩٦٩.

رجال الإسناد :

- إبن مبارك : هو عبد الله بن المبارك المروزي ، مولى بني حنظلة ثقة ثبت فقيه عالم جواد مجاهد ،جمعت فيه خصال الخير ، من الثامنة ، مات سنه إحدى وثمانين – التقريب -٥٤٠ .
- وكيع : هوابن الجراح ،ثقة حافظ سبق ترجمته الأثر رقم "١".
- المسعودي : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبه بن مسعود الكوفي المسعودي ، صدوق اختلط قبل موته ، وضابط : أن من سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط ، من السابعة ، مات سنة ستين – التقريب -٥٨٦ .
- القاسم : هو ابن عبدالرحمن بن عبد الله بن مسعود المسعودي ، أبوعبد الرحمن الكوفي ثقة عابد ، مات سنة عشرين أوقبلها – التقريب -٧٩٢ .
- إبن مسعود : هوعبد الله بن مسعود بن غافل ، بمعجمه وفاء ابن حبيب الهذلي ، أبوعبد الرحمن ، من السابقين الأولين ، ومن كبار العلماء من الصحابه ،مات سنة إثنتين وثلاثين أوفي السنة التي بعدها بالمدينة – أنظر الإصابة – ٤/٢٣٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف الروايه مرسله لأن القاسم لم يدرك جده عبد الله بن مسعود – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ٢٥٩ – وقد قال الترمذي : وقد روي عن ابن مسعود أنه قال:"لا أقطع في دينار ولا عشرة دراهم" وهوحديث مرسل ،رواه القاسم بن عبد الرحمن عن ابن مسعود ،والقاسم لم يسمع من ابن مسعود – سنن الترمذي – في كم تقطع يد السارق -٤/٥٠-١٢٤٥ .

٢٤- قال إبن أبي شيبة :حدَّثنا وكيع ، عن سفيان ، عن حمّاد ، عن إبراهيم قال : قال : عبد الله ﷺ :" لا تُقْطَعُ اليدُ إلا في ترسٍ أو حَجَفة "، قال قلت : لإبراهيم فكم قيمته ؟ قال دينار" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٣٧٢-٢٨٦٩٢.
- أخرجه عبد الرزّاق: عن ابن مسعود بمثله - مصنف عبد الرزّاق - في كم تقطع يد السارق ١٠/٢٣٤-١٨٩٥٤ .

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ ،سبق ترجمته الأثر رقم "١".
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١".
- حمّاد : هو إبن أبي سليمان مسلم الأشعري ،مولاهم أبو إسماعيل الكوفي ، فقيه صدوق له أوهام ، من الخامسة ، رمي بالإرجاء ، مات سنة عشرين أو قبلها - التقريب - ٢٦٩ .
- إبراهيم : هو ابن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران الكوفي ،الفقيه ، ثقة ، الاّ أنه يرسل كثيرا من الخامسة ، مات دون المئه - التقريب - ١١٨.
- عبد الله : هو ابن مسعود الهذلي الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف رواية إبراهيم عن إبن مسعود مرسلة - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -١٩- .

الغريب :

ترس : هو ما كان يتوقى به في الحروب ،أتراس وترسه وترس من خشبة أوحديدة توضع خلف الباب لإحكام إغلاغه ، وفي الآله قطعة من الحديد مستديرة مسننه - المعجم الوسيط - ترس - ١-٨٤ .

الحجفة : ضرب من الترس وقيل هي من الجلود خاصة وقيل هي من جلود الأبل مقوَّرة - أنظر النهاية في غريب الأثر - باب - الحاء مع الجيم -١/٣٤٥ - لسان العرب ، حجف - ٩-٣٩ .

٢٥- قال[1] النَّسائي: أخبرنا سويد بن نصر قال أنبأنا عبد الله ، عن هشام بن عـــروه عن أبيه ، عن عائشة قالت :" لم تُقْطَعْ يدُ سارقٍ في أدنى من حجفةٍ أوترسٍ وكلَّ واحدٍ منها ذو ثمن .

(١) هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن ، النسائي الحافظ صاحب السنن – التقريب -٩١-

تخريج الأثر :

- أخرجه النسائي : سنن النسائي الكبرى القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده ٤/٣٤٠-٧٤٢٧ .
- أخرج البخاري : من حديث عائشه أم الؤمنين مرفوعا بمثله صحيح البخاري – كتاب الحدود – باب – قول الله تعالى :" والسارق والسارقه فاقطعوا أيديهما "ــ وفي كم يقطع – ٦/٢٤٩٢-٦٤١٠ .
- ومسلم : من حديث عائشه أم المؤمنين مرفوعا بمثله – كتاب الحدود – باب – حد السرقه ونصـــابها -٣-١٣١٣-١٦٨٤ .

رجال الإسناد :

- سويـــد بن نصـــر: هو إبـــن ســـويـــد المـــروزي أبـــو الفـــضل ، لقبه شـــاه ، ثقـــة ، من العاشره مـــات سنـــه أربعين – التقريب – ٤٢٥ .
- عبد الله : هو إبن المبارك ثقة حافظ – سبق ترجمته الأثر- ٢٣-.
- هشام بن عروه : هو إبن الزبير ، ثقه – سبق ترجمته الأثر رقم -٢- .
- أبيه : هو عروه بن الزبير بن العوام بن خويلد الأسدي ، أبو عبدالله المدني ، ثقة فقيه مشهور ، من الثالثة ، مات قبل المئة سنة اربع وتسعين على الصحيح ، مولده في أوائل خلافة عثمان – التقريب -٦٧٤ .
- عائشه : هي بنت ابي بكر الصديق أم الؤمنين – سبق ترجمتها الأثر-١١- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٢٦- قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن عطية بن عبد الرحمن ، عن القاسم قال : "أُتِي عمرُ بسارقٍ فأَمرَ بِقَطْعِهِ ، فقال عثمانُ ﷺ : إنَّ سَرِقَتَه لا تَسْوى عشرة دراهم" ،فأمر بها عمرُ ﷺ "فقُوِّمَتْ بثمانيةِ دراهمٍ ،فَلَمْ يَقْطَعْه" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -٣٧٢/١٤-٢٨٦٩٥ .
- أخرج عبد الرزّاق بسنده : إلى القاسم بن عبد الرحمن بمثله -٢٣٣/١٠-١٨٩٥٣.
- أخرج البيهقي بسنده : عن القاسم بن عبد الرحمن بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب السرقة – باب – ما يجب به القطع -٢٦٠/٨-١٦٩٦٨.
- أخرجه الفسوي بسنده : إلى القاسم بن عبد الرحمن بمثله – المعرفه والتاريخ – خيثمة بن عبدالرحمن -٣-٢٤٣ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجراح ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم "١".
- عطيه بن عبدالرحمن : هو الثقفي وقد قيل إبن أبي عبد الرحمن ، كنيته أبو محمد – الثقات – ٢٧٧/٧-١٠٠٥٤ – الجرح والتعديل -٣٨٣/٦-٢١٣٠ – .
- القاسم : هوابن عبد الرحمن المسعودي ثقة ،سبق ترجمته الأثر رقم- ٢٣-.
- عمر : هو إبن الخطاب ثاني الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر -٥- .
- عثمان : هو إبن عفان ثالث الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر -١٥- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فالقاسم لم يدرك عمر وقد قال ابن حبان :" هذا ليس يصح عن عمر ،لأنه منقطع فالقاسم بن عبد الرحمن لم يدرك عمر بن الخطاب " الثقات -٧-٢٧٧ – وأنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٢٥٩ .

٢٧- قال عبد الرزّاق :"عن إبراهيم ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن إبن عباس رضي الله عنهما قال : " ثمنُ المجنِ الذي يُقْطَعُ فيه دينار" .

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزّاق في كم تقطع يد السارق -٢٣٤/١٠ .
- أخرجه أبو داود بسنده : إلى إبن عباس مرفوعا :" قطع رسول الله صلى الله عليه وسلم يد رجل في مجن ، قيمته دينار ، أوعشرة دراهم " - سنن أبي داود - كتاب الحدود - باب - ما يقطع فيه السارق -١٣٦/٤- ٤٣٨٧ .
- والنسائي بسنده : إلى إبن عباس مرفوعا: كان ثمن المجن على عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) يقوّم عشرة دراهم - السنن الكبرى - كتاب قطع السارق - باب - القدر الذي اذا سرق السارق قطعت يده - ٣٤٢/٤-٧٤٣٧.

رجال الإسناد :

- إبراهيم : هو إبن محمد بن أبي يحي الأسلمي ، أبوإسحاق المدني ، متروك ، من السابعة ، مات سنة أربع وثمانين - التقريب - ١١٥
- داود بن الحصين : هو الأموي مولاهم أبو سليمان المدني ، ثقة إلا في عكرمه ورمي برأي الخوارج ، من السادسة ، مات سنة خمس وثلاثين - التقريب - ٣٠٥ .
- عكرمه : مولى ابن عباس - سبق ترجمته الأثر -٨- .
- إبن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر -٩- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً لأن فيه إبراهيم بن محمد متروك .

٢٨- قال عبد الرزّاق : عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم بن عتيبة ، عن يحي بن الجزار ، عن علي ﷺ قال :" لا يُقْطَعُ في أقلِ من دينارٍ أو عشرة دراهم" .

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزّاق : في كم تقطع يد السارق -١٠/٢٣٣-١٨٩٥٢.
- أخرج الدارقطني بسنده : إلى علي "لاتقطع إليد إلاّ في عشرة دراهم " - كتاب الحدود والديات -٣-٢٠٠-٣٤٩.
- والبيهقي بسنده : إلى علي رضي الله عنه بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقه - باب - ما يجب فيه القطع -٨-٢٦١ .

رجال الإسناد :

- الحسن بن عمارة : هو البجلي ، مولاهم أبومحمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متروك ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وخمسين ـ التقريب ـ ٢٤٠.
- الحكم بن عتيبه : هو أبومحمد الكندي الكوفي ،ثقة ثبت فقيه إلا أنه ربما دلس ، من الخامسة ، مات سنة ثلاث عشرة أو بعدها - التقريب -٢٦٣.
- يحي بن الجزار : هو العرني ، بضم المهملة وفتح الراء ثم النون ، الكوفي قيل إسم أبيه زبان ، بزاي موحده وقيل بل لقبه هو ، صدوق رمي بالغلو في التشيع ، من الثالثة - التقريب -١٠٥٠-
- علي : هو إبن أبي طالب أمير المؤمنين ثالث الخلفاء الراشدين - سبق ترجمته الأثر-٤- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً فيه الحسن بن عمارة متروك .

وقال الترمذي روي عن علي أنه قال :" لاقطع في أقل من عشرة دراهم "،وليس إسناده متصل - كتاب الحدود - باب - ما جاء في كم تقطع يد السارق -٤/٥٠-١٤٤٦ .

في السارقِ يُؤْخَذُ قبلَ أنْ يخرجَ من البيتِ بالمتاع

٢٩- قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن جريح ، عن سليمان بن موسى عن عثمان ﷺ قال :" ليسَ عليه قَطْع حتى يخرجَ بالمتاعِ من البيت " .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧٤-٢٨٦٩٨.
- أخرجه عبد الرزّاق : عن ابن جريج عن سليمان بن موسى عن عثمان : قضى أنه لاقطع عليه وإن كان قد جمع المتاع.... حتى يحوله أو يخرج به ".مصنف عبد الرزّاق - السارق يوجد في البيت ولم يخرج -١٠/١٩٦-١٨٨١٠.

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجراح ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- سليمان بن موسى : هو الأموي ، مولاهم الدمشقي الاشدق ، صدوق فقيه ، في حديثه بعض لين وخولط قبل موته بقليل ، من الخامسة - التقريب -٤١٤ .
- عثمان : هو إبن عفان أمير المؤمنين وثالث الخلفاء الراشدين - سبق ترجمته الأثر-١٥- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف سليمان لم يدرك أحداً من أصحاب النبي ﷺ - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -١٣٧ .

٣٠- قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن إبن جريج ، عن عمرو بن شعيب ، عن ابـــن عمر رضي الله عنهما قال :" ليس عليه قطع حتى يخرجَ بالمتاعِ من البيت ".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٧٥-٢٨٦٩٩.
- أخرج عبد الرزّاق : عن إبن جريج عن عمرو بن شعيب "أن سارقا نقب خزانة فأتى به إبن الزبير فجلده وأمر أن يقطع... فقال إبن عمر ليس عليه القطع حتى يخرج بها من البيت ، مصنف عبد الرزّاق – السارق يوجد في البيت ولم يخرج -١٠/١٩٧-١٨٨١١ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو ابن الجراح ثقة حافظ – سبق ترجمته الأثر رقم -١- .
- ابن جريح : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم -٥- .
- عمرو بن شعيب : هو إبن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ،صدوق – سبق ترجمته الأثر رقم -٢٢-
- إبن عمر : هو عبد الله بن عمر بن الخطاب ،الصحابي الجليل ،سبق ترجمته الأثر -٦- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه علتين : الأولى : إبن جريج لم يسمع من عمرو بن شعيب – أنظر جامع التحصيل -٢٢٩ .

الثانية : عمرو بن شعيب لم يسمع من ابن عمر – المصدر السابق -٢٤٤ .

٣١- قال أبو بكر :" حدثنا حفصُ ، عن حجاج ، عن حصين الحارثي ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي قال : "أُتِي برجلٍ قد نَقَبَ ، فأُخِذَ على تِلْكَ الحالةِ فلمْ يَقْطَعْه ".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤-٣٧٥-٢٨٧٠١ .
- أخرج عبد الرزاق : عن الثوري عن إبراهيم عن الحسين بن عبدالله عن أبيه عن جده عن علي بن أبي طالب ،أنه قال :" لاتقطع يد السارق حتى يخرج بالمتاع من البيت "، مصنف عبد الرزّاق - السارق يوجد في البيت ولم يخرج - ١٠/١٩٧-١٨٨١٧.
- وأخرج عبد الرزّاق : عن الحجاج فساق السند بمثل ما عند بن أبي شيبه ،وزاد وعزره أسواطا-مصنف عبد الرزّاق - الرجل ينقب البيت ويؤخذ منه المتاع -١٠/١٩٩-١٨٨٢١.
- أخرج البيهقي بسنده : إلى علي بن أبي طالب أنه قال :" لايقطع السارق حتى يخرج بالمتاع من البيت "- سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقة - باب - السارق توهب له السرقه -٨/٢٦٦-١٦٩٩٩.

رجال الاسناد :

- حفص : هو إبن غياث بمعجمه مكسوره وياء ومثلثه إبن طلق بن معاويه النخعي ، أبوعمر الكوفي ، القاضي ثقة فقيه ، تغيَّر حفظه قليل في الآخرة ، من الثامنة ، مات سنة أربع أوخمس وتسعين - التقريب - ٢٦٠ .
- حجاج : هو إبن أرطاة ، الكوفي ، القاضي ، أحد الفقهاء ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، من السابعة ، مات سنة خمس واربعين - التقريب -٢٢٢ .
- حصين الحارثي : قال إبن ابي حاتم وهو إبن عبدالرحمن ، روى عن الشعبي روى عنه إسماعيل بن أبي خالد والحجاج بن أرطاه سمعت أبي يقول ذلك حدثنا عبدالرحمن قال ذكره ابي عن أحمد بن حنبل قال : حصين بن عبدالرحمن الحارثي ليس يعرف ما روى عنه غير الحجاج وإسماعيل بن أبي خالد روى عنه حديثاً واحداً مناكير - الجرح والتعديل -٣ - ١٩٣ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل الشعبي ، بفتح المعجمه ، أبو عمر ثقة مشهور ، فقيه فاضل ، من الثالثة ، قال مكحول : مارأيت افقه منه ، مات بعد المئة ، وله نحو من الثمانيين - ٤٧٦ .
- الحارث : هو إبن عبدالله الأعور الهمداني ، بسكون الميم الحوتي بضم المهمله وبالمثناه كوفي ، أبو زهير ، صاحب علي كذبه الشعبي في رايه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف وليس له عند النسائي سوى حديثين مات في خلافه ابن الزبير - التقريب - ٢١١
- علي : أمير المؤمنين سبق ترجمته الأثر رقم -٤- .

الحكم على الاسناد :

إسناده ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس وحصين الحارثي ليس يعرف ، والحارث في حديثه ضعف وقد كذبه إبن المديني - أنظر المغني في الضعفاء - ١-١٤١ .

في السارقِ مَنْ قَالَ يُقْطَعُ قبلَ أن يخرجَ بالمتاعِ من البيتِ

٣٢- قال عبدالرزّاق عن معمر ، عن الزهري ، عـــن سالم قال :" وجد ابن عمـــــر رضي الله عنهما لصاً في دارِهِ فخرجَ عليهِ بالسيفِ صلتـــاً فجعلَ ينقلبُ وهـــو يحبسُ عنهُ ، قالَ : "فلولا أنـــا لضَربـــَهُ بهِ "   .

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزّاق : السارق يوجد في البيت ولم يخرج -١٠-١٩٨.
- ذكره صاحب كتر العمال وعزاه الى عبدالرزاق – ذيل السرقه – ٢١٣/٥ .

رجال الإسناد :

- معمر : هو إبن راشد الأزدي ،مولاهم أبو عروه البصري ، نزيل أليمن ، ثقة ثبت فاضل ، إلا أنه في روايته عن ثابت والأعمش وعاصم بن أبي النجود وهشام ابن عروه شيئا وكذا فيما حدّث به بالبصره ،مات سنة أربـــع وخمسين – التقريب -٩٦١ .
- الزهري : هو محمد بن مسلم بن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث القرشي الزهري أبـــو بكر الفقيه ، الحافظ متفق على جلالته واتقانه وثبته من رؤوس الطبقة الرابعة ، مات سنة خمس وعشـــرين – التقريب – ٨٩٦ .
- سالم : هو إبن عبدالله بن عمر بن الخطاب القرشي العدوي ،أحد الفقهاء السبعه وكان ثبتا عابدا فاضلا وكان يُشبه بأبيه في الهدي والسمت ، من كبار الثالثة ، مات آخر سنة ست – التقريب -٣٦٠ .
- ابن عمر : الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .

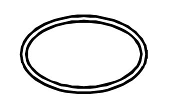
الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب :

اللّص : فعل الشي في ستر ومنه اللّصّ – تاج العروس – مادة لصص -١٨-١٤٦.

صلتا : أي مجرداً ، يقال أصلت السيف إذا جرده من غمده – النهاية في غريب الأثر – صلت -٣-٤٥ .



٣٣- قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن يحي بن سعيد ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، قال : بلغ عائشةُ رضي الله عنها أنهم يقولون : "اذا لم يخرجْ بالمتاع لم يُقْطَعْ" فقالت : "لو لم أَجِدْ الاّ سكيناً لقَطَعْتُه " .

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبه : -١٤/٣٧٦-٢٨٧٠٧.

رجال الإسناد :

- أبوخالد الأحمر : هو سليمان بن حيان الأزدي ، أبو خالد الأحمر الكوفي ، صدوق ،يخطي ، من الثامنة ، مات سنة تسعين أوقبلها – التقريب – ٤٠٦.
- يحي بن سعيد : هو الأنصاري ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر-٦-
- عبد الرحمن بن القاسم : هو ابن محمد بن أبي بكر الصديق ،ثقة جليل – سبق ترجمته الأثر رقم -١٨- .
- عائشة : هي أم المؤمنين – سبق ترجمتها الأثر رقم -١١- .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه أبو خالد الأحمر صدوق يخطيء ، وعبدالرحمن بن القاسم ولد في حياة عائشة قال الذهبي : ماعلمت له رواية عن أحد من الصحابة – أنظر سير أعلام النبلاء – عبدالرحمن بن القاسم – ٦/٥ .

في الرجلِ يسْرِقُ ويشْرَبُ الخمرةَ ويقْتُل

٣٤- قال أبو بكر : حدثنا حفص ، عن مجالد ، عن الشعبي ، عن مسروق قال : قال عبد الله ﷺ :"إذا اجتمعَ حدّان،أحدُهُما القتلُ،إتىَ القتلُ على الآخر".

تخريج الأثر :

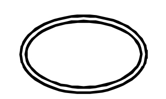
- أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٧٦-٢٨٧٠٩.
- أخرج عبد الرزّاق : عن ابن جريج عن أصحاب ابن مسعود – فذكر بنحوه – المصنف – باب – الذي يأتي الحدود ثم يقتل – ١٠-١٩-١٨٢٢٠ .
- وأخرجه عن بعض أصحابه : عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن ابن مسعود – فذكر بنحوه – المصدر السابق -١٨٢٢١ .

رجال الإسناد :

- حفص : هو إبن غيَّاث ، ثقة فقيه تغيَّر حفظه قليلاً بأخره – سبق ترجمته -٣١- .
- مجالد : هو إبن سعيد بن عمير الهمداني ، أبو عمر الكوفي ، ليس بالقوي ، وقد تغيَّر في أخر عمره ، من صغار السادسة ، مات سنة أربع وأربعين – التقريب – ٩٢٠ .
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم -٣١- .
- مسروق : هو ابن الأجدع بن مالك الهمداني ، الوادعي ، أبو عائشه ، الكوفي ، ثقة فقيه عابد ، مخضرم ، من الثانية ، مات سنة إثنتين وستين – التقريب -٩٣٥ .
- عبد الله : هو ابن مسعود الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر -٢٣-..

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن فيه مجالد ليس بالقوي وقال البخاري كان يحيى القطان يضعِّفه وكان إبن مهدي لايروي عنه عن الشعبي وقال أحمد ليس بشيء – الضعفاء للبخاري – ١/١١٢.



٣٥- قال أبو بكر : حدَّثنا إبن الدراوردي ،عن هشام بن عروة ، عن رجل من أهـــل الشفاء :" أن عثمانَ بن عفانَ ﷺ ضَرَبَ عنقَ قيناس بعدَ أنْ قَطَعَ أرْبعَه ".

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبه : -١٤/٣٧٧-٢٨٧١٢ .

رجال الإسناد :

- إبن الدراوردي : هو عبد العزيز بن محمد بن عبيد الدراوردي ،أبومحمد الجهني ، مولاهم المدني صدوق ،كان يحدث من كتب غيره ، فيخطي ، قال النسائي حديثه عن عبيد الله العمري منكر ، من الثامنة ، مات سنة ست أوسبع وثمانين – التقريب -٦١٥ .
- هشام بن عروه : هو ابن الزبير بن العوّام ، ثقة فقيه ، ربَّما دلَّس – سبق ترجمته الأثر -٢-.
- رجل من أهل الشفاء : لم أقف عليه .
- عثمان بن عفان : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر -١٥-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه جهالة الرجل من أهل الشفاء ..

الغريب :

الشفاء : قال الشيخ محمد عوامة : لعله المكان الذي ذكره أبو عبيد البكري في معجمه " الشفا " بالفتح ومن غير همزه ، وأنه في شق بلاد هذيل ، معجم ما استعجم – الشين ، والفاء -٣-٨٠٤ .

٣٦- قال عبد الرزّاق : عن إبراهيم ، عن داود بن الحصين ، عن عكرمة ، عن إبــن عباس رضي الله عنهما قال :" إذا وجبَ على الرجلِ القتلُ ووجَبَتْ عليه الحدودُ ، لم تَقَعْ عليه الحدودُ إلا الفريةَ ، فإنه يحدُّ ثم يقتل ".

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزّاق : الذي يأتي الحدود ثم يقتل -١٠/٢٠-١٨٢٢٦.

رجال الإسناد :

- إبراهيم : هو إبن أبي يحي الأسلمي ، متروك - سبق ترجمته الأثر -٢٧- .
- داود بن الحصين : الأموي ، ثقة ثبت إلا في عكرمه ورمي برأي الخوارج -٢٧- .
- عكرمه : هو أبوعبد الله مولى إبن عباس ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر -٨-.
- إبن عباس : الصحابي الجليل -سبق ترجمته الأثر -٩-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً ، فيه إبراهيم متروك ــ رواية داود عن عكرمة فيها مقال .

الغريب :

الفرية : الكذب – النهاية في غريب الأثر – الفاء مع الراء – ٤٤٣/٣ .

في السارقِ تُقْطَعُ يَدُه ،يتبعُ بالسرقه[1].

٣٧- قال مالك: [2]عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن يحي بن عبد الرحمن بن حاطب :أن رقيقاً لحاطب سرقواُ ناقةً لرجلٍ من مزينة فانتحرُوها ، فرفَعَ ذلك إلى عمر بن الخطاب ﷺ ، فأمرَ عمرُ ﷺ كثيرُ بن الصلتِ " أنْ يقْطَعَ أيديَهم" ثم قالَ عمرُ ﷺ : "أراك تجيعَهُم " ثم قال عمرُﷺ : "والله لأغرمنَّكَ غرماً يَشُقُّ عليك" ثم قالَ : للمزني كمْ ثمنُ ناقَتِكَ ؟ فقاَل المزنيُّ : قد كنْتُ واللهِ امْنعَهَا من أربعمئةِ درهمٍ ، فقال عمرُ ﷺ: "أعْطَهُ ثمانمائة درهم ".

---

(١)هذا الباب عند إبن أبي شيبه ،ولم أجد فيه أثر عن الصحابه.

(٢)مالك : هو إبن أنس بن مالك بن أبي عامر بن عمرو الأصبحي،أبوعبدالله المدني الفقيه ،إمام دار الهجره ،رأس المتقين وكبير المثبتين ،مات سنة تسع وسبعين التقريب -٩١٣.

<u>ممن ذكراسمه في الأثر :</u>

كثير بن الصلت : وهو إبن معدي كرب الكندي المدني ، ثقة - التقريب - ٨٠٨ .

<u>تخريج الأثر :</u>

- أخرجه مالك - المؤطا - كتاب الأقضيه - باب - القضاء في الضواري والحريسه -٢/٧٤٨-١٤٣٦ .

- أخرجه عبدالرزاق: عن إبن جريج وقال حدثني هشام بن عروة عن أبيه أن يحي بن عبدالرحمن بن حاطب أخبره عن أبيه قال توفي حاطب وترك أعبداً... فذكر بنحوه : سرقة العبد - ١٠ / ٢٣٨ -١٨٩٧٧ .

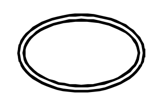
- أخرجه الشافعي: في كتابه الأم عن مالك بسنده بمثله - كتاب العتق ـ باب - في الأقضيه -١-٢٣١.

- أخرج البيهقي في كتابه معرفه السنن والآثار من طريق الشافعي بمثله - كتاب السرقه - باب - ما جاء في تضعيف الغرامه - ٦-٤٢٠ .

<u>رجال الإسناد :</u>

- هشام بن عروه : هو إبن الزبير ثقة فقيه ربما دلس - سبق ترجمته الأثر-٢- .

عروه : هو إبن الزبير ثقة - سبق ترجمته الأثر رقم -٢٥- .



-يحي بن عبدالرحمن بن حاطب :هو إبن أبي بلتعه أبو محمد أو أبو بكر المدني ثقة ، مات سنة أربع ومئه – التقريب –١٠٦٠.

– حاطب : هو إبن أبي بلتعه بن عمرو بن عمير بن سلمه بن سهل اللخمي ،حليف بني أسد بن عبد العزى ،ممن شهد بدرا والحديبيه – الإصابه –٢–٥ .

– عمر بن الخطاب : الصحابي الجليل ـ سبق ترجمته الأثر –٥– .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف يحيى بن عبدالرحمن ولد في خلافة عثمان – أنظر تهذيب الكمال – ٢١٨/١١ .

وفي رواية عبدالرزاق أنه يحدث عن أبيه عن عمر ولأبيه رواية عن عمر وهو من كبار ثقات التابعين – فيرتقي الأثر الى الصحيح لغيره .

الغريب : رقيقا : هو المملوك – النهاية في غريب الأثر – رقق – ٢٥١/٢ .

مزينه : هي قبيلة من قبائل العرب ،تنسب إلى آد بن طابخه بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان –الأنساب – المزني – ٢٧٧/٥ .

في العبدِ الآبقِ يسْرُقُ ما يُصْنَعُ به؟

٣٨- قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ، عن معمر ، عن الزهري ، قال :" دخلْـتُ علـى عمر بن عبد العزيز فسألني عن العبدِ الآبقِ السارقِ يُقْطَع ؟ فقلْتُ ما بلغني فيه شيّء ، فلما قدمْتُ المدينة لقيتُ سالمَ بن عبد الله فأخبرني أنّ عبدالله بن عمـر رضـي الله عنهما "قَطَعَ عبداً لهُ سارقاً آبقا".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧٩-٢٨٧٢٤.
- أخرجه عبد الرزّاق : عن معمر عن الزهري بمثله بزياده فرفعه ابن عمر إلى سعيد بن العاص وهو على المدينـة فقال ليس عليه قطع ، إنك لا تقطع آبقا فذهب به ابن عمر ﷺ فقطعه وقام عليه حتى قطع " - مصنف عبد الرزّاق ،سرقة الآبق -١٠-٢٤١.

رجال الإسناد :

- إبن المبارك : هو عبدالله ،ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-
- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت - سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢- .
- الزهري : هو محمد بن مسلم متفق على جلالته وإتقانه وثبته - سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- عمر بن عبد العزيز : هو إبن مروان بن الحكم ، فعد مع الخلفاء الراشدين – سبق ترجمته الأثر رقم -٤- .
- سالم بن عبد الله : هو إبن عمر بن الخطاب وكان ثبتا عابدا فاضلا – سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢- .
- العبد : لم أقف على أسمه .
- إبن عمر : هو عبدالله الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب : آبق : أبق العبد ويأبق إذا ذهب ــ النهايه في غريب الأثر -آبق -١-١٥ .

٣٩- قال: أبو بكر : حدَّثنا حفص ، عن حجاج ، عن نافع ، عن إبن عمر رضي الله عنهما في العبدِ الآبقِ يسْرِقُ فقالَ : "يُقْطَع ".

تخريج الأثر :

- **أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٧٩-٢٨٧٢٥.**
- **أخرج مالك عن نافع بنحوه وفيه زيادة ورفعه إلى سعيد بن العاص وهو أمير المدينة – كتاب الحدود – باب – ماجاء في قطع الآبق إذا سرق -٢/٨٣٣-١٥٢٢.**
- **أخرج عبد الرزّاق عن عبد الله بن عمر عن نافع قال :" أبق غلام لابن عمر فمر على غِلْمَةُ لعائشه فسرق منهم جرابا فيه تمر ورطب... فقطعه ابن عمر" – سرقة الآبق -١٠-٢٤١ .**
- **أخرج البيهقي بسنده عن نافع :"أن غلاما لابن عمر آبق فسرق في آباقه فأتى به ابن عمر فقال : لن ينجيك إباقك من حد من حدود الله ، قال فقطعه ـ سنن البيهقي الكبرى – كتاب السرقة – باب – ما جاء في العبد الآبق إذا سرق -٨-٢٦٨ .**

رجال الإسناد :

- **حفص : هو إبن غياث ، ثقة فقيه – سبق ترجمته الأثر-٣١- .**
- **حجاج : هو إبن أرطاة كثير الخطأ والتدليس – سبق ترجمته الأثر رقم -٣١- .**
- **نافع : مولى إبن عمر ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر -١٩- .**
- **إبن عمر : الصحابي الجليل عبد الله بن عمر – سبق ترجمته الأثر -٦- .**

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس ، وقد رواه الزهري عن سالم ومالك عن نافع وعبدالله ابن عمر عن نافع فيرتقي إلى الحسن لغيره .

من قال : لا يُقْطَعُ إذا سَرَقَ في إباقِه

٤٠- قال أبو بكر : حدثنا يحي بن سعيد ، عن سفيان ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال :" لايُقْطَعُ العبدُ الآبقُ إذا سَرَقَ في إباقِه ".

تخريج الأثر :

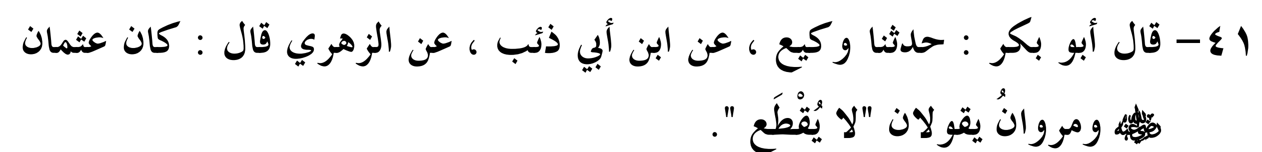
- أخرجه ابن أبي شيبه : -١٤/٣٧٩-٢٨٧٣٠ .
- أخرج عبد الرزّاق : عن الثوري بسنده إلى إبن عباس بمثله ـ مصنف عبد الرزّاق - سرقة العبد -١٠-٢٤٢
- أخرجه الحاكم بسنده : إلى ابن عباس مرفوعا :" ليس على العبد الآبق اذا سرق قطع " وقال هذا حديث صحيح الإسناد ، على شرط الشيخين وقد تفَّرد بسنده موسى بن داود وهو أحد الثقات - المستدرك على الصحيحين - كتاب الحدود - ٤/٤٢٤ -وقال الذهبي في التلخيص :على شرط البخاري ومسلم.
- والدارقطني : من طريق موسى بن جعفر نا فهد بن سليمان نا موسى بن داود نا الثوري وساق سنده مرفوعا بمثل ما عند الحاكم ، وقال لم يرفعه غير فهد والصواب الوقف - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره -٣-٨٨ .
- وأخرجه أيضا : من طريق محمد بن اسماعيل نا إسحاق بن إبراهيم عن الثوري بسنده إلى إبن عباس موقوف - سنن الدارقطني - كتاب الحدود والديات وغيره -٣-٨٧ .
- وأخرجه ايضا : من طريق محمد بن مخلد نا أحمد بن منصور نا إسحاق بن إبراهيم نا إبن جريج عن عمر بن دينار عن مجاهد عن إبن عباس بنحوه موقوف ، الباب السابق -٣-٨٧ .

رجال الإسناد :

- يحي بن سعيد : هو القطان ، ثقة متقن حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم -١٨- .
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ - سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- عمرو : هو ابن دينار ، المكي ، أبو محمد الأثرم ، الجمحي ، مولاهم ، ثقة ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وعشرين ومئه - التقريب - ٧٣٤ .
- مجاهد : وهو إبن جبر ،أبو الحجاج المخزومي ، مولاهم المكي ، ثقة إمام في التفسير والعلم ، من الثالثة،مات سنة إحدى أو اثنتين أو ثلاث أو أربع ومائه - التقريب - ٩٢١ .
- ابن عباس : الصحابي الجليل - سبق ترجمته الأثر -٩- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .



٤١- قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري قال : كان عثمان ﷺ ومروانُ يقولان "لا يُقْطَع ".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤-٣٨٠-٢٨٧٣١.
- أخرج عبد الرزّاق بسنده : إلى الزهري في قصته مع عمر بن عبد العزيز فساق بمثله - مصنف عبد الرزّاق – سرقة الآبق -١٠/٢٤٠-١٨٩٨٣ .
- و روى أحمد بن حنبل بسنده : عن الزهري ، وذكر قصته في دخوله على عمر بن عبد العزيز :" كان عثمان و مروان لا يقطعانه ". مسائل الاِمام أحمد – روايه ابنه أبي الفضل صالح – الحكم إذا سرق العبد من غير سيده – ٣-٢٥٤ .

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجراح ثقة حافظ – سبق ترجمته الأثر رقم -١- .
- إبن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن بن المقيره بن الحارث بن أبي ذئب القرشي العامري ،أبو الحارث المدني ،ثقة فقيه فاضل ، من السابعة ،مات سنة ثمان وخمسين – التقريب – ٨٧١ .
- الزهري : وهو محمد بن مسلم متفق على جلالته وإتقانه وثبته – سبق ترجمته الأثر رقم – ٣٢- .
- عثمان : هوإبن عفان الخليفه الراشد – سبق ترجمته الأثر-١٥- .
- مروان بن الحكم : هو ابن أبي العاص بن أميه ، أبو عبد الملك الأموي ، ولي الخلافه في آخر سنة أربع وستين ومات سنة خمس في رمضان لا تثبت له صحبه – التقريب – ٩٣١ .

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف الزهري لم يدرك عثمان ﷺ – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٢٨٩-.

٤٢- قال أبو بكر : حدثنا حماد بن خالد ، عن ابن أبي ذئب ، عن الزهري : أن عثمانَ ﷺ وعمرَ بن عبد العزيز ومروانَ "كانوُا لايقطعون العبدَ الآبقَ إذا سَرَق ".

تخريج الأثر :

أخرجه أبن أبي شيبه : -١٤/٣٨٠-٢٨٧٣٢.

رجال الإسناد :

- حماد بن خالد : هو الخياط القرشي ، أبو عبد الله البصري ، نزيل بغداد ،ثقة أمي ، من التاسعة - التقريب - ٢٦٨
- إبن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن ،ثقة فقيه - سبق ترجمته الأثر -٤١-.
- الزهري : هو محمد بن مسلم ،متفق على جلالته وإتقانه - سبق ترجمته الأثر رقم-٣٢- .
- عثمان : هو ابن عفان أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر-١٥- .
- عمر بن عبد العزيز : هوإبن مروان بن الحكم ،خليفة راشد - سبق ترجمته الأثر-٥- .
- مروان الحكم بن: هوإبن أبي العاص - سبق ترجمته الأثر -٤١-

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن الزهري لم يدرك عثمان بن عفان ﷺ أنظر الأثر رقم -٤١-.

٤٣- قال أبو بكر : حدثناابن إدريس ، عن عبيد الله و يحي ، عن نافع قال :" سَــرَقَ عبد لابن عمر ﷺ ، فبعثَ به إلى سعيد بن العاص ﷺ فقال:" إن هــذا سَــرَقَ فَأَقْطِعَه" فقالَ :"لا يُقْطَعُ العبدُ الآبق".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -٢٨٧٣٣-٣٨٠/١٤ .
- أخرجه مالك عن نافع بمثله – كتاب الحدود – باب – ما جاء في قطع الآبق والسارق -٢- ٨٣٣ .
- وأخرج عبد الرزّاق بسنده إلى نافع بمثله – سرقة الآبق -١٠-٢٤١ .
- وأخرج البيهقي بسنده إلى نافع – فساق بمثله وزيادة "قول ابن عمر في أيّ كتاب وجدت هــذا " – ســنن البيهقي الكبرى – كتاب السرقة – باب – ما جاء في العبد الآبق إذا سرق -٨-٢٦٨ .
- أخرج الدارقطني بسنده إلى نافع ،فساق بمثله – سنن الدار قطني – كتاب الحدود والديات وغــيره ٥-٣-٢٠٧ .

رجال الإسناد :

- ابن إدريس: هو عبد الله بن إدريس ،ثقة فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- عبيد الله : هو إبن عمر بن حفص بن عمر بن الخطاب العمري ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- يحي بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .
- نافع : هو مولى إبن عمر ، ثقة ثبت فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم -١٩- .
- ابن عمر : هو عبد الله الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم -٦- .
- سعيد بن العاص : هو إبن سعيد بن العاص بن أميه القرشي الأموي ،أبوعثمان . قال إبن أبي حاتم عن أبيه لــه صحبه قد كان له يوم مات النبي صلى الله عليه وسلم تسع سنين – ممن ندبه عثمان في كتابة القرآن الكــريم وكان أشبههم لهجة برسول الله ﷺ – أنظر الإصابة – ١٠٧/٣ .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٤٤- قال أبو بكر : حدثنـــا عبيد الله ، عن حنظلةَ ، عن سالم ، عن عائشة رضي الله عنها قَالَتْ : " ليسَ عليه قَطْع ".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٨٠-٢٨٧٣٤.
- أخرجه عبد الرزّاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع ،فساق خبر إبن عمر مع عائشه ، حتى قالت :" إنما غلمتي غلمتك ، وإنما جاع وركب الحمار يتبلغ عليه فلا تقطعه ". مصنف عبد الرزّاق - سرقة الآبق -١٠-٢٤١-١٨٩٨٦.
- وأخرجه الدارقطني بسنده من طريق عبد الرزّاق ،بمثل ما عند عبد الرزّاق - سنن الـــدارقطني - كتاب الحدود والديات -٣-٢٠٧ .

رجال الإسناد :

- عبيد الله : هو إبن موسى بن باذام العبسي ، الكوفي ، أبومحمد ، ثقة كان يتشيع ، قال أبو حاتم كان أثبـــت في إسرائيل من أبي نعيم وستصغر في سفيان الثوري ، من التاسعة ، مات سنة ثلاثه عشرة - التقريب -٦٤٥ .
- حنظلة : هو ابن أبي سفيان بن عبد الرحمن بن صفوان بن أميه الجمحي المكي ،ثقة حجه ، من السادسة ، مـــن السادسة ، مات سنة إحدى وخمسين - التقريب - ٢٧٩ .
- سالم : هو إبن عمر : أحد الفقهاء السبعه ،وكان ثبتا عابدا - سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢- .
- عائشه : أم المؤمنين - سبق ترجمتها الأثر -١١- .

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

في الغلام[1] يسرق أو يأتي الحد

٤٥. قال أبو بكر : حدثنا شريكُ عن أبي حصين عن عبد الله قال : أُتِيَ عثمانُ ﷺ بغلامٍ قَدْ سَرَق ، فقالَ : (انظرُوا إلى مؤتزرهِ هلْ أنبت؟)

([1]) الغلام : الصبي من حين يولد إلى أن يشب ــ المعجم الوسيط ــ غلم ــ ٢ ــ ٦٦٠

تخريج الأثر :

اخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٣٨٠-٢٨٧٣٥

أخرجه عبد الرزاق من طريق الثوري بمثله ــ مصنف عبد الرزاق ــ ذكر لا قطع على من لم يحتلم -١٠-١٧٧-

أخرجه أبو زيد بن شبة النميري من طريق عمرو بن مرزوق عن شعبة عن أبي الحصين بمثله ــ أخبار المدينة ــ ما سَنَّ عثمان – ﷺ– من الأذان الثاني -٢-١١٠.

أخرجه البيهقي بسنده عن سفيان بمثله بزيادة فلم يجدوه أنبت الشعر فلم يُقْطع ــ سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحجر – باب – البلوغ بالإنبات ــ ٦ – ٥٨.

أخرجه الطحاوي بسنده عن أبي حصين عن عبد الله بن عبيد عن أبيه أحسبه قال إن عثمان –ﷺ – فذكر بنحوه ــ شرح معاني الآثار ــ بلوغ الصبي بدون الاحتلام.-٣-٢١٧.

رجال الإسناد:

شريك : هو إبن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً تغيَّر حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة / سبق ترجمته في الأثر رقم – ٨ – .

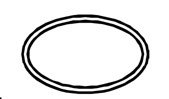
أبو حصين : هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي/ أبوحصين ، ثقة ثبت سنَّي وربما دلَّس من الرابعه ، مات سنة سبع وعشرين ــ التقريب. -٦٦٤.

عبد الله : هو إبن عبيد بن عمير الليثي / المكي ، ثقة من الثالثه مات سنة ثلاث عشرة – التقريب – ٥٢٤.

عثمان : أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثررقم – ١٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن عبدالله بن عبيد لم يدرك عثمان بن عفان رضي الله عنه ، فإنه لم يسمع من أبيه شيئاً ولا يذكره ، عبيد بن عمير – تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -١٨١- وأبيه توفي سنة ثمان وستين – الإصابة – عبيد بن عمير – ٦٠/٥ .



الغريب :

مؤتزره : الأزر هو ما يستر أسفل البدن ... ، وفي الحديث (كان يباشر بعض نسائه وهي مؤتزرة في حالة الحيض) أي مشدودة الأزار ــ تاج العروس ــ أزر ــ ١٠-٤٤

٤٦. قال أبو بكر : حدثنا وكيعُ ، عن سفيانَ ومسعر ، عن أبي حصين عن عبد اللهِ بن عبيدِ بن عميرِ ، عن عثمانَ ﷺ، بمثله

تخريج الأثر:

اخرجه ابن أبي شيبه : -١٤/٣٨٠-٢٨٧٣٦

أخرجه عبد الرزاق عن الثوري بنفس الإسناد بمثله بزيادة (نظروا فلم يجدوه أنبت فلم يقطع) مصنف عبد الرزاق ــ لا حد على من لم يبلغ الحلم ووقت الحلم -٧-٣٣٨- وباب لا قطع على من لم يحتلم ١٠-١٧٧

رجال الإسناد:

وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة ثبت ــ سبق ترجمته في الأثر رقم ١

سفيان : هو الثوري – ثقه حافظ ــ سبق ترجمته في الأثر رقم ١.

مسعر : هو إبن كدام بن ظهير الهلالي ، أبو سلمةالكوفي ، ثقة ثبت فاضل ، من السابعة مات سنة ثلاث أو خمس وخمسين ــ التقريب / ٩٣٦.

أبو حصين : هو عثمان بن عاصم ، ثقة ثبت وربما دلَّس ، سبق ترجمته في الأثر رقم- ٤٥-.

عبد الله بن عبيد بن عمير : ثقة ــ سبق ترجمته في الأثر رقم -٤٥-.

عثمان : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته في الأثر رقم -١٥-

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف أنظر الأثر السابق .

٤٧. قال أبو بكر : حدثنا إبن عليةَ ، عن إسماعيل بن أميةَ ، عن محمد بن يحيى بن حبان ، قالَ : ابتهر غلامٌ منا في شِعْرِهِ بامرأةٍ ، فَرُفِعَ إلى عمر ﷺ ، فشَكَّ فيه ، فَنَظَر إليهِ ، فلمْ يوُجدْ أنبتَ ، فقالَ : "لوْ وجَدْتـُكَ أنبتَّ لجلدْتُكَ. أو لحددْتُك".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤ / ٣٨١ - ٢٨٧٣٧.
- أخرج عبد الرزاق عن الثوري عن أيوب بن موسى عن محمد بنحوه ـ مصنف عبد الرزاق ـ لا حد على من لم يبلغ الحلم ووقت الحلم - ٧ - ٣٣٨ ، وباب لا قطع على من لم يحتلم - ١٠ - ١٧٧.
- أخرجه البيهقي من طريق إبن علية بمثله - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحجر - باب - البلوغ بالإنبات -٦-٥٨.

وبسنده من طريق سفيان كما عند عبد الرزاق ـ الباب السابق -٦-٥٨.

رجال الإسناد:

ابن عليه : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم الأسدي مولاهم ، أبو بشر البصري ، المعروف بابن علية ، ثقة حافظ ، من الثامنه مات سنة ثلاث وتسعين ـ التقريب -١٣٦.

إسماعيل بن أمية : هو إبن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص بن أمية الأموي ، ثقة ثبت من السادسه ، مات سنة أربع وأربعين ـ التقريب ـ ١٣٧.

محمد بن يحيى بن حبان : هو ابن منقذ الأنصاري ، المدني ، ثقة فقيه من الرابعه ، مات سنة أحد وعشرين وهو ابن أربع وسبعين سنه ـ التقريب ـ ٩٠٦.

عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد . سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف - محمد بن يحيى بن حبان لم يدرك عمرروايته عن عثمان وعلي مرسله - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٩٠- فمن باب أولى روايته عن عمر الإرسال .

الغريب:

ابتهر الشاعر الجارية : إذا ذكر في شعره أنه فجر بها ولم يفعل ـ غريب الحديث لابن قتيبة ـ حديث العوام ابن حوشب ـ ٣-٧١٨.

٤٨. قال أبو بكر حدثنا مروانُ بن معاويةَ ، عن حميد ، عن أنس ﷺ ، أن أبا بكر رضي الله عنه أُتِيَ بغلامٍ قد سَرَقَ ، فلم يَتبَّينْ احتلامُهُ ، فشَبَرهُ فنقصَ أُنَمَلةً فتركَهُ فلمْ يقْطَعْه.

تخريج الأثر :

-أخرجه ابن أبي شيبه : -٢٨٧٣٨-٣٨١/١٤

- أخرج إبن أبي حاتم قال سئل أبي عن حديث رواه حماد بن سلمة عن حميد عن أنس أن غلاماً سرق على عهد عمر فأُتي به عمر فشبره... فقال أبو حاتم : هذا خطأ ، حدثنا الأنصاري عن حميد عن أنس أن غلاماً سرق فذكر بمثله .. وقال أبو حاتم :هذا خطأ حدثنا الانصاري عن حماد عن أنس أن غلاماً سرق فأتي به أبو بكر فشبره،وهو الصحيح ،فإنا نذهب إلى حديث النبي ﷺ في البلوغ خمسة عشر أو الاحتلام قبل ذلك وإذا أشكل نظر إلى العانة فإن نبت فهو البلوغ ــ علل الحديث ــ علل أخبار رويت في الحدود ــ ١-٤٤٩ .

رجال الإسناد:

- مروان بن معاوية : ثقة حافظ ، وكان يدلس أسماء الشيوخ ــ سبق ترجمته الأثر رقم -١٢-.

- حميد : هو ابن أبي حميد الطويل – ثقة مدلس – سبق ترجته الأثر رقم – ١٢- .

- أنس : هو الصحابي الجليل . سبق ترجمته الأثررقم -١٢٠-.

- ابوبكر : الخليفة الراشد رضي الله عنه – سبق ترجمته الأثررقم – ٧- .

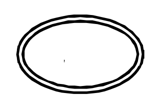
الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

الغريب :

فشبره : الشبر / هو ما بين أعلى الإبهام وأعلى الخنصر ، مذكر والجمع أشبار ــ لسان العرب ــ شبر ٤-٣٩١.

أنملة : هي التي بين كل مفصلين من أصابع الإنسان ــ النهاية في غريب الأثر ــ السين مع اللام ٢-٣٩٦.



٤٩. قال أبو بكر : حدثنا زيدُ بن الحبابِ ، عن حماد بن سلمة ، عن قتادة عن خلاس ، عن علي ﷺ قالَ : إذا بلغَ الغلامُ خَمسْةَ أشبارٍ اقْتَصَّ منه واقْتُصَّ له.

تخريج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/ ٣٨١-٢٨٧٣٩.
- أخرج الشافعي ــ من طريق رجل (مجهول) بسنده إلى أبي جحيفة : أتي علي ﷺ بصبي قد سرق بيضة فشك في احتلامه فأمر به فقطعت بطون أنامله – الأم – كتاب الحدود-٧-١٨١.
- البيهقي بسنده من طريق الشافعي معرفة السنن والأثار – كتاب السرقه – باب – السن التي اذا بلغها الرجل والمرأه أقيمت عليهما الحدود -٦-١٠٣.
- العقيلي بسنده عن ابن الحنفية عن علي وذكر كما عند الشافعي ــ الضعفاء للعقيلي ــ ترجمة عامر بن هنيء عن محمد بن الحنفية ــ ٣-٣٠٧.

رجال الإسناد:

زيد بن الحباب : هو أبو الحسين العكلي ، أصله من خراسان ، وكان بالكوفة ، ورحل في الحديث فأكثر منه ، وهو صدوق يخطئ في حديث الثوري من التاسعه ، مات سنة ثلاث ومائتين ــ التقريب – ٣٥١.

حماد بن سلمة : هو إبن دينار ، البصري ، أبو سلمه ، ثقة عابد أثبت الناس في ثابت ، وتغيَّر حفظه بأخره من كبار الثامنه ، مات سنة سبع وستين – التقريب ٢٦٨ .

قتادة : هو إبن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ــ سبق ترجمته في الأثر رقم – ١٣.

خلاس : هو إبن عمرو الهجري ، البصري ، ثقة ، وكان يرسل ، وكان على شرطه علي ، وقد صح أنه سمع من عمار ــ التقريب ٣٠٤

علي : هو ابن أبي طالب الصحابي الجليل ــ سبق ترجمته في الأثر رقم -٤- .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه إنقطاع ، خلاس لم يسمع من علي بل هو من كتاب كما قال الإمام أحمد. أنظر تهذيب الكمال ــ ٨-٣٦٥ ، الجرح والتعديل : ٣-٤٠٢ ــ ترجمة خلاس الهجري – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٩٧- .

وطريق عامر بن هني عن إبن الحنفيه لايصح – أنظر الضعفاء للعقيلي -٣/٣٠٧.

٥٠. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج ، عن ابن أبي مليكةَ قالَ : أُتِي ابن اُلزبيرِ ﷺ بعبدٍ لعمرو بن أبي ربيعةَ[1] سَرَقَ ، فَأَمَرَ بهِ فَشُبِّرَ وهوَ وصيفُ ، فبَلَغَ ستةَ أشبارٍ ، فَقَطَعَهُ.

([1]) عمرو بن ربيعة : هو أبو الخطاب عمر بن عبد الله بن أبي ربيعة بن مخزوم القرشي المخزومي الشاعر المشهور – وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان ــ ٣-٤٣٦ .

تخريج الأثر :

– أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٣٨١-٢٨٧٤٠.

– أخرج عبد الرزاق عن إبن جريج بمثله بزيادة (وأخبرنا عن ذلك إبن الزبير أن عمر بن الخطاب كتب إلى العراق في غلام من بني عامر يدعى نميلة سرق وهو غلام ، فكتب عمر أن شبَّروه ، فإن بلغ ستة أشبار فاقطعوه ، فشبَّروه فنقص أنملة فتركوه فسمي نميلة فساد بعد أهل العراق) مصنف عبد الرزاق ــ ذكر لا قطع على من لم يحتلم –١٠-١٧٨.

– ذكره إبن حجر من مسند مسدد عن يحيى عن إبن جريج فساق كما عن عبد الرزاق ــ المطالب العالية حد السرقة ــ ٩-٩٠.

رجال الإسناد :

– محمد بن بكر : هو إبن عثمان البرساني ، أبو عثمان البصري ، صدوق قد يخطئ من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين ــ التقريب –٨٢٩.

– إبن جريج : هو عبد الملك بن جريج ، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل ــ سبق ترجمته في الأثر رقم –٥– .

– إبن أبي مليكه : هو عبد الله بن عبيدالله بن عبدالله بن أبي مليكه ، بالتصغير ابن عبدالله بن جدعان يقال اسم أبي مليكه زهير التيمي ، المدني ، أدرك ثلاثين من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ، ثقة فقيه من الثالثة ، مات سنة سبع عشره/التقريب –٥٢٤ .

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه محمد بن بكر صدوق قد يخطيء .

الغريب :

وصيف : إذا بلغ الخدمة ــ لسان العرب ــ وصف –٩-٣٥٧.

٥١. قال أبو بكر : حدثنا عبده بن سليمان ، عن يحيى ، عن سليمان بن يسار قالَ : أُتِيَ عمرَ ﷺ بغلامٍ قَدْ سَرَقَ ، فأمَرَ بِهِ فشُبِّرَ فوجدَ ستةَ أشبارٍ إلا أُنْملَةٍ ، فَترَكَهُ فسُمَّي الغلامُ : نُمَيْلَة.

تخريج الأثر :

– اخرجه ابن أبي شيبه : ٢٨٧٤٥-١٤-٣٨٢.

انظر تخريج الأثر رقم ٤٨ – أنظر الأثر رقم -٥٠-.

رجال الإسناد:

– عبده بن سليمان : ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم – ٦- .

– يحيى : هو إبن سعيد الأنصاري ، ثقة ثبت ــ سبق ترجمته في الأثر رقم-٦- .

– سليمان بن يسار : هو الهلالي ، المدني ، مولى ميمونة ، ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة من كبار الثالثه مات بعد المائة ــ التقريب ــ ٤١٤.

– عمر : هو الخليفة الراشد ــ سبق ترجمته الأثر رقم -٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف سليمان ولد في خلافة عثمان ﷺ – أنظر سير أعلام النبلاء – سليمان بن يسار -٤/٤٤٤ .

وللأثر أصل صحيح كما عند عبدالرزاق – أنظر الأثر رقم -٥٠- .

٥٢. قال البيهقي (١) أَخْبَرَنَا أبو بكر بن الحسن وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو العباس الأصم ثنا محمد بن إسحاق ثنا أبو الجواب ثنا عمار هو ابن رزيق عن أشعث بن سوار عن عبيد الله بن حفص عن نافع عن عبد الله بن عمر ﷺ قالَ : إذا أصابَ الغلامُ الحدَّ فَأَرْتَبْتَ فيهِ احْتَلَمَ أمْ لا أَنْظُرْ إلى عانَتِهِ.

---

(١) أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الإمام الحافظ الكبير ، أبو بكر البيهقي سمع من الكثير وحل وجمع وحصل وصنف ــ طبقات الشافعية : ١-٢٢٠.

تخريج الأثر :

– أخرجه البيهقي ــ سنن البيهقي الكبرى ــ كتاب الحجر ــ باب ــ البلوغ بالإنبات -٦-٥٧.

– أخرجه الخطيب البغدادي بمثله ــ موضح أوهام الجمع والتفريق – باب – العين -٢-٢٥٨.

رجال الإسناد :

– أبو بكر بن الحسن: هو أحمد بن الحسن بن محمد بن أحمد بن حفص القاضي الجليل . أبو بكر الحيري روى عنه الحاكم وهو أكبر منه والإمامان أبو بكر الخطيب والبيهقي ، وكان كبير خراسان رياسة وسؤدداً وثروة وعلماً ــ طبقات الشافعية الكبرى -٤-٧.

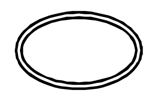
– محمد بن يعقوب : هو إبن يوسف بن معقل بن سنان أبو العباس الأصم النيسابوري ، قال الحاكم : وكان محدث وقته بلا مدافعة ، حدث في الإسلام ستاً وسبعين سنة ، ولم يخلف مثله في صدقه وصحة سماعه طبقات الشافعية -١-١٣٤.

– محمد بن إسحاق: هو الصغاني ، ويقال الصاغاني ، أبو بكر ، نزيل بغداد ، ثقة ثبت ، مات سنة سبعين ــ التقريب – ٨٢٤

– أبو الجواب : هو الأحوص بن جواب ، الضبي ، يكنى أبا الجواب ، كوفي ، صدوق ربما يهم ، مات سنة إحدى عشرة ــ التقريب – ١٢١

– عمار بن رزيق : هو الضبي أو التميمي ، أبو الأحوص الكوفي ، لا بأس به ، مات سنة تسع وخمسين التقريب – ٧٠٨.

– أشعث بن سوار : هو الكندي ، النجار ، الأفرق الأثرم ، صاحب التوابيت ، قاضي الأهواز ضعيف من السادسه ، مات سنة ست وثلاثين ــ التقريب – ١٤٩.



- عبيد الله بن حفص : هو عبيدا لله بن عمر بن حفص ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -١٩- نسب في هذا الحديث إلى جده حفص – أطنظر – موضح أوهام الجمع والتفريق – باب – العين -٢٥٨/٢ .

- نافع: مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته في الأثر رقم – ١٩ .

- عبد الله بن عمر : الصحابي الجليل سبق ترجمته في الأثر رقم – ٦ .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه الأشعث بن سوار ضعيف .

ما جاءَ في الجاريةِ تصُيبُ حدا

٥٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن القاسم ، قال : أُتِيَ عبدُ اللهِ ﷺ "بجاريةٍ سَرَقَتْ لم تَحِضْ" "فلمْ يَقْطَعْهاَ".

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبه : ١٤/ ٣٨٢ –٢٨٧٤٦ .

– أخرجه الطبراني عن شيخه علي بن عبد العزيز بسنده من طريق مسعر بمثله ـــ المعجم الكبير ٩–٢٤٤.

– أخرج البيهقي بسنده من طريق مسعر بمثله بزيادة. ورواه سفيان الثوري عن مسعر عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله ـــ سنن البيهقي الكبرى ـــ كتاب السرقه ـــ باب ـــ السن التي إذا بلغها الرجل والمرأة أقيمت عليهما الحدود ـــ ٨–٢٦٤.

رجال الإسناد:

– وكيع : هوإبن الجراح ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته في الأثر رقم –١.

– مسعر: هو إبن كدام الهلالي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الاثر رقم – ٤٦ .

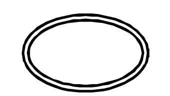
– القاسم: هو إبن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته في الأثر رقم – ٢٣ .

– عبد الله : هو إبن مسعود الصحابي الجليل ـــ سبق ترجمته الاثر رقم – ٢٣ .

الحكم على الإسناد:

اسناده ضعيف القاسم لم يدرك جده عبد الله – أنظر كلام الترمذي الاثر رقم – ٢٣ –

ولم أقف على رواية سفيان عن مسعر عن القاسم عن أبيه التي ذكرها البيهقي .



في العبد يقر بالجلد : هل يجوز ذلك عليه؟

٥٤. قال أبو بكر : حدثنا يزيدُ بن هارونَ ، عن أبي مالك الأشجعي قال : حدثني أهلُ هرمز والحي ، عن هرمزَ : أَنَّهُ أَتَى علياً ﷺ فقالَ : إني أَصَبْتُ حداً فقالَ : "تب إلى اللهِ واسْتَتَرْ" ، قالَ : يا أميرَ المؤمنين : طَهِّرْني ، قالَ : "قمْ يا قنبرُ فاضْرِبْهُ الحدَّ ولْيكُنْ هوَ يَعُدُّ لنَفْسِهِ فإذَا نَهَاكَ فانْتِه" "وكانَ مملوكا

ممن ذكر اسمه في الأثر:

قنبر: هو خادم علي بن أبي طالب لم يثبت حديثه ــ أنظر لسان الميزان ٤-٤٧٥ .

تخريج الأثر :

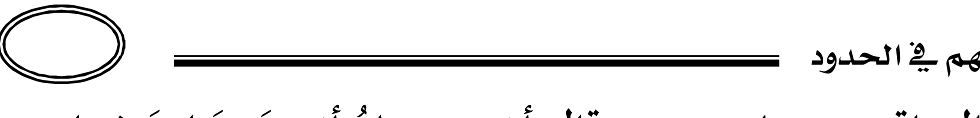
- أخرجه إبن أبي شيبه : ١٤/٣٨٥ - ٢٨٧٦٧ .
- أخرج البيهقي بسنده عن أبي مالك الأشجعي عن أبي حبيبة قال : أتيت علياً ﷺ فقلت له : إنه أصاب فاحشة فذكر بنحوه ــ سنن البيهقي الكبرى ــ كتاب الحدود ــ باب ــ ما جاء في حد المماليك ٨-٢٤٣.

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو ابن زاذان السلمي مولاهم أبو خالد الواسطي ، ثقة متقن عابد من التاسعه ، مات سنة ست ومائتين وقد قارب التسعين ــ التقريب - ١٠٨٤.
- أبو مالك الأشجعي: هو سعد بن طارق ، الكوفي ، ثقة ، من الرابعه مات في حدود الأربعين ــ التقريب - ٣٦٩.
- هرمز : هو أبو خالد الوالبي بموحده قبلها كسرة ، الكوفي سمه هرمز ويقال هرم ، مقبول ، وفد على عمر وقيل حديثه عنه مرسل ــ التقريب - ١١٣٩.
- قال إبن أبي حاتم : وروايته عن علي ﷺ مرسل سمعت أبي يقول ذلك ــ الجرح والتعديل ٩-١٢٠.
- علي: هو أمير المؤمنين ورابع الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الاثر رقم - ٤ .

الحكم على الإسناد:

اسناده ضعيف لأن رواية ابو مالك الأشجعي عن مجهول ، وهرمز مقبول وروايته عن علي مرسله وفي رواية البيهقي عن أبي حبيبه وهو مولى طلحه بن عبيدالله لم أقف فيه على جرح ولاتعديل - أنظر الكنى - باب -بو حبيبه -٢٤- .

٥٥. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن ابن جريج قال أخبرني زيادُ أنه سَمِعَ ابنَ شهابٍ يَزْعَمُ أنَّ ابنَ عمرَ ﷺ أشارَ على طارقٍ[١] في عبدٍ اعْتَرَفَ على نَفْسِهِ قالَ : "إذا جاءَ بالْعَلاَمةِ يقولُ إذا صَدَقَ نَفْسُهُ فَأَقِمْ عليه الحدَّ".

---

(١) **طارق** : لعله طارق بن عمرو الأسدي المكي ، قاضي مكة ، ويقال قاضي المدينة مولى عثمان بن عفــان ... كان أميراً على المدينة ــ أنظر تهذيب الكمال ١٢-٣٤٨

تخريج الأثر :

اخرجه عبد الرزاق ــ مصنف عبدالرزاق ــ القطع في عام سنة ١٠/٢٤٣- ١٨٩٩٥.

رجال الإسناد:

-إبن جريج :هو عبد الملك بن عبد العزيز،ثقة فقيه ،وكان يدلس ويرسل ــ سبق ترجمته في الأثر رقم -٦

- زياد : إبن سعد بن عبد الرحمن الخراساني ، نزيل مكة ثم اليمن ، ثقة ثبت ، قال إبن عيينة : كان أثبت أصحاب الزهري من السادسه ــ التقريب ــ ٣٤٥ .

- الزهري: محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ــ سبق ترجمته الأثررقم ــ ٣٢ .

- إبن عمر : هو الصحابي الجليل عبد الله ــ سبق ترجمته في الأثررقم_٦_.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف إبن شهاب لم يسمع من إبن عمر - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل - ٢٨٨

٥٦. قال مالكُ : عن عبدِ اللهِ بن أبي بكر بن حــزم عــن عمــرةَ بنت عبدِ الرحمنِ أنَّها قَالَتْ : خَرَجَتْ عائشةُ رضي اللهُ عنْهَا زَوْجَ النبيَّ ﷺ إلى مكةَ ومَعَهَا مولاتان لها ومَعَها غلامٌ لبني عبد الله بن أبي بكر الصديق ﷺ فَبَعَثَتْ مع المولاتين بِبُرْدٍ مرَجَّلٍ قَدْ خِيطَ عليهِ خُرْقَةٌ خَضْرَاءُ ، قَالَتْ : فَأَخَذَ الغلامُ البردَ فَفَتَقَ فاسْتَخْرَجَهُ وجَعَلَ مكَانَهُ لُبَداً أو فَرْوَةً وخاطَ عليهِ فلَّما قَدِمَتْ المولاتان المدينةَ دفعَتا ذَلِكَ إلى أهلِهِ فلماَّ فَتَقُوا عنْهَ وجَدُوا فيهِ الُّلبَدُ ولْمْ يجدوا البُرْدَ فَكَلَّموا المرأتين فكَلَّمَتا عائشةَ زوجَ النبي ﷺ أو كتبتَا إليها واتهمتَا العبدَ ، فَسُئِلَ عن ذَلِكَ فاعْتَرَفَ فأَمَرتْ بهِ عائشةُ زوجُ النبيَّ ﷺ فَقَطَعَتْ يده وقَالَتْ عائشةُ رضي اللهُ عنها : الْقَطْعُ في ربعِ دينارٍ فصاعدا

==================================

<u>ممن ذكر في الأثر:</u>

الغلام والمولاتين: لم أقف على أسمائهم.

<u>تخريج الأثر:</u>

- أخرجه مالك : الموطأ - كتاب الحدود - باب - ما يجب فيه القطع ٢/٨٣٢-١٥٢١.

- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر - بمثله - الأم - كتاب الحدود وصفة النفي - باب - قطع المملــوك بإقراره وقطعه وهو آبق - ٦/١٤٩ .

- أخرجه البيهقي بسنده من طريق الشافعي عن مالك بمثله - معرفة السنن والآثار - كتاب السرقة - باب - قطــع المملــوك بإقــراره- ٦-٤١٨- وسنن البيهقي الكبرى - كتاب - السرقه - باب - قطع المملــوك بإقراره ــ ٨-٢٧٦.

<u>رجال الإسناد:</u>

- عبد الله بن أبي بكر بن حزم: هو الأنصاري ، ثقة ــ سبق ترجمته في الأثر رقم – ١٥ .

- عمره بنت عبد الرحمن : بنت سعد بن زرارة ، ثقة ــ سبق ترجمتها في الأثر رقم – ١١ .

عائشة: أم المؤمنين ، سبق ترجمتها الاثر رقم – ١١ .

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

الغريب :

برد : ثوب فيه خطوط ــ لسان العرب ــ برد ــ ٣–٨٧

برد مرجل : أي فيه صور كصور الرجال ــ لسان العرب ــ رجل ١١–٢٦٨

لبدا : أن يجعل في الشعر شيئاً من صمغ لئلا يشعث ويقمل ــ النهاية في غريب الاثر ــ لبد ــ ٤/٢٤٤

فروه : ما يلبس من جلد الغنم ونحوها ــ شرح الزرقاني على الموطأ ٤–١٩٠.

ما قالُوا إذا أخذَ على سرقة : يُقْطَعُ أو لا؟

٥٧. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أخبرني أبو بكر ﷺ بن عبد الله ، عن أبي الزناد : أنه أخْبَرَهُ أن عبدَ الله بن عامر أخبره : أن أبا بكرﷺ "قَطَعَ يدَ عبدٍ سرق".

تخريج الأثر:

- اخرجه ابن أبي شيبه : – ١٤/٣٨٩–٢٨٧٧٠.
- أخرجه عبد الرزاق بسنده عن أبي بكر بمثله ، سرقة العبد –١٠–٢٤٠–١٨٩٨١.
- أخرجه كذلك عن ابن جريج عن ربيعة عن بعض أهله أنه حضر أبا بكر قطع يد عبد سرق المصدر السابق ١٠/٢٤٠/١٨٩٨٢.
- أخرج الدارقطني بسنده عن ابن عمر قال : إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطع يعلى بن أمية – سنن الدار قطني – كتاب الحدود والديات وغيره –٣–١٨٤.

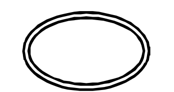
رجال الإسناد:

- محمد بن بكر: هو ابن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطئ ــ سبق ترجمته الأثررقم ــ ٥٠ ــ.

إبن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ــ سبق ترجمته الأثررقم – ٥–.

- أبو بكر بن عبد الله : هو إبــن محمد بن أبي سبره بفتح المهملة وسكون الموحدة بــن أبي رهم بــن عبد العزى القرشي العامري ، قيل إسمه عبد الله وقيل محمد ، رموه بالوضع وقال مصعب الزبيري كان عالماً مات سنة إثنتين وستين ــ التقريب – ١١١٦ – وقال الذهبي : متروك – الكاشف –٢/٤١١ .
- أبو الزناد: هو عبد الله بن ذكوان القرشي ، أبو عبد الرحمن المدني ، المعروف بأبي الزناد ، ثقــة فقيــه مات سنة ثلاثين وقيل بعدها ــ التقريب – ٥٠٤
- عبد الله بن عامر : هو إبن ربيعة العدوي ، رأى النبي ﷺ .. سئل أبو زرعة عنه فقال : مديني قد أدرك النبي ﷺ وهو ثقة صغير ــ الجرح والتعديل ٥–١٢٢.
- أبو بكر : هو خليفة رسول الله ﷺ ــ سبق ترجمته الاثــر رقــم – ٧–.

الحكم على الإسناد: اسناده ضعيف جداً لأن فيه أبو بكر بن عبدالله متهم بالوضع .



في الرجل يقر بالسرقة : كم يردد مرة؟

٥٨. قال أبو بكر : حدثنا أبو الأحوص ، عن الأعمش ، عن القاسم بن عبد الرحمن ، عن أبيه قال : كُنْتُ قاعداً عند عليَّ ﷺ فجاءَ رجلٌ فقالَ : يا أميرَ المؤمنين إني قَدْ سَرَقْتُ ، "فانْتَهَرَه" ثم عادَ الثانيةَ فقالَ : إنِّي قَدْ سَرَقْت ، فقالَ لهُ عليٌّ ﷺ :"قَدْ شَهِدْتَ على نَفْسِكَ شهادتين" ، قالَ : "فأمَر بهِ فَقِطُعَتْ يدهُ" ، فَرَأَيْتَها معَلَّقَةً ، يَعْنِي في عُنُقِهِ.

تخريج الأثر:

– أخرجه ابن أبي شيبه : – ١٤/ ٣٨٩-٢٨٧٧٤.

– أخرجه عبد الرزاق من طريق الأعمش بمثله ــ مصنف عبد الرزاق ــ إعتراف السارق ١٠-١٩١.

– أخرجه الطحاوي بسنده عن علي بن أبي طالب بمثله – شرح معاني الآثار ــ كتاب الحدود ــ باب ــ الإقرار بالسرقة التي توجب القطع ٣-١٧٠.

رجال الإسناد:

– أبو الأحوص : هو سلام بن سليم الحنفي مولاهم ، أبو الأحوص ، الكوفي ، ثقة متقن ، صاحب حديث من السابعة – مات سنة تسع وسبعين ــ التقريب – ٤٢٥

– الأعمش: هو سليمان بن مهران الأسدي الكاهلي ، أبو محمد الكوفي ، الأعمش ، ثقة حافظ ، عارف بالقراءات ورع لكنه يدلس من الخامسة ، مات سنة سبع وأربعين أو ثمان ــ التقريب – ٤١٤.

القاسم بن عبد الرحمن : هو إبن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثررقم – ٢٣–.

– أبوه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود الهذلي الكوفي ثقة من صغار الثالثة مات سنة تسع وسبعين وقد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً – القريب – ٥٨٧ – .

– علي : هو أمير المؤمنين – سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب:

انتهره : أي زجره ــ لسان العرب ــ نهر - ٥-٢٣٩.

عنقه : وصلة ما بين الرأس والجسد ــ المصدر السابق ــ عنق ــ ١٠-٢٧١.

٥٩. قال أبو بكر : حدثنا حميد بن عبد الرحمن ، عن حسن بن صالح عن غالب أبي الهذيل ، قال سمعْتُ سبيعاً أبا سالم يقولُ : شهدْتُ الحسنَ بن علي رضي الله عنه وأُتي برجلٍ أَقَرَّ بسرقةٍ فقالَ الحسنُ رضي الله عنه : "فلعَّلكَ اختلسْته" ـــ لكي يقولَ : لا ، حتى أَقَرَّ عندهُ مرتين أو ثلاثا ،" فأمرَ بهِ فَقُطِع".

تخريج الأثر:

أخرجه ابن أبي شيبه – ١٤/٣٩٠–٢٨٧٧٥.

رجال الإسناد:

– حميد بن عبد الرحمن : هو ابن حميد الرؤاسي ، ثقة ، سبق ترجمته الاثر رقم – ٣–.

– حسن بن صالح : هو إبن صالح بن حي ، وهو حيان بن شُفي الهمداني بسكون الميم ، الثوري ثقة فقيه عابد ، رمي بالتشبع من السابعه ، مات سنة تسع وستين ـــ التقريب – ٢٣٩.

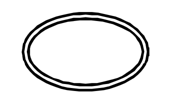
– غالب أبي الهذيل : هو الأودي ، الكوفي ، صدوق ، رمي بالرفض من الخامسه ـــ التقريب – ٧٧٥.

– سبيع أبو سالم : هو السلولي ، كوفي حدّث عن الحسن بن علي ، وعبدالله بن الزبير ، وعنه أبو غالب ابو الهذيل ـــ فتح الباب في الكنى والألقاب–٣٠٤ – أنظر الكنى والأسماء– ٤٠٩ – تكملة الإكمال – ٢/٩٣٣ – والجرح والتعديل ولم يذكر فيه جرحاً ولاتعديل – ٤/٣٠٦ – الثقات لابن حبان – ٤–٣٤١.

– الحسن بن علي : هو إبن علي بن أبي طالب القرشي الهاشمي. أبو محمد ، سبط النبي ﷺ وأمه فاطمة بنت الرسول ﷺ صحابي جليل ـــ أنظر أسد الغابة ـــ الحاء والسين ـــ ٢–١٥.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه سبيع أبو سالم ، لم أجد فيه جرح ولا تعديل فإنه مجهول الحال.



في العبد يقذف الحر : كم يضرب؟

٦٠. قال أبو بكر : حدثنا مخلد بن يزيد ، عن ابن جريج ، عن عمر بن عطاء بن أبي الخوار ، عن عكرمة مولى ابن عباس ، عن ابن عباس رضي الله عنهما في المملوك يُقْذَفُ الحرُّ ، قالَ : "يُجْلَدُ أربعين".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٩٤-٢٨٨٠٦.
- أخرجه عبد الرزاق عن طريق إبن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمه مولى إبن عباس عن إبن عباس بنحوه
- مصنف عبد الرزاق – العبد يفتري على الحر ٧-٤٣٧.

رجال الإسناد:

- مخلد بن يزيد : هو القرشي الحراني ، صدوق له أوهام ، مات سنة ثلاث وتسعين من كبار التاسعه – التقريب – ٩٢٨.
- إبن جريج: هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل – سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- عمر بن عطاء بن أبي الخوار: بضم المعجمة وتخفيف الواو ، المكي مولى بني عامر ، ثقة من الرابعه – التقريب – ٧٢٥
- عكرمة : مولى إبن عباس ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.
- ابن عباس : الصحابي الجليل – سبق ترجمته الاثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح لغيره ، فيه مخلد بن يزيد ، صدوق له أوهام ، وقد تابعه عبدالرزاق .

٦١. قال أبو بكر : حدثنا عبد السلام ، عن إسحاق بن أبي فروة ، عن مكحول وعطاء : أن عمرَ ﷺ وعلياً ﷺ "كانا يضربان العبدَ يَقْذِفُ الحرَّ أربعين".

تخريج الأثر:

– أخرجه ابن أبي شيبه : – ١٤/٣٩٥–٢٨٨٠٧.

– أخرج عبد الرزاق بسنده عن إبن جريج قال سمعت جعفر بن محمد بن علي يحدث عن أبيه أنه أخبره عن علي أنه ضرب عبداً افترى على حر أربعين ــ مصنف عبد الرزاق ــ العبد يفتري على الحر ٧–٤٣٦.

– أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان عن جعفر عن أبيه أن علياً فذكر بنحوه ــ سنن البيهقي الكبرى ــ كتاب الحدود ــ باب ــ العبد يقذف حراً ٨–٢٥١.

رجال الإسناد:

– عبد السلام: هو إبن حرب بن سلم النهدي الملائي بضم الميم وتخفيف اللام ، أبو بكر الكوفي ، أصله بصري ، ثقة حافظ ، له مناكير ، مات سنة سبع وثمانين ــ التقريب – ٦٠٨.

– إسحاق بن أبي فروه: هو إسحاق بن عبد الله بن أبي فروه الأموي مولاهم ، المدني ، متروك ، مات سنة أربع وأربعين ــ التقريب – ١٣٠.

– مكحول : هو الشامي ، أبو عبد الله ثقة فقيه ، كثير الإرسال ، مشهور ، من الخامسة مات سنة بضع عشرة ومائة ــ التقريب – ٩٦٩.

– عطاء: هو إبن أبي رباح ، ثقة فقيه فاضل لكنه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم – ٦٧٧.

– عمر وعلي : الصحابيان الجليلان ــ سبق ترجمتهما الأثر رقم –٤،٥–.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف جداً لأن فيه إسحاق بن أبي فروه متروك ورواية مكحول عن عمر وعلي مرسلة – أنظر المراسيل لابن أبي حاتم – ٢١١– .

٦٢. قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم بن سليمان، عن سفيان،عن عبد الله ابن ذكوان عن ، عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : "كان أبو بكر الصديق ﷺ وعمر بن الخطاب ﷺ وعثمان بن عفان ﷺ لا يجلدون العبدَ يَقْذِفُ إلا أربعين ثم رأيْتهَم يزيدون على ذلك".

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبه -١٤/٣٩٥-٢٨٨٠٨.

- أخرجه مالك عن أبي الزناد بنحوه ، ولم يذكر أبا بكر ــ موطأ مالك ــ كتاب الحدود ــ باب الحد في القذف والنفي والتعريض ٢-٨٢٨.

- أخرجه عبد الرزاق من طريق عبد الله بن ذكوان عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال : أدركت عمر وعثمان ومن بعدهم من الخلفاء لا يضربون المملوك في القذف إلا أربعين ــ العبد يفتري على الحر ــ ٧-٤٣٦.

- أخرجه البيهقي بسنده من طريق مالك بمثله سنن البيهقي الكبرى ــ كتاب الحدود ــ باب العبد يقذف حراً ٨-٢٥١.

رجال الإسناد:

- **عبد الرحيم بن سليمان** : هو الكناني أو الطائي ، أبو علي الأشل المروزي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١١-.
- **سفيان** : هو إبن سعيد بن مسروق الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر -١-.
- **عبد الله بن ذكوان** : هو أبو الزناد ، ثقة فقيه ــ سبق ترجمته الأثر -٥٧-.
- **عبد الله بن عامر** : هو إبن ربيعة ، ثقة ــ سبق ترجمته الأثر -٥٧-.
- **أبو بكر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٧-**
- **عمر** : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٥-
- **عثمان** : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

٦٣. قال أبو بكر : حدثنا عبده بن سليمان ،عن سعيد ،عن قتادة، عن علي ﷺ قال :" يُضْرَبُ أربعين".

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبه – ٣٩٥/١٤-٢٨٨١١.

رجال الإسناد:

– **عبده بن سليمان** : هو الكلابي ، ثقة ثبت ـــ سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.

– **سعيد:** هو إبن أبي عروبة ، ثقة حافظ من أثبت الناس في قتاده ـــ سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.

– **قتاده:** هو إبن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ـــ سق ترجمته الأثر رقم –١٣–.

– **علي بن أبي طالب** : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٤–

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف رواية قتاده عن علي مرسله –أنظرتحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل –٢٦٢–.

في الرجلِ يَنْفِي الرجلُ من أبيهِ وأمهِ

٦٤. قال أبو بكر : حدثنا شريك ، عن جابر ، عن القاسم ، عن أبيه قـــال : قال عبد الله ﷺ : "لا حَدَّ إلا على رجلين : رجل قَذَفَ محْصَنةً، أو نَفَى رجلاً من أبيه وإن كانت أمُّهُ أمَةً".

تخريج الأثر :

– أخرجه إبن أبي شيبة : –١٤/٣٩٨–٢٨٨٢٧.

– أخرجه عبد الرزاق : عن الثوري عن جابر عـــن القاسم بن عبدالرحمن عـــن إبـــن مسعـــــود بمثلــــه – التعريض ٧–٤٢٣.

– أخرجه البيهقي : من طريق سفيان عن المسعودي عن القاسم بن عبد الرحمن عن جـــــده بمثلـــــه – ســـنن البيهقـــي الكبرى – كتـــاب الحدود – باب من قال لا حد إلا في القذف الصريح –٨–٢٥٢.

– أخرجه الطبراني : عن شيخه إسحاق بن إبراهيم من طريق عبد الرزاق بمثله – المعجم الكبير –٩–١٩٠ .

– وعن شيخه إسحاق بن إبراهيم : عن عبدالرزاق عن معمر عن عبدالرحمن بن عبدالله عن القاسم عـــن إبـــن مسعود بمثله – المصدر السابق .

– وعن شيخه علي بن عبدالعزيز : من طريق القاسم عن ابن مسعود بنحوه – المصدر السابق .

– وعن شيخه فضيل بن محمد : من طريق القاسم عن ابن مسعود بنحوه – المصدر السابق .

رجال الإسناد:

– شريك : هو إبن عبد الله النخعي ، صدوق يخطئ كثيراً . سبق ترجمته الأثر رقم –٨–.

جابر : هو إبن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبدالله الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة ســـبع وعشرين ومئه وقيل سنة ثنتين وثلاثين – التقريب –١٩٢– .

– القاسم : هو إبن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود – ثقة – سبق ترجمته الأثر رقم –٢٣–.

– أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود – ثقة – سبق ترجمته الأثر رقم –٥٨–.

– عبد الله : هو إبن مسعود – الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم ٢٣–.

– الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف ، فيه جابر الجعفي ضعيف ، ورواية القاسم عن إبن مسعود مرسله – انظر الأثر رقم –٢٣–.

من قال : يضرب قاذف أم الولد

٦٥. قال أبو بكر : حدثنا إسماعيلُ بن إبراهيم ،عن أيوبَ ، عن نافع : أن بعضَ أمراءِ الفتنةِ سَأَلَ ابن عمر ﷺ عن أمِ ولدٍ قُذِفَتْ ؟ "فأمَرَ بقاذِفِها أن يُجْلَدَ ثمانين".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٩٩-٢٨٨٣٧.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق أيوب عن نافع بنحوه – الفرية على أم الولد -٧-٤٣٩.
- من طريق عكرمة قال : سئل ابن عمر .. فذكر بنحوه. الباب السابق -٧-٤٣٩.

رجال الإسناد:

- إسماعيل بن إبراهيم : هو إبن عليه ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٧-.
- أيوب : هو إبن أبي تميمة ، كيسان السختياني ، أبو بكر البصري ، ثقة ثبت حجة من كبار الفقهاء العباد من الخامسه ، مات سنة إحدى وثلاثين ومئة وله خمس وستون – التقريب – ١٥٨
- نافع : أبو عبد الله مولى إبن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- ابن عمر : هو عبد الله الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.

الحكم على الإسناد :

اسناده صحيح .

٦٦. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد الأحمر ، عن يحيى بن سعيد ، عن نافع عن ابن عمر ﷺ ، قال :" يُجْلَدُ قاذفُ أمَّ الولد".

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٣٩٩-٢٨٨٣٨.

رجال الإسناد:

- أبو خالد الأحمر : هو سليمان بن حيان الأزدي ، ، صدوق يخطئ سبق ترجمته الأثر رقم -٣٣-.
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.
- نافع : أبو عبد الله ، مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- ابن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.

الحكم على الإسناد :

إسناده حسن فيه أبو خالد الأحمر ، صدوق يخطيء ويرتقي إلى الصحيح لغيره لما رواه إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن نافع عن إبن عمر بنحوه الأثر رقم -٦٥-.

في السارق يسرق فتقطع يده ورجله ، ثم يعود

٦٧. قال أبو بكر : حدثنا جرير ، عن منصور ، عن أبي الضحى ، وعن مغيرة ، عن الشعبي قالا : كان علي ﷺ يقولُ :" إذا سَرَقَ السارقُ مراراً قُطِعَتْ يدهُ ورجْلَهُ ، ثم إن عادَ استوَدَعْتَهُ السجن".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : – ١٤/٤٠١-٢٨٨٤٦.
- أخرجه عبد الرزاق بسنده عن الشعبي عن علي بنحوه – مصنف عبد الرزاق – قطع السارق – ١٠-١٨٦.
ومن طريق آخر بسنده عن أبي الضحى أن علياً كان يقول ... فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – قطع السارق – ١٠-١٨٧.
- من طريق آخر بسنده عن عمر ﷺ أنه أتي برجل قد سرق يقال سدوم فقطعه ... ثم أتى الثالثة فأراد أن يقطعه فقال له علي ﷺ لا تفعل فإنما عليه يد ورجل ولكن احبسه – مصنف عبد الرزاق – قطع السارق ١٠-١٨٦.
- أخرجه الدار قطني بسنده عن عامر عن علي فذكر نحوه – سنن الدار قطني – الحدود والديات وغيره ٣-١٨٠.
- أخرج البيهقي : بسنده من طريق شعبة عن عمرو بن مره عن عبدالله بن سلمه أن علياً فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب السرقه – باب – السارق يعود فيسرق ثانياً وثالثاً ورابعا –٨/٢٧٤ .
- ذكر إبن حجر في المطالب العالية من مسند مسدد بسنده عن الحسن عن علي ﷺ بنحوه – حد السرقة –٩-٩٣.

رجال الإسناد:

- جرير : هو إبن عبد الحميد بن قرط ، الضبي ، الكوفي ، نزيل الري وقاضيها ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان في آخر عمره يهم من حفظه ، مات سنة ثمان وثمانين وله إحدى وسبعون سنه ـ التقريب – ١٩٦.
- منصور : هو إبن المعتمر بن عبدالله السلمي أبو عتاب، الكوفي ، ثقة ثبت وكان لايدلس ، من طبقة الأعمش اثنين وثلاثين ومئة – التقريب – ٩٧٣–
- أبو الضحى : مسلم بن صبيح الهمداني ، مولاهم ، الكوفي العطار ، ثقة فاضل من الرابعة ، مات سنة مائة التقريب – ٩٣٩.

- مغيرة : هو إمقسم الضبي ، أبو هشام ، الكوفي ، الأعمى ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، من السابعه ، مات سنة ست وثلاثين – التقريب – ٩٦٦.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور فقيه فاضل ، سبق ترجمته الاثر رقم –٣١–.
- علي : هو أمير المؤمنين – سبق ترجمته الاثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد :

اسناده صحيح .

٦٨. قال أبو بكر حدثنا حاتم بن إسماعيل ، عن جعفر ، عن أبيه قال :"كان علي ﷺ لا يزيدُ على أنْ يَقْطَعَ السارقُ يداً ورجلا" فإذا أُتِيَ به بعدَ ذِلكَ قالَ : "إني لأَسْتَحِي أن لا يتَطَهَّر لصلاتِه ، ولكن أمسكوا كَلَبَهُ عن المسلمين وأنفقُوا عليه من بيت المالِ".

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبه : -١٤/٤٠١-٢٨٨٤٧.

رجال الإسناد :

- حاتم بن إسماعيل : صحيح الكتاب ، صدوق يهم ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠-.
- جعفر : هو امحمد بن علي بن الحسين ، صدوق فقيه إمام ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠-.
- أبوه : هو محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠-.
- علي : هو أمير المؤمنين - سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية محمد بن علي عن جده علي بن أبي طالب مرسلة أنظر الأثر رقم -٩- وللأثر أصل أنظر الأثر رقم -٦٧-.

الغريب:

كلبه : يقال دفعت عنك كلب فلان : أي شره وآذاه - لسان العرب - كلب - ١ -٧٢٣ - وأنظر النهاية في غريب الأثر - كلب -٤/١٩٥.

٦٩. قال أبو بكر حدثنا عيسى بن يونس ، عن الأوزاعي ، عن الزهري قال : "انتهى أبو بكر ﷺ في قطعِ السارقِ إلى اليدِ والرجل".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبه : - ١٤/٤٠١-٢٨٨٤٨.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن الزهري عن سالم قال : إنما قطع أبو بكر رجله وكان مقطوع اليد ، قال الزهري ولم يبلغنا في السنة إلا قطع اليد والرجل ، لا يزاد على ذلك - مصنف عبد الرزاق - قطع السارق ١٠-١٨٧.
- بسنده عن إبن عمر قال : إنما قطع أبو بكر رجل الذي قطع يعلى إبن أمية وكان مقطوع اليد قبل ذلك مصنف عبد الرزاق - قطع السارق - ١٠-١٨٧.

رجال الإسناد :

- عيسى بن يونس : هو إبن أبي إسحاق السبيعي ، أخو إسرائيل ، كوفي ، نزل الشام مرابطاً ، ثقة مأمون من الثامنة ، مات سنة سبع وثمانين ، وقيل سنة إحدى وتسعين - التقريب - ٧٧٣.
- الأوزاعي : هو عبد الرحمن بن عمرو بن أبي عمرو الأوزاعي ، أبو عمر الفقيه ، ثقة جليل من السابعة ، مات سنة سبع وخمسين - التقريب - ٥٩٣.
- الزهري : محمد بن مسلم بن شهاب ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- أبو بكر : خليفة رسول الله ﷺ سبق ترجمته الاثر رقم -٧-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن رواية الزهري عن أبي بكر مرسلة ، لم يدرك عثمان بن عفان - أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٢٨٩.

فمن باب أولى أنه لم يدرك أبو بكر الصديق .

٧٠. قال أبو بكر : حدثنا أبو أسامة ، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن مكحول : أن عمر ﷺ قال :" إذا سَرَقَ فاقطعُوا يدَهُ ، ثم إنْ عادَ فاقْطَعوُا رْجلَهُ ولا تقطعوا يدَهُ الأخرى وذروُهُ يأكلُ بها الطعامَ ويستنجي بها من الغائط ، ولكن احبسوُه عن المسلمين".

تخريج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبه : -٤٠١/١٤-٢٨٨٤٩.
- وعزاه صاحب كتر العمال الى ابن ابي شيبه – حد السرقه -٢١٥/٥ .
- وذكره صاحب نصب الرايه وعزاه الى ابن ابي شيبه – فصل – في كيفية القطع – ٣٧٤/٣ .

رجال الإسناد :

- أبو أسامة : هو حماد بن أسامة القرشي ، ثقة ثبت ربما دلس وكان بآخره يحدث من كتب غيره ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٨-.
- عبد الرحمن بن يزيد بن جابر : هو الأزدي ، أبو عتبه الشامي ، الداراني ، ثقه ، من السابعه ، مات سنة بضع وخمسين – التقريب -٤٠٦-
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر -٦١-
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية مكحول عن عمر مرسلة -أنظرالأثر رقم -٦١-.

٧١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه : "أن أبا بكر ﷺ أراد أن يقطعَ الرِّجلَ بعد اليدِ والرجل" ،فقال عمرُ ﷺ له :" السنة اليد".

تخريج الأثر:

– أخرجه ابن أبي شيبه :– ٤٠٢/١٤–٢٨٨٥١.

– أخرج مالك عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه أن رجلاً من أهل اليمن أقطع اليد والرجل قدم فنزل على أبي بكر الصديق .... فأمر به أبو بكر الصديق فقطعت يده اليسرى – موطأ مالك – كتاب الحدود – باب – جامع القطع ٢–٨٣٥.

– أخرج عبد الرزاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه : أن سارقاً مقطوع اليد والرجل سرق حلياً لأسماء فقطعه أبو بكر الثالثة ، قال حسبته قال يده – مصنف عبد الرزاق – قطع السارق – ١٠–١٨٧.

– أخرج النسائي من فعل أبي بكر أنه قطع قوائم سارق كلها – سنن النسائي الكبرى – قطع الرِّجل من السارق بعد اليد – ٤–٣٤٨ .

– أخرجه الدار قطني بسنده من طريق وكيع فذكر بمثله – سنن الدار قطني – الحدود والديات وغيره –٣–٢١٢.

– أخرجه البيهقي بسنده من طريق وكيع فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى –كتاب السرقه – باب – السارق يعود فيسرق ثانياً وثالثاً ورابعاً – ٨ – ٢٧٣.

– قال البيهقي عقبة : يشبه أن يكون عمر عرف فيه سنة رسول الله ﷺ .

– من طريق صفية بنت أبي عبيد أن رجلاً سرق على عهد أبي بكر ... فذكرت بنحوه – الباب السابق – ٨–٢٧٤.

رجال الإسناد:

– وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ عابد ، سبق ترجمته في الأثر رقم –١–

– سفيان : هو إبن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، وكان ربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم –١– .

– عبد الرحمن بن القاسم : هو إبنمحمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٨–.

– أبيه : هو القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٨–.

– أبو بكر : هو خليفة رسول الله ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم –٧–.

– عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لأن رواية القاسم عن أبي بكر مرسلة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل –٢٦٠–.
ورواية صفيه بنت أبي عبيد كما هي عند البيهقي عن أبي بكر مرسله – المصدر السابق –٣٧٨– .

٧٢. قال أبو بكر : حدثنا ابن علية ، عن خالد الحذاء عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قَالَ : رأَيْتُ عمرَ بن الخطابِ ﷺ قَطَعَ يدَ رجلٍ بعد يدهِ ورجله.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبه :- ١٤/ ٤٠٢-٢٨٨٥٢.
- أخرجه عبد الرزاق بسنده من طريق خالد الحذاء فذكر بمثله - ١٠ - ١٨٧.
- أخرجه الدار قطني بسنده من طريق خالد الحذاء فذكر بمثله - سنن الدار قطني - الحدود والديات وغيره - ٣-١٨١.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق هشيم أنبأ خالد الحذاء أنبأ عكرمه عن إبن عباس - فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب السرقه -- باب - السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً -٨-٢٧٤.

رجال الإسناد:

- إبن علية : هو إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٧-.
- خالد الحذاء : هو خالد بن مهران ، أبو المنازل ، البصري ، الحذاء ، قيل له ذلك لأنه كان يجلس عندهم وقيل لأنه كان يقول : احذ علي هذا النحو ، وهو ثقة يرسل من الخامسة ، وقد أشار حماد بن زيد إلى أن حفظه تغير لما قدم من الشام ، وعاب عليه بعضهم دخوله في عمل السلطان - التقريب - ٢٩٢.
- عكرمة : مولى إبن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.
- إبن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- عمر بن الخطاب : ثاني الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح وقد حكم البيهقي بأن رواية إبن عباس موصوله - السنن الكبرى - كتاب السرقه - باب - السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً - ٨/٢٧٤.

٧٣. قال أبو بكر : حدثنا إبن إدريس ، عن حصين ، عن الشعبي ، وعن شعبة ، عن عمرو بن مرة ، عن عبد الله بن سلمة : أن علياً ﷺ أُتِيَ بسارقٍ فَقَطَعَ يدَهُ اليمنى ، ثم أُتِيَ به فقطعَ رجلَهُ اليسرى ، ثم أُتِيَ به الثالثةُ فقالَ : إني لأستحي أنْ يقطعَ يده يأكلُ بها ويستنجي بها. وفي حديث بعضهم : ضربَهُ وحبسَهُ.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٤-٢٨٨٥٦.

- أخرجه البيهقي بسنده من طريق شعبة فذكره بنحوه - سنن البيهقي الكبرى- كتاب السرقه - باب - السارق يعود ثانياً وثالثاً ورابعاً ٨/٢٧٥.

رجال الإسناد:

- إبن إدريس : هو عبد الله بن إدريس ، ثقة فقيه عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.

- حصين : هو ابن عبد الرحمن السلمي ، أبو الهذيل الكوفي ، ثقة ، تغيَّر حفظه في الآخر من الخامسة، مات سنة ست وثلاثين وله ثلاث وتسعون - التقريب -٢٥٣ .

- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.

- شعبة : هو إبن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.

- عمرو بن مرة : هو إبن عبد الله بن طارق الجملي ، بفتح الجيم والميم المرادي ، أبو عبد الله الكوفي ، الأعمى ثقة عابد ، كان لا يدلس ورمي بالإرجاء ، من الخامسة ، مات سنة ثماني عشرة ومائة وقيل قبلها - التقريب ٧٤٥.

- عبد الله بن سلمة : هو المرادي ، الكوفي ، صدوق تغير حفظه ، من الثانيه ، التقريب - ٥١٢.

- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد :

الإسناد الأول : إبن ادريس عن حصين عن الشعبي عن علي صحيح .

الإسناد الثاني : شعبه عن عمرو بن مره عن عبدالله بن سلمه عن علي "حسن" ، فيه عبدالله بن سلمه صدوق ويرتقي الى الصحيح لغيره .

٧٤. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ، عن حجاج ، عن عمرو بن مرة عـــن عبد الله بن سلمة قال : كان علي ﷺ يقـــولُ في السارقِ إذا سَرَقَ : "قَطَعْتُ يدَهُ فإن عادَ قَطَعْتُ رجْلَهُ ، فإنْ عادَ استودعَهُ السجن".

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبة :– ١٤/ ٤٠٤–٢٨٨٥٧.

– أخرج الدار قطني بسنده من طريق أبي حنيفه عن عمرو بن مرة ــ بنحوه ــ سنن الــدارقطني ــ الحــدود والديات وغيره ٣–١٠٣.

رجال الإسناد:

– أبو خالد : هو سليمان بن حيان الأزدي ، صدوق يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٣–.

– حجاج : هو إبن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣١–.

– عمرو بن مرة : ثقة عابد ، كان يدلس ، سبق ترجمته في الأثر رقم –٧٣–.

– عبد الله بن سلمة : صدوق تغيَّر حفظه ، سبق ترجمته في الأثر رقم –٧٣–.

– علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ويرتقي إلىالحسن لغيره للأثر الذي أخرجه الدار قطني من طريق أبي حنيفه عن عمرو بن مرة –وأنظر الأثر رقم –٧٣– .

٧٥. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد عن حجاج ، عن عمرو بن دينار : أن نجدةَ كتبَ إلى إبن عباس ﷺ يسْأَلَهُ عن السارقِ ؟ فكتَبَ إليه بمثلِ قولِ علي رضي الله عنه.

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٤-٢٨٨٥٨.

رجال الإسناد:

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان ، صدوق يخطي ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٣-.
- حجاج : هو إبن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- عمرو بن دينار : ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠-.
- نجدة : هو إبن عامر الحروري من رؤوس الخوارج ، زائغ عن الحق ذكر في الضعفاء للجوز جاني ، لسان اليزان -٦-١٤٨- أنظر أحوال الرجال للجوزجاني – ممن نبذ الناس حديثهم -٣٥-.
- ابن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد :

اسناده ضعيف فيه الحجاج بن أرطاة صدوق كثير الخطأ والتدليس ويرتقي الى الحسن لغيره للمتابعات أنظر الأثر رقم -٧٤-.

٧٦. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ،عن حجاج ، عن سماك ، عن بعض أصحابه : أن عمر ﷺ اسْتَشَارهُم في سارقٍ فأجْمعوُا على مثلِ قولِ علي ﷺ .

تخريج الأثر :

أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٤-٢٨٨٥٩.

رجال الإسناد:

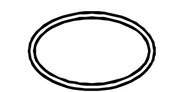
- أبو خالد : هو سليمان بن حيان ، صدوق يخطئ ، سبق ترجمته الاثر رقم -٣٣-.
- حجاج : هو إبن أرطأه ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الاثر رقم -٣١-.

سماك: هو ابن حرب بن أوس بن خالد الذهلي ، البكري ، الكوفي ، أبو المغيرة ، صدوق ، وروايته عن عكرمه خاصة مضطربه ، وقد تغير بآخره فكان ربما يلقن ، من الرابعة ، مات سنة ثلاث وعشرين – التقريب -٤١٥-

- بعض أصحابه : لم أقف عليهم.
- عمر : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه أبو خالد صدوق يخطي وحجاج صدوق كثير الخطأ والتدليس وفيه مبهم (بعض أصحاب سماك) والرواية عن عمر ﷺ قطع اليد بعد اليد والرجل –أنظر االأثر رقم -٧٢-.



في الرجل يزني مملوكُهُ : يُقَامُ عليه الحدُّ أم لا؟

٧٧. قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، عن ثمامة ، "أن أنس ابن مالك ﷺ كانَ إذا زنَى مملوكُه ضُرَبَهُ الحد".

تخريج الأثر :

– أخرجه ابن أبي شيبة :– ١٤/ ٤٠٤–٢٨٨٦٠.

– أخرجه البيهقي بسنده عن سعيد عن ثمامة بن أنس فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب – ما جاء في حد الرجل أمته إذا زنت – ٨–٢٤٥.

رجال الإسناد:

– عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، البصري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢١–.

– سعيد : هو إبن إياس الجريري ، أبو مسعود البصري ، ثقة ، من الخامسة ، اختلط قبل موته بثلاث سنين مات سنة أربع وأربعين – التقريب – ٣٧٤.

– ثمامة : هو ابن عبدالله بن أنس بن مالك (وقد ينسب الى جده) الأنصاري البصري قاضيها ، صدوق من الرابعة ، عزل سنة عشر ، ومات بعد ذلك بمدة – التقريب –١٨٩–.

– أنس بن مالك: الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٢–.

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن فيه ثمامة صدوق ، ورواية عبدالأعلى عن سعيد قبل الاختلاط – أنظر الكواكب النيرات –٣٥.

٧٨. قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام عن عمرو بن شرحبيل قال : جاءَ معقلُ المزني ﷺ إلى عبد الله ﷺ فقالَ : "جاريتي زَنَتْ ،أ فَأَجْلِدِها ؟" قالَ : فقالَ عبد الله ﷺ :" اجْلَدْها خمسين" ، فقال : "عادَتْ فقالَ: "اجْلِدهَا".

تخريج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : -١٤/٤٠٨-٢٨٧٤١.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن معقل المزني فذكر بنحوه. مصنف عبد الرزاق - الخيانة - ١٠-٢١١- زنا الأمة - ٧-٣٩٤.
- أخرجه سعيد بن منصور بسنده عن عبد الله - بنحوه - سنن سعيد بن منصور -٢-١٠-١٥٢٤.
- أخرجه الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم بسنده عن عبد الله بن مسعود فذكر بنحوه - المعجم الكبير - ٩-٣٤٠.
- أخرجه الطبري بسنده عن ابن مسعود بنحوه - تفسير الطبري - سورة النساء - (ومن لم يستطع) -الآية ٢٥-٥-٢٢.

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم الضرير ، ثقة أحفظ الناس لحديث الأعمش - سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- إبراهيم : هو إبن يزيد بن قيس بن الأسود النخعي ، أبو عمران ، الكوفي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، من الخامسة مات سنة ست وتسعين وهو ابن خمسين أو نحوها - التقريب - ١١٨.
- همام : هو ابن الحارث بن قيس بن عمرو النخعي ، الكوفي ثقة عابد من الثانية ، مات سنة خمس وستين - التقريب - ١٠٢٤.
- عمرو بن شرحبيل : الهمداني ، أبو ميسرة الكوفي ، ثقة عابد ، من الثانية ، مخضرم ، مات سنة ثلاث وستين - التقريب - ٧٣٧
- معقل المزني : هو إبن مقرن ، المزني ، أبو عمره ، قال ابن حبان له صحبة ، وقال البغوي : سكن الكوفة وروى عن النبي ﷺ - الإصابة -٦-١٨٣
- عبدالله : هو الصحابي الجليل ابن مسعود - سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٧٩. قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة، عن عمرو ،عن الحسن بن محمد بن علي أن فاطمةَ ﷺ "حدَّتْ جاريةً لها".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٨-٢٨٨٦٥.
- أخرجه الشافعي من طريق إبن عيينة بمثله – مسند الشافعي – كتاب الجنائز والحدود – ١-٣٦٢.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي – بمثله – سنن البيهقي الكبرى كتاب الحدود – باب – حد الرجل أمته اذا زنت -٨/٢٤٥.

رجال الإسناد:

- إبن عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.
- عمرو بن دينار : المكي ، محمد ، ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠-.
- الحسن بن محمد بن علي : بن أبي طالب الهاشمي ، أبو محمد ، المدني ، وأبوه ابن الحنفية ، ثقة فقيه ، يقال إنه أول من تكلم في الإرجاء من الثالثة ، مات سنة مائة أو قبلها بسنة – التقريب – ٢٤٣.
- فاطمة : هي الزهراء بنت إمام المتقين رسول الله ﷺ ، تكنّى أم أبيها ، أصغر بنات الرسول ﷺ وأحبهن إليه – الإصابة -٨-٥٣.

الحكم على الإسناد :

اسناده ضعيف فيه الحسن لم يدرك فاطمة توفيت في زمن الصديق ، وأم أبي الحسن من سبي اليمامه الذين سباهم أبو بكر الصديق -أنظر تهذيب الكمال – ترجمة محمد بن علي بن أبي طالب -٢٦/١٤٨- .

٨٠. قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة ، عن أبي الزنادِ ، عن خارجة بن زيد عن زيد ﷺ : "أنه حدَّ جاريةً له".

.

تخريج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : -١٤/٤٠٨-٢٨٨٦٥.

- أخرجه البيهقي من طريق ابن أبي شيبة – بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب – حد الرجل أمته إذا زنت – ٨-٢٤٥.

رجال الإسناد:

- إبن عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ – سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.

- أبو الزناد : هو عبد الله بن ذكوان ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٧-.

- خارجة بن زيد : هو إبن ثابت الأنصاري ، أبو زيد ، المدني ، ثقة ، فقيه من الثالثة ، مات سنة مائة وقيل قبلها التقريب – ٢٨٣.

- زيد بن ثابت : هو إبن الضحاك الأنصاري الخزرجي ، أبو سعيد ، وقيل أبو ثابت ، كاتب الوحي عن رسول الله ﷺ من علماء الصحابة ، مات سنة خمس أو ثمان وأربعين ، وقيل بعد الخمسين –أنظر الإصابة -٢-٥٩٢.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٨١. قال أبو بكر : حدثنا عبد الوهاب الثقفي ، عن أيوب ، عن نافع عن ابن عمر ﷺ : "أنهُ كانَ يَضْرِبُ أمتَهُ إذا فَجَرَت".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٨-٢٨٨٦٨.
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريق سالم عن ابن عمر ﷺ بنحوه إلا أنه فرق بين الأمة ذات الزوج وما لسيت ذات زوج – مصنف عبد الرزاق – زنا الأمة – ٧-٣٩٤.
- أخرج البيهقي بسنده عن عبيد الله بن عمر عن إبن عمر فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء في حد الرجل أمته إذا زنت – ٨-٢٤٥.
- أخرج الطبري بسنده عن عبيد الله بن عمر عن ابن عمر فذكر بنحوه – تفسير الطبري – سورة النور – قوله تعالى {الزانية والزاني فاجلدوا..}– ١٨-٧٦.

رجال الإسناد:

- عبد الوهاب الثقفي : هو إبن عبد المجيد بن الصلت ، الثقفي ، أبو محمد البصري ، ثقة تغيَّر قبل موته بثلاث سنين ، من الثامنة مات سنة أربع وتسعين ، عن نحو من ثمانين سنة – التقريب – ٦٣٣.
- أيوب : هو السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٥-.
- نافع : مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- إبن عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب:

فجرت : أي زنت – النهايه في غريب الأثر مادة فجح – ٣-٤١٣ .

٨٢. قال أبو بكر حدثنا عبَّاد بن العوام ، عن أشعث ، عن أبيه قال : شَهِدْتُ أبا برزة ﷺ "ضَرَبَ أَمةً لهُ فَجَرَتْ" ، قال :" وعليها ملحفةٌ قد جُلِّلَتْ بها" قالَ : وعندهُ طائفةُ من الناسِ ، قالَ : ثم قَرَأَ : "وليَشْهد عذابهما طائفة من المؤمنين"- سورة النور :٢ .

تخريج الأثر :

- أخرجه ابن أبي شيبة : -١٤/٤٠٨-٢٨٨٦٩.

- أخرجه إبن أبي حاتم من طريق أشعث فذكر بنحوه - تفسير ابن أبي حاتم - الآية (الزانية والزاني فاجلدوا...) آية رقم ٢ من سورة النور. -٨-٢٥٢٠.

- أخرجه الطبري من طريق أشعث فذكر بنحوه - تفسير الطبري (الزانية والزاني)١٨-٧٠.

- أخرجه البيهقي من طريق إبن أبي شيبة فذكر حتى قوله (فجرت) - سنن البيهقي الكبرى - كتاب الحدود - باب حد الرجل أمته إذا زنت -٨-٢٤٥.

رجال الإسناد:

- عباد بن العوام : هو إبن عمر الكلآبي ، مولاهم ، أبو سهل الواسطي ، ثقة ، من الثامنة مات سنة خمس وثمانين أو بعدها ، وله نحو من سبعين - التقريب - ٤٨٢.

- أشعث : هو إبن سوار الكندي ، ضعيف - سبق ترجمته الأثر رقم -٥٢-.

- سوار : هو الكندي من أهل الكوفة يروي عن موسى بن طلحة روى عنه إبنه أشعث بن سوار - الثقات - ٦-٤٢٣.

- أبو برزة : الصحابي الجليل نضله بن عبيد بن الحارث ، أبو برزة الأسلمي ، غلبت عليه كنيته ، شهد فتح مكة ثم تحول إلى البصرة ، غزا خراسان ومات بها - الاستيعاب -٤-١٤٩٥.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف : فيه أشعث بن سوار ، ضعيف .

الغريب :

ملحفة : هو اللباس الذي فوق سائر اللباس - لسان العرب - لحف - ٩-٣١٤.

جللت : أي غطتها - النهاية في غريب الأثر - الجيم مع اللام - ٢٨٩/١

٨٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع وغندر ، عن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : "أدْرَكْتُ أشياخَ الأنصارِ إذا زَنَتْ الأمةُ يضْرِبونها في مجالسِهِم".

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبة : –١٤/٤٠٩–٢٨٨٧٠.

– أخرج ابن الجعد بسنده عن شعبة عن عمرو بن مرة قال سمعت سعيد بن جبير يقول إذا زنت الأمة لم تجلد فسألت عبد الرحمن بن أبي ليلى فقال أدركت بقايا الأنصار ... فذكر بنحوه. – مسند إبن الجعد – عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير –١–٣١.

– أخرجه البيهقي بسنده عن شعبة فذكر مثل ما عند إبن الجعد – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب حد الرجل أمته إذا زنت – ٨–٢٤٥.

رجال الإسناد :

– وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته في الأثر رقم – ١.

– غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب ، سبق ترجمته الأثر رقم – ١٤.

– شعبة : هو إبن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم – ١٣.

– عمرو بن مرة : هو الجملي ، ثقة عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم – ٧٣.

– عبد الرحمن بن أبي ليلى : الأنصاري ، المدني ، ثم الكوفي ، ثقة من الثانية ، اختلف في سماعه من عمر ، مات بوقعة الجماجم وقيل أنه غرق ، سنة ثلاث وثمانين – التقريب – ٥٩٧.

– أشياخ الأنصار : وعند إبن الجعد بقايا الأنصار ، لم أقف على اسم أحد منهم ولكن في ترجمته يروي عن أبي بن كعب ، وأسيد بن حضير ، وأنس بن مالك ، والبراء بن عازب – وغيرهم –أنظر تهذيب الكمال – ١٧– ٣٧٣.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح.

٨٤. قال أبو بكر : حدثنا جرير ، عن منصور ، قال لَقِيتُ عبد الرحمنَ بن معقل فقلْتُ : "أرأيْتَ الأمةَ التي سألَ عنها أبوك ﷺ عبد الله ﷺ أنها فَجَرَتْ فأمَرَهُ بجَلْدِها : كانَتْ تَزَوّجَتْ ؟ قال :" لا".

تخريج الأثر:

أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤٠٩-٢٨٨٧٤.

رجال الإسناد:

- جرير : هو إبن عبد الحميد ، ثقة صحيح الكتاب ، قيل كان أخر عمره يهم من حفظه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٧-.
- منصور : هو إبن المعتمر ، ثقة ثبت وكان لا يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٧-.
- عبد الرحمن بن معقل : هو إبن مقرن المزني ، أبو عاصم الكوفي ، ثقة تكلموا في روايته عن أبيه لصغره ووهم من ذكره في الصحابة إنما هو من الثالثة – التقريب – ٦٠٠.
- أبوه : هو معقل بن مقرن المزني صحابي سبق ترجمته الأثر رقم -٧٨-.
- عبد الله بن مسعود : الصحابي الجليل ــ سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح أنظر الأثر رقم -٧٨- .

٨٥. قال مالك : عن يحيى بن سعيد، أن سليمان بن يسار أخبره أن عبد الله ابن عياش بن أبي ربيعة المخزومي ﷺ قالَ : أمرني عمرُ بن الخطابِ ﷺ في فتيةٍ من قريشٍ "فجَلَدْنا ولائدَ من ولائدِ الإمارةِ خمسين خمسين في الزنا".

تخريج الأثر :

- موطأ مالك – كتاب الحدود – باب ما جاء في حد الزنا –٢–٨٢٧.
- أخرج عبد الرزاق عن إبن جريج عن يحيى بن سعيد فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – زنا الأمة – ٧–٣٩٥.
- أخرجه إبن أبي شيبه – كتاب الحدود – باب – في الأمه والعبد يزنيان .
- أخرج الطبري بسنده إلى الزهري قال جلد عمر .... فذكر بنحوه – تفسير الطبري – سورة النساء – {ومن لم يستطع منكم ...}. –٧–٢٣.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق مالك – بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء في حد المماليك – ٨–٢٤٢.

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء السبعة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥١–.
- عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة : بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي المخزومي ، كان أبوه قديم الإسلام ، فهاجر إلى الحبشة فولد له هذا وحفظ عن النبي ﷺ وعن عمر وغيره – الإصابة – ٤–٢٠٤.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح.

الغريب :

ولائد : هم الإماء – أنظر شرح الزرقاني (على موطأ مالك) – كتاب الحدود – باب ماجاء في حد الزنا –٤–١٨٤–.

خمسين خمسين : أي كل واحدة – المصدر السابق – ٤–١٨٤.

٨٦. قال مسلم[1] : حدثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ،حدثنا سليمان أبو داوود، حدثنا زائدة عن السدي، عن سعد بن عبيدة عن أبي عبد الرحمن قال : خطب علي رضي الله عنه فقال : "يا أيُّها الناسُ : أَقِيمُوا على أرقائكِم الحدَّ من أحصنَ منهم ومن لم يحصنْ ، فإنَّ أمةً لرسولِ اللهِ ﷺ زَنَتْ فَأَمَرني أنْ أجْلِدَها ، فإذا هي حديثُ عهدٍ بنفاسٍ وخَشِيتُ أن إذا جَلَدْتُها أنْ أُقتُلها ، فذَكَرْتُ ذلك للنبي ﷺ فقالَ : أحْسَنْت".

---

[1] مسلم : هو إبن الحجاج بن مسلم القشيري ، النيسابوري ، ثقة حافظ إمام مصنف ، عالم بالفقه ، مات سنة إحدى وستين – التقريب – ٩٣٨.

تخريج الأثر :

– أخرجه مسلم في صحيحه – كتاب الحدود –باب تأخير الحد عن النفساء –٣/١٣٣٠–١٧٠٥.

رجال الإسناد :

– محمد بن أبي بكر المقدمي : هو إبن علي بن عطاء بن مقدم المقدّمي ، بالتشديد ، أبو عبد الله الثقفي ، مولاهم البصري ، ثقة ، من العاشرة مات سنة أربع وثلاثين – التقريب – ٨٢٩.

– سليمان أبو داوود : هو الطيالسي ، البصري ، ثقة حافظ ، غلط في أحاديث من التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين – التقريب –٤٠٦.

– زائدة : هو إبن قدامة الثقفي ، أبو الصلت الكوفي ، ثقة ثبت ، صاحب سنَّة من السابعة ، مات سنة ستين وقيل بعدها – التقريب – ٣٣٣.

– السدي : هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة السدي ، بضم المهملة وتشديد الدال ، أبو محمد الكوفي صدوق يهم ، ورمي بالتشيع من الرابعة ، مات سنة سبع وعشرين – التقريب – ١٤١.

– سعد بن عبيدة : هو السلمي ، أبو حمزة ، الكوفي ، ثقة من الثالثة ، مات في ولاية عمر بن هبيرة على العراق – التقريب – ٣٧٠.

– أبو عبد الرحمن : هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة ، بفتح الموحدة ، وتشديد الياء ، أبو عبد الرحمن السلمي الكوفي ، المقري ، مشهور ، بكنيته ، ولأبيه صحبة ، ثقة ثبت من الثانية ، مات بعد السبعين – التقريب –٤٩٩.

– علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد :

أخرجه مسلم في صحيحه أنظر تخريج الآثر.

من قال : ليس على الأمةِ حدٌّ حتى تزوج

٨٧. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ،عن سفيان،عن حبيب،عن ابن عباس ﷺ وعن سفيان، عن منصور ، عن مجاهد ، وعن شعبة ، عن عمرو بن مرة عن سعيد ابن جبيرقالو: "ليسَ على الأمةِ حدٌّ حتى تُزوج".

تخريج الأثر :

– أخرجه إبن أبي شيبة : –١٤/٤١٠–٢٨٨٧٦.

– أخرج الطبراني : عن شيخه علي بن سعيد الرازي من طريق عبد الله بن عمران العابدي عن سفيان فذكر بنحوه – مرفوعاً – المعجم الأوسط – ٤–١٤٧– ثم قال لم يرفع هذا الحديث عن سفيان إلا عبد الله بن عمران العابدي.

– أخرج الطبري : بسنده عن ابن عباس قال إذا أحصن إذا تزوج – تفسير الطبري – سورة النساء قوله تعالى "ومن لم يستطع منكم..." الأيه ٢٥–٥/٢٣ .

– اخرج البيهقي : من طريق سفيان عن عمرو عن مجاهد عن ابن عباس – فذكر بنحوه – السنن الكبرى – كتاب الحدود – باب – حد الرجل أمته إذا زنت – ٨/٢٤٣ .

– أخرج البيهقي : بسنده من طريق عبد الله بن عمران العابدي فذكر بنحوه – مرفوعاً – ثم قال : هذا خطأ ليس هذا من قول النبي ﷺ إنما هو من قول ابن عباس قاله : أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة – فيما أخبرنا ابو الفضيل بن أبي سعيد أخبرنا أبو الحسن الفقيه قال حدثنا محمد بن إسحاق فذكره – معرفة السنن والآثار – كتاب الحدود – حد المماليك –٦–٣٦٤.

رجال الإسناد:

– وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.

– سفيان : هو إبن سعيد الثوري : ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.

– حبيب : هو إبن أبي ثابت قيس ، ويقال هند بن دينار الأسدي ، مولاهم ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة فقيه جليل وكان كثير الإرسال والتدليس ، من الثالثة ، مات سنة تسع عشرة ومائة – التقريب – ٢١٨.

– إبن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٨٨. قال أبو بكر : حدثنا ابن عيينة ، عن عمرو ، عن مجاهد ، عن ابن عباس ﷺ قالَ : "ليسَ على الأمةِ حدٌّ حتى تُحْصَنَ بزوجٍ".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١١-٢٨٨٧٩.

- أخرج عبد الرزاق :عن إبن عيينة عن إبن أبي نجيح فذكر بمثله – مصنف عبد الرزاق – زنا الأمة -٧-٣٩٧.

- أخرج البيهقي : بسنده عن سفيان فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء في حد المماليك-٨-٢٤٣.

- أنظر تخريج الأثر رقم -٨٧- .

رجال الإسناد:

- عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.

- عمرو : هو إبن دينار ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠-.

- مجاهد : هو إبن جبر ، ثقة إمام في التفسير وفي العلم ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠-.

- إبن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٨٩. قال عبد الرزاق : أخبرنا إبن جريج ،عن عطاء، وعمرو، عن الحارث ابن عبد الله، عن أبيه عبد الله بن أبي ربيعة أنَّه سُأَلَ عمرَ بن الخطابِ ﷺ عن الأمةِ كم حدَّها ؟ فقالَ : "ألْقَتْ فروتَها وراءَ الدار".

تخريج الأثر:

– أخرجه عبد الرزاق – زنا الأمة – باب الرخصة في ذلك –٧/٣٩٦–١٣٦١٢.

– أخرج سعيد بن منصور بسنده من طريق عمرو بن دينار فذكر بمثله – سنن سعيد بن منصور – كتاب الطلاق – باب – من قال إن الأمة تبرز وتصلي بغير قناع –٢–٩٨.

رجال الإسناد:

– إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–

– عطاء: هو إبن أبي رباح ، ثقة فقيه ، لكنه كثير الإرسال – سبق ترجمته الأثر رقم –٢١–

– عمرو : هو إبن دينار ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤٠–.

– الحارث بن عبد الله : هو إبن أبي ربيعة بن المغيرة ، المكي ، أمير الكوفة ، المعروف بالقباع ، بضم القاف وتخفيف الموحدة ، صدوق من الثانية – وله رواية مرسله ، مات قبل السبعين – التقريب – ٢١١.

– عبد الله بن أبي ربيعة : هو إبن عمرو بن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم ، أبو عبد الرحمن ، المكي صحابي من مسلمة الفتح ، مات ليالي قتل عثمان – الإصابة –٤–٧٩–.

– عمر بن الخطاب :الخليفة الراشد ــ سبق ترجمته الأثر رقم – ٥–.

الحكم على الإسناد:

إسناده حسن ، فيه الحارث بن عبد الله صدوق.

قال ابن عبد البر : وروى أهل المدينة عن عمر ما وافق من قال تجلد الأمة وهو أصح إن شاء الله ... بخلاف حديث ألقت فروتها من وراء الدار ... أنظر التمهيد – لابن عبد البر – ٩–١٠٣.

أنظر الأثر رقم –٨٥– .

الغريب:

فروتها : قال أبو عبيد : لم يرد الفروة بعينها ، وكيف تلقي جلدة رأسها من وراء الدار ولكن هذا مثل إنما أراد بالفروة القناع ، يقول ليس عليها قناع ولا حجاب وإنما تخرج إلى كل موضع يرسلها أهلها إليه لا تقدر على الامتناع من ذلك فتصير حيث لا تقدر الامتناع من الفجور – غريب الحديث ٣–٣٠٥.

من فَرَّق بين ذاتِ الزوجِ وغير ذاتِ الزوج

٩٠. قالَ عبد الرزاق : عن معمر ، عن الزهري ،عن سالم،عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : "في الأمةِ إذا كانتْ ليستْ بذاتِ زوجٍ فَزَنَتْ جُلِدَتْ نصفُ ما على المحصناتِ من العذابِ يَجْلِدُها سيدُها فإنْ كَانَتْ من ذواتِ الأزواجِ رُفِعَ أمْرُها إلى السلطان.

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق – زنا الأمة –٧/٣٩٥–١٣٦١٠.

رجال الإسناد:

– معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.

– الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.

– سالم : هو إبن عبد الله بن عمر ، ثبتاً فاضلاً ، عادلاً ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.

– إبن عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح انظر إسناد الأثر رقم –٣٢–.

في المكاتبِ يصيبُ الحد

٩١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن علي بن مبارك ، عن يحيى بن أبي كثير، عن عكرمة ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قالَ : "حدُّ المكاتبِ حدُّ المملوك".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١١-٢٨٨٨٠.

-أخرجه إبن أبي شيبه بالسند المذكور بمثله- كتاب البيوع والأقضية-باب-في المكاتب عبد مابقي عليه شيء.

- أخرج إبن الجارود بسنده من طريق عثمان بن عمر عن علي بن المبارك فذكر بنحوه - المنتقى - باب المكاتب والمدبر -١-٢٤٦.

- أخرج البيهقي بسنده من طريق حبان عن علي بن المبارك فذكر بنحوه - سنن البيهقي الكبرى - كتاب المكاتب - باب - المكاتب عبداً ما بقي عليه درهم - -١٠-٣٢٥.

- وقد جاء مرفوعاً عن ابن عباس مخالفاً للموقوف لما أخرجه الإمام أحمد بسنده من طريق أبان بن يزيد العطار عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمة عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : المكاتب يؤدي ما أعتق منه بحساب الحر وما أرق منه بحساب العبد - المسند - عبد الله بن عباس -١- ٢٩٢

أخرج أبو نعيم بسنده عن حماد بن سلمه عن أيوب عن ابن عباس مرفوعاً بنحوه- مسند أبي حنيفه عن حماد- ٩١.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.

- علي بن مبارك : هو الهنائي ، بضم الهاء ، وتخفيف النون ممدودة ، ثقة ، وكان له عند يحيى بن أبي كثير كتابان : أحدهما سماع والآخر إرسال ، فحديث الكوفيين عنه فيه شيء من كبار السابعة - التقريب - ٧٠٣.

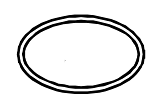
- يحيى بن أبي كثير : ثقة ثبت لكنه يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧- .

- عكرمة : مولى إبن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.

- إبن عباس : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية علي بن المبارك عن يحيى بن أبي كثير عن عكرمه من كتاب الإرسال- أنظر تهذيب الكمال ترجمة يحيى بن أبي كثير - ٢١-١١٣-



٩٢. قال أبو بكر : حدثنا غندر، عن شعبة ، عن منصور ، عن إبراهيم عن علي ﷺ : أنَّ المكاتبَ إذا أصابَ حداً قالَ : "يَضْرِبُ بحسابِ ما أدَّى".

تخريج الأثر:

– أخرجه ابن أبي شيبة : –٤١١/١٤–٢٨٨٨٥.

– أخرج أبو نعيم بسنده من طريق أبي حنيفة عن حماد عن عكرمة عن ابن عباس عن علي رضي الله عنه أنه قال : يعتق من المكاتب بقدر ما أدى منه ويرق منه بقدر ما بقي – مسند أبي حنيفة عن حماد –٩١.

أخرج البيهقي بسنده من طريق سفيان عن طارق بن عبد الرحمن قال:سمعت الشعبي يقول:كان علي يقول يعتق منه بالحساب بقدر ما أدى ٠وفي لفظ بالسند المذكور المكاتب يرق بقدر ماأدى– السنن الكبرى كتاب المكاتب باب ماجاء في المكاتب يصيب حدا أو ميراثا أو يقتل –٣٢٦/١٠

أخرجه البيهقي من طريق الشعبي أن عليا فذكر بنحوه – معرفة السنن والأثار –كتاب المكاتب –باب –المكاتب عبدا مابقي عليه درهم–٥٤٥/٧

–ومن طريق حجاج بن يونس عن أبيه عن الحارث عن علي فذكر بنحوه – المصدر السابق –٥٤٥/٧

رجال الإسناد:

– غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة صحيح الكتاب إلا أن فيه غفلة ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٤–.

– شعبة : هو إبن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٣–.

– منصور : هو إبن المتعتمر ، ثقة ثبت ، وكان لايدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٧–.

– إبراهيم : هو النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم –٧٨–.

– علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف رواية ابراهيم عن علي مرسلة –أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل–٢٠.

ورواية البيهقي من طريق طارق وهو الأحمسي صدوق له أوهام ،ورواية أبي نعيم من طريق الحسن بن زياد ذكر ابن أبي حاتم عن ابن معين أنّه كذاب ،وقال أبو حاتم ضعيف الحديث ليس بثقه –الجرح والتعديل –١٥/٣

في الامتحان في الحدود

٩٣. قال أبو بكر : حدَّثنا حفص ، عن الشيباني ، عن علي بن حنظلة ، عن أبيه قالَ : قالَ عمرُ ﷺ : "ليسَ الرجلُ بأمين على نفسهِ إنْ أجَعْتَهُ أو أخَفْتَهُ أو حبَسْتَه".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤-٤١٣.
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريق الشيباني فذكره بنحوه – مصنف عبد الرزاق –باب- طلاق المكره –٩-٤١١ باب–الاعتراف بعد العقوبة والتهديد –١٠-١٩٣.
- أخرج البخاري في ترجمة علي بن حنظلة – بنحو الأثر عند إبن أبي شيبة – التاريخ الكبير –٦-٢٦٧.
- أخرج البيهقي من طريق علي بن حنظلة عن أبيه عن عمر – بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الخلع والطلاق – باب – ما يكون إكراها –٧-٣٥٨.

رجال الإسناد:

- حفص : هو إبن غياث النخعي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلاً في الآخر ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣١–.
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان "فيروز" أبو إسحاق الشيباني ، الكوفي ، ثقة من الخامسة ، مات في حدود الأربعين – التقريب – ٤٠٨.
- علي بن حنظلة : هو أبو طلق العائذي عن أبيه عن جبلة بن سحيم ، في الكوفيين –أنظر مصنف إبن أبي شيبة –كتاب الكنى –أنظر التاريخ الكبير –٦-٢٦٧–فتح الباب في الكنى والألقاب–٤٥٠–وقال ابن معين أنه ثقة– من كلام أبي زكريا في الرجال–٦١
- حنظلة : هو الشيباني ، سمع عمر وروى عنه جبلة والشيباني – التاريخ الكبير –٣-٤١ – وذكره ابن حبان في الثقات –١٦٦/٤ ، وقال ابن حجر له إدراك، وقد روى عن عمر ، الإصابة – حنظلة والد علي – ١٨٤/٢
- عمر : هو إبن الخطاب ، ثاني الخلفاء الراشدين سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح

٩٤. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ،عن مبارك، عن الحسن قالَ : قالَ عمرُ ﷺ "روِّعْ السارقَ ولا تُرَاعِه".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة ١٤-٤١٣.
- أخرجه عبد الرزاق بسنده عن الحسن عن عمر فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – ستر المسلم -١٠-٢٢٧.
- ذكره أبو عبيد في كتابه غريب الحديث -٣-٣٤٥.
- أخرجه أحمد بن حنبل من طريقين بسنده عن الحسن عن عمر رضي الله عنه – بمثله – العلل ومعرفة الرجال – ٢-٥٧٩.

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجرح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- مبارك : هو إبن فضالة ، بفتح وتخفيف المعجمة ، أبو فضالة ، البصري ، صدوق يدلس ويسوي ، مات سنة ست وستين على الصحيح. – التقريب – ٩١٨.
- الحسن : هو إبن أبي الحسن ، البصري ، ثقة فقيه ،وكان يرسل كثيراً ويدلس ، ـ سبق ترجمته الأثر رقم – ٥٩-.
- عمر : هو إبن الخطاب الخليفه الراشد.ـ سبق ترجمته الاثر رقم – ٥-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية الحسن عن عمر مرسلة لم يدركه أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٦٨-.

الغريب:

رَوِّع السارق ولا تراعه : أي إذا رأيته في منزلك فاكففه وادفعه بما استطعت ولا تراعه أي لا تنتظر فيه شيئاً ولا تنظر ما يكون منه ، وكل شيء كففته فقد روّعته – غريب الحديث لأبي عبيد -٣-٣٤٥.

٩٥. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون ، قال : أخبرنا ابن أبي ذئب عن الزهري ، عن طارق الشامي ، أنهُ أُتِي برجلٍ أُخِذَ في سرقةٍ ، فَضَرَبَهُ ، فَأَقَرَّ ، فبعثَ إلى ابن عمر ﷺ يسْأله عن ذَلِك ؟ فقالَ له ابنُ عمر ﷺ : "لا تَقْطَعْهُ ، فإنه إنما أَقَرَّ بعدَ ضَرْبِكَ إِيَّاهُ".

تخريج الأثر :

– أخرجه إبن أبي شيبة –١٤–٤١٣.

– أخرج البيهقي بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى– كتاب السرقة – باب– ما يكون حرزاً وما لا يكون –٨–٢٦٥.

رجال الإسناد:

– يزيد بن هارون : هو السلمي ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥٤–.

– إبن أبي ذئب : هو محمد بن عبد الرحمن ، ثقة فقيه فاضل سبق ترجمته الأثر رقم –٤١–.

– الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على إمامته وجلالته ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.

– طارق الشامي : هو إبن عمرو المكي ، الأموي مولاهم ، أمير المدينة لعبد الملك ، وثَّقة أبو زرعة في الحديث والمشهور أنه كان من أمراء الجور – التقريب –٤٦١.

– إبن عمر : الصحابي الجليل – سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

٩٦. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن إبن طاووس ، عن عكرمة بن خالد أن عمَر بن الخطابِ ﷺ أُتِيَ بسارقٍ فاْعَتَرَفَ ، قالَ : "أرىَ يدَ رجلٍ ما هي بيدِ سارقٍ" فقالَ الرجلُ : "واللهِ ما أنا بسارقٍ ، ولكنهّم هددوني" "فخلَّى سبيلَهُ ولم يْقَطعْهُ".

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق – الاعتراف بعد العقوبة والتهديد –١٠/١٩٣-١٨٧٩٣.

- أخرج هذا الأثر إبن أبي شيبة في مصنفه-كتاب الحدود – باب –في الرجل يؤتى به أسرقت قل لا –٥-٥٢٠ – بنحوه – ولكنه لم يذكر لفظة (هددوني) كما عند عبد الرزاق .

رجال الإسناد:

- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.

- إبن طاووس : هو عبد الله بن طاووس بن كيسان اليماني ، أبو محمد ، ثقة فاضل عابد ، مات سنة إثنتين وثلاثين – التقريب –٥١٦.

- عكرمة بن خالد : هو إبن العاص بن هشام المخزومي ، ثقة ، مات بعد عطاء – التقريب – ٦٨٧.

- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف لأن رواية عكرمة بن خالد عن عمر مرسلة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ٢٣٢–.

في الرجلِ يقولُ لامرأتهِ : لم أجْدكِ عذْراَء

٩٧. قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية، عن أبي حنيفة، عن الهيثم، عمن أخبره أن عائشةَ رضي اللهُ عنها قاَلَتْ : "ليسَ عليه شيءٌ ، إنَّ العذْرَةَ تَذْهَبُ من الْوَثْبَةِ واْلحيَضَةِ والْوُضوء".

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبة : –٢٨٩٠٢-٤١٥/١٤

– أخرج سعيد بن منصور بسنده من طريق الزهري عن عائشة فذكرت بنحوه – سنن سعيد بن منصور في الرجل يجد امرأته غير عذراء –٢-١٠٣.

– أخرجه إبن أبي حاتم بسنده عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن عائشة فذكرت بنحوه ، قال : فسألت أبي عنه ، فقال أبي : رواه عبد الله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن عائشة مرسل ، والمرسل عندي أشبه – علل الحديث – علل أخبار رويت في النكاح – ٤١٦/١.

رجال الإسناد:

– أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

– أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت ، الكوفي ، الإمام ، يقال أصلهم من فارس ، ويقال مولى بني تميم فقيه مشهور ، من السادسه ، مات سنة خمسين على الصحيح – التقريب –١٠٠٤.

– الهيثم : هو إبن حبيب الصيرفي ، الكوفي ، صدوق ، من السادسة ، ذكره عبد الغني ولم يذكره من أخرج له قال المزي : يشبه أن يكون له في المراسيل – التقريب – ١٠٣٠.

– عمن أخبره : لم أقف على إسمه.

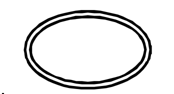
– عائشة : أم المؤمنين سبق ترجمتها الأثر رقم –١١– .

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، لجهالة شيخ الهيثم، وطريق سعيد بن منصور مرسله.

الغريب :

الوثبة : هي القفزه – النهاية في غريب الأثر – نقز –١٠٤/٥



من قالَ عليهِ الحد

٩٨. قال أبو بكر : حدثنا زيد بن الحباب ، عن إبن لهيعة ، عن عبد الله بن هبيرة ، عن رجلٍ قد سمَّاه : أن زيداً بن ثابت ﷺ وابن عمر ﷺ سُئِلا عن رجلٍ قالَ لامْرَأتهِ : لم أجدْكِ عذْراَء ! قالا : "إنْ تَبَرأَّ جُلِدَ الحدُّ ، وكانت اْمرَأتُهُ وإن لم يتبرأْ لاعنَهاَ وفُرِقَّ بينهما".

تخريج الأثر :

– أخرجه إبن أبي شيبة : –١٤/٤١٥–٢٨٩٠٤.

رجال الإسناد:

– زيد بن الحباب : هو أبو الحسين العكلي ، صدوق يخطئ في حديث الثوري ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤٩–.

– ابن لهيعة : بفتح اللام وكسر الهاء ، إبن عقبة الحضرمي ، ابو عبدالرحمن المصري ، القاضي ، صدوق ، من السابعه ، خلط بعد إحتراق كتبه ، وورواية ابن المبارك وابن وهب عنه ، أعدل من غيرهما ، وله في مسلم بعض شيء مقرون ، مات سنة أربع وسبعين وقد ناف على الثمانين – التقريب – ٥٣٨–.

– إبن هبيرة : هو عبد الله بن هبيرة بن أسعد السبئي ، بفتح المهملة والموحدة ثم همزة مقصورة ، الحضرمي ، أبو هبيرة المصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ست وعشرين ، وله خمس وثمانون – التقريب – ٥٥٤.

– عن رجل : لم أقف على اسمه.

– زيد بن ثابت : صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٨٠–.

– ابن عمر : صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لجهالة من روى عنه إبن هبيره .

في القاذفِ تُنْزَعُ عنه ثيابُهُ ، أو يُضْرَبُ فيها

٩٩. قال أبو بكر : حدثنا إبن علية ، عن إسماعيل بن أمية ، عن سعد بن إبراهيم ، عن أبيه قال : إني لأَذْكُرُ مَسْكَ شاةٍ أمَرَتْ بها أمي رضي الله عنها فَذُبِحَتْ حين ضَرَبَ عمرُ ﷺ أبا بكرة ﷺ ، "فجَعَلَ مَسْكَها على ظَهِرْهِ من شدةِ الضَّربِ".

ممن ذكر في الأثر:

- أمُّهُ: هي أم كلثوم ، بنت عقبة بن أبي معيط ، الأموية ، أسلمت قديماً ، وأول من هاجر الى المدينه بعد هجرة النبي ﷺ وهي أخت عثمان لأمه ، صحابية لها – أحاديث ، ماتت في خلافة علي – الأصابة – ٢٩١/٨
- أبو بكرة:هو نفيع بن الحارث،مشهور بكنيته ،وكان من فضلاء الصحابة، وسكن البصرة وكان تدلى إلى النبي صلى الله عليه وسلم من حصن الطائف ببكرة فاشتهر بأبي بكرة–الإصابة – ٤٦٧/٦

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبة : –٤١٦/١٤–٢٨٩٠٨

– أخرج عبد الرزاق من طريق إبن عيينة عن سعد فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – قوله تعالى (ولا تأخذكم بهما رأفة في دين الله) –٣٦٨/٧–١٣٥١٠.

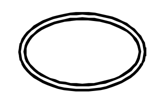
– أخرج البيهقي بسنده فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الأشربه والحد فيها – باب – جماع أبواب صفة السوط –٨–٣٢٦.

رجال الإسناد:

– إبن علية : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤٧–.

– إسماعيل بن أمية : ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم –٤٧– .

– سعد بن إبراهيم : هو إبن عبد الرحمن بن عوف ،ولي قضاء المدينة ، وكان ثقة فاضلاً عابداً من الخامسة ،مات سنة خمس وعشرين وقيل بعدها ، وهو إبن إثنين وسبعين – التقريب – ٣٦٧.



- أبيه : هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري ، قيل له رؤية ، وسماعه من عمر أثبته يعقوب ، مات سنة خمس وقبل ست وتسعين – وذكره مسلم في الطبقة الأولى من تابعي المدينه –التقريب – ١١١– أنظر الأصـــابه ١٧٧/١.

- عمر : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد: إسناده صحيح .

الغريب:

مسك : بالفتح وسكون السين : الجِلد وخص بعضهم به جلد السخلة ، قال ثم كثر حتى صار كل جلد– أنظـــر النهايه في غريب الأثر – باب الميم مع السين ٤/٣٣٠– لسان العرب – مَسْكَ – ١٠–٤٨٦.

١٠٠. قال أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الحجاج ، عن الوليد بن أبي مالك : أن أبا عبيدة بن الجراح ﷺ" أُتِي برجلٍ في حدٍ ، فَذَهَبَ الرجلُ ينْزَعُ قَمِيصَهُ" وقالَ : "ما يَنبْغِي لجسدِي هذا المذنبِ أن يُضْرَبَ وعليه القميصُ" ، قالَ : فقالَ أبو عبيدة : "لا تَدَعُوهُ يترعُ قميصَهُ ، فَضَرَبهُ عليه.

تخريج الأثر:

اخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١٧-٢٨٩١٠.

رجال الإسناد:

– أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة سبق ترجمته الأثر رقم -٩- .

– الحجاج : هو إبن أرطأه، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.

– الوليد بن أبي مالك : هو إبن عبد الرحمن ، الهمداني ، أبو العباس ، الدمشقي ، نزيل الكوفة ، وقد ينسب لجده ، ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة وهو إبن اثنتين وسبعين سنه – التقريب – ١٠٣٩- تهذيب الكمال ٣١-٤٠.

– أبو عبيدة : هو عامر بن عبدالله بن الجراح ، القرشي ، الفهري ، أبوعبيده بن الجراح ، أسلم قديماً ، أحد العشره المبشرين بالجنة ، وهاجر الهجرتين ، أمين هذه الأمة ، توفي في خلافة عمر – أنظر الإصابة -٣/٥٨٦.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف ، فيه الحجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس والوليد بن أبي مالك لم يدرك أبا عبيدة توفي الوليد سنة خمس وعشرين ومئة .

١٠١. قال أبو بكر : حدثنا غندر ، عن شعبة ، عن سعد بن إبراهيم ،عن أبيه ، عن أمه رضي الله عنها : قَالَتْ : "إني لأذْكُرَ مَسْكَ شاةٍ" ثم ذَكَرَ نحواً من حديثِ إبن علية.

تخريج الأثر :

أخرجه ٱبن أبي شيبة : -١٤/٤١٧-٢٨٩١٣.

أنظر الأثر رقم-٩٩.

رجال الإسناد:

- غندر : هو محمد بن جعفر ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٤-.
- شعبة : هو إبن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.
- سعد بن إبراهيم : هو إبن عبد الرحمن بن عوف ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٩-.
- أبيه : هو إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف ، قيل له رؤية ، في الطبقة الأولى من تابعي المدينة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٩-.
- أمه : هي أم كلثوم بنت عقبة ، صحابية ، سبق ترجمتها الأثر رقم -٩٩-.

الحكم على الإسناد:

إسناده صحيح .

١٠٢. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن جويبر ، عن الضحاك بن مزاحم عن ابن مسعود ﷺ قالَ : "لا يحلُّ في هذهِ الأمَّةِ التجريدَ ، ولا مدَّ ولا غلَّ ، ولا صفد".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – وضع الرداء –٧–٣٧٣.
- أخرج الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فذكر بمثله – المعجم الكبير –٩–٣٤٠.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى - كتاب الأشربه والحد فيها – باب – جماع أبواب السوط –٨–٣٢٦.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- جويبر : تصغير جابر ، يقال إسمه جابر وجويبر لقب ، هو إبن سعد الأزدي ، أبو القاسم البلخي ، نزيل الكوفة ، راوي التفسير ، ضعيف جداً ، من الخامسة ، مات بعدالأربعين – التقريب –٢٠٥.
- الضحاك بن مزاحم : هو الهلالي ، أبو القاسم ، أو أبو محمد الخراساني ، صدوق كثير الإرسال من الخامسة مات بعد المائة – التقريب –٤٥٩– وقيل لم يثبت له سماع من أحد من الصحابة – تهذيب التهذيب – ترجمة الضحاك بن مزاحم – ٤–٣٩٧.
- إبن مسعود : الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٣–.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً ، فيه جويبر ضعيف جداً ، ورواية الضحاك بن مزاحم عن ابن مسعود مرسلة.

غريب الأثر:

التجريد : هو التعرية من الثياب ، النهاية في غريب الأثر – باب الجيم مع الراء –٢٥٦/١

(لا مد) : أي لا إعطاء ، يقال أمددت الرجل إذا أعطيته ، والمراد به هنا الزيادة في الضرب بعد تجريده – كتر العمال – أحكام متفرقة – ٥–١٥٩– أنظر مختار الصحاح –٢٥٨/١.

صفد : الصفاد وهو القيد ، أي لاشد ولا وثاق – أنظر النهايه في غريب الأثر – صفد – ٣٥/٣

١٠٣. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن جابر ،عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه ، عن علي ﷺ أَنَّهُ أُتِي برجلٍ "في حدٍ فَضَرَبهُ وعليه كساءٌ له قسطلاني قاعدا".

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق – وضع الرداء –٣٧٣/٧–١٣٥٢٣.

–ذكره صاحب نصب الرايه وعزاه الى عبد الرزاق –كتاب الحدود– ٣٢٣/٣

رجال الإسناد:

– الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة ، حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.

– جابر : هو إبن يزيد بن الحارث الجعفي ، أبو عبد الله ، الكوفي ، ضعيف رافضي ، من الخامسة ، مات سنة سبع وعشرين ومائة ، وقيل سنة إثنتين وثلاثين – التقريب – ١٩٢.

– القاسم بن عبد الرحمن : هو إبن عبد الله بن مسعود ، ثقة عابد ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٣–.

– أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥٨–.

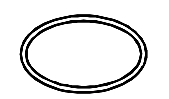
– علي : هو إبن أبي طالب الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، فيه جابر الجعفي ، ضعيف، رافضي.

الغريب

قسطلاني: ثوب من القطيفة نسبة إلى قسطليه ببلاد أفريقية–تاج العروس –قسطل – ٢٥٢/٢٠–وانظر – الضوء اللامع – ترجمة –محمد بن أحمد بن عبد الرحمن –٦٨/٧



١٠٤. قال عبد الرزاق : عن إبن عيينة ، عن مطرف ، عن الشعبي قال : سَأَلْتُ المغيرةَ بن شعبة ﷺ عن القاذفِ أَتُنْزَعُ عنه ثيابه ؟ قالَ : "لا تُنْزَعْ عنه إلا أن يكونَ فرواً أو محشوا".

تخريج الأثر:

أخرجه عبد الرزاق – وضع الرداء –٧/٣٧٣–١٣٥٢٦.

رجال الإسناد:

– إبن عيينة : هو سفيان ، ثقة حافظ ، فقيه ، إمام حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٥– .

– مطرف : هو إبن طريف ، الكوفي ، أبو بكر ، أو أبو عبد الرحمن ، ثقة فاضل من صغار السادسة ، مات سنة إحدى وأربعين ، أو بعد ذلك – التقريب – ٩٤٨.

– الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣١–.

– المغيرة بن شعبة : هو الثقفي أبو محمد ، أسلم قبل الحديبيه وشهدها وبيعة الرضوان ، كان يقال له مغيرة الرأي وشهد اليمامه ، وفتوح الشام والعراق – أنظر الإصابه –٦–١٩٧–.

الحكم على الإسناد :

إسناده صحيح .

الغريب

الفراء: من الجلود– التمهيد لابن عبد البر –باب –في أخذ البدل والقيمة في الزكاة –١٧٦/٤

١٠٥. قال عبد الرزاق : عن الحسن بن عمارة ، عن الحكم ، عن إبراهيم قال : "لا يُوضَعُ عن القاذفِ إلا الرداء" قالَ الحكمُ : وأخبرني يحيى الجزّار ، عن علي رضي الله عنه مْثلَ قولِ إبراهيم.

تخريج الأثر :

أخرجه عبد الرزاق – وضع الرداء -٧/٣٧٤-١٣٥٢٧.

رجال الإسناد:

- الحسن بن عمارة : هو أبو محمد الكوفي ، قاضي بغداد ، متروك ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٨-.
- الحكم : هو إبن عتيبة ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٨-.
- إبراهيم :هو إبن يزيد النخعي ثقة إلاأنه يرسل كثيراً،سبق ترجمته الاثر رقم -٧٨.
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف جداً فيه الحسن بن عمارة متروك الحديث وروايه إبراهيم عن علي مرسله-أنظر الاثر رقم ٧٨.

في الرجلِ يقولُ للرجلٍ : يا فاعلُ بأمه

١٠٦. قال أبو بكر : حدثنا شريكُ ، عن سلمةَ بن المجنونِ قالَ قُلْتُ : لرجلٍ يا فاعلُ بأمهِ ، قالَ فقدَّمُوني إلى أبي هريرةَ ﷺ قالَ : "وما أوْجَعَنِي إلا سوطٌ وقع على سوط".

تخريج الأثر:

– أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤١٧-٢٨٩١٤.

– أخرج إبن الجعد من طريق شريك عن سلمة بن المحبق فذكر بنحوه – عبد الله بن شريك -١/٣٢٥.

– ذكره إبن الدوري بسنده من طريق شعبة عن أبي ميمونة قال : قدمت المدينة فترلت عن راحلتي فعقلتها ودخلت المسجد فجاء رجل فحل عقالها ، فقلت له : يا فاعل بأمه – فذكر بنحوه – تاريخ إبن معين – رواية الدوري -٣/٤١٨.

– ذكره عبد الله بن أحمد بن حنبل بسنده من طريق سفيان عن أبي عيثمة فذكر بنحوه – العلل ومعرفة الرجال – ٣/١٦٦.

– أخرجه البيهقي بسنده من طريقين الأول من طريق سفيان عن سلمة بن المجنون الحنفي فذكر بنحوه .. وقال يعقوب (أحد رجال الإسناد) سلمة يكنى بأبي عيثمة والثاني من طريق شعبة عن أبي ميمونة فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – تحريم قذف المملوكين وإن لم يوجب الحد الكامل في حكم الدنيا – ٨/٢٥١.

رجال الإسناد:

- شريك : هو إبن عبد الله النخعي ، الكوفي ، صدوق يخطئ كثيراً – سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.
- سلمة بن المجنون : هو أبو عيثمة الشيباني سمع أبا هريرة ، روى عنه الثوري وشريك – التاريخ الكبير – ٤/٧٤ ، وقد ذكره إبن حبان في كتاب الثقات -٤/٣١٧.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف فيه شريك صدوق يخطيء كثيراً ويرتقي بالمتابعات كما عند البيهقي من طريق سفيان وشعبة المذكوره إلى الحسن .

في الزانيةِ والزانِي يُخْلَعُ عنهما ثيابُهما أو يضربان فيهما

١٠٧. قالَ أبو بكر : حدثنا وكيعُ ، عن سفيانَ ، عن أبي إسحاق ، عن الحـــي : أن امرأةً من الصبيريين زَنَتْ ، فَأَلْبسَها أهْلُها دِرْعَاً من حديدٍ فَرُفِعَتْ إلى علي رضي الله عنه "فَضَرَبَها وهو عليها".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١٨-٢٨٩١٥.
- أخرج عبد الرزاق بسنده عن أبي إسحاق فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – ضرب المرأة -٧/٣٧٥.
- أخرجه الشافعي بسنده من طريق أبي إسحاق عن أشياخه فذكر بنحوه – الأم – باب الحدود – ٧-١٨٠.
- أخرج البيهقي من طريق الشافعي فذكر بمثله –معرفة السنن والأثار – باب – ما جاء في صفة السوط وغير ذلك -٦/٤٦٨

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- أبو إسحاق : هو عمرو بن عبد الله بن عبيد ويقال علي ويقال إبن أبي شعيرة الهمداني ، أو إسحاق السبيعي بفتح المهملة وكسر الموحدة ، ثقة مكثر عابد ، من الثالثة ، اختلط بآخره ، مات سنة تسع وعشرين ومائة وقيل قبل ذلك – التقريب -٧٣٩.
- الحي : قال الشيخ محمد عوامة يعني عن رجال من قومه .
- امرأة من الصبريين : لم أقف على إسمها.
- علي : وهو أمير المؤمنين – سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد :

إسناده ضعيف لجهالة من روى عنهم أبو إسحاق.

الغريب:

الصبريين : قال الشيخ محمد عوامه نسبة إلى صبير ، جبل باليمن(والله أعلم)ويقربه : أن أبا إسحاق يقول عن الحي ، وأبو إسحاق سبيعي ، نسبة إلى سبيع ، بطن من همدان ، وأصلهم من اليمن ، نزلوا الكوفة – انتهى. أنظر لسان العرب – صبر – ٤/٤٤٣

١٠٨. قالَ أبو بكر : حدَّثنا عبَّادُ بن العوام ، عن أشعثَ بن سوارٍ، عن أبيه قالَ : شهْدتُ أبا برزةَ ﷺ "يَضْرُبُ أَمةً له فَجَرَتْ ، وعليها ملْحَفَة".

تخريج الأثر:

أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١٨-٢٨٩١٦.

رجال الإسناد :

- عبَّاد بن العوام : هو الكلاَّبي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٢-.
- أشعث بن سوار : هو الكندي ، ضعيف ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٢-.
- أبيه : هو سوار الكندي ، يقال مولى ثقيف ، كوفي ، سمع موسى بن طلحة ، وروى عنه ابنه أشعث/التاريخ الكبير – ٤/١٦٧. وذكره إبن حبان في الثقات ٤/٣٣٨.
- وذكر إبن أبي حاتم نقلاً عن يحى القطان أنه لا شيء / الجرح والتعديل – ٤/٢٧٠.
- أبو برزة : الصحابي الجليل ، نظلة بن عبيد الأسلمي مشهور بكنيته ، كان إسلامه قديماً وشهد فتح خيبر وفتح مكه وحنيناً – أنظر الإصابه – ٦/٤٣٤ .

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه أشعث بن سوار ضعيف .

١٠٩. قال أبو بكر : حدثنا أبو خالد ، عن الحجاج ، عن الوليد بن أبي مالك قالَ : أُتِي أبو عبيدة ﷺ برجلٍ[١] قَدْ زَنَى فقالَ : "إنَّ هذا الجسدَ المذنبَ لأهلٌ أن يُضْرَبَ" قالَ : "فتزعَ عنه قباءه ، فأبى أن يضربَهُ ، وردَّ عليه قباءه".

---

[١]) لم أقف عليه.

تخريج الأثر :

أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤١٩-٢٨٩١٨.

رجال الإسناد :

- أبو خالد : هو سليمان بن حيان الأحمر ، صدوق يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٣-.
- الحجاج : هو إبن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ و التدليس – سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- الوليد بن أبي مالك : ثقة من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين ومائة ،سبق ترجمته الأثر رقم -١٠٠-
- أبو عبيده : هو إبن الجراح ، صحابي جليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠٠-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه سليمان بن حيان الأحمر صدوق يخطيء وحجاج بن أرطأة : صدوق كثير الخطأ والتدليس. والوليد بن أبي مالك لم يدرك أبا عبيدة ، أنظر الأثر رقم -١٠٠-.

في الرجل يوُجَدُ معَ امْرأةٍ في ثوب.

١١٠. قالَ أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن القاسم ، عن أبيه قالَ : أُتِي عبد الله ﷺ برجلٍ وُجِدَ معَ امْرأةٍ في ثوبٍ ، قالَ : "فَضَرَبَهُمُا أربعين أربعين" قالَ : فخرجُوا إلى عمرَ ﷺ فاستعدُوا عليه ، فَلقَي عمرُ ﷺ عبد الله ﷺ فقالَ : "قوُمْ استعدُوا عليك في كذا وكذا" قالَ:فأخْبَرهُ بالقصةِ ،فقالَ لعبدِ اللهِ ﷺ كِذَلكَ تَرى ؟ قالَ : "نَعَمْ" قاُلوا : "جِئْنَا نَسْتَعْديهِ فإذا هو يسْتَفْتيِه".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : -١٤/٤١٩-٢٨٩١٩.
- أخرج عبد الرزاق عن إبن عيينة عن الأعمش فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت – ٧/٤٠١.
- أخرج الطبراني عن شيخه إسحاق بن إبراهيم من طريق عبد الرزاق فذكر بنحوه – المعجم الكبير – ٣٤١/٩.
- أخرج محمد بن خلف بن حيان بسنده عن الأعمش فذكر بنحوه – أخبار القضاة – ١٨٨/٢.

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- القاسم : هو إبن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.
- أبيه : هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- عبد الله : هو إبن مسعود الهذلي ، الصحابي الجليل سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.
- عمر : هو أمير المؤمنين سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف اختلف في سماع عبد الرحمن من أبيه ولم يدرك عمر رضى الله عن الجميع – جامع التحصيل – ٢٢٣.

١١١. قالَ أبو بكر : حدثنا حاتم ، عن جعفر ، عن أبيه ، عن علي ﷺ قال :

"إذا وُجَدِ الرجُل مع المرأة جُلِدَ كُلّ واحدٍ منهما مئة".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة – في الرجل يوجد مع المرأة في ثوب –٤١٩/١٤.
- أخرج عبد الرزاق من طريق جعفر عن أبيه فذكر – بمثله – مصنف عبد الرزاق –٧/٤٠٠.

رجال الإسناد :

- حاتم : هو إبن إسماعيل المدني ، صحيح الكتاب صدوق يهم – سبق ترجمته الأثر رقم –١٠–.
- جعفر : هو إبن محمد بن علي بن الحسين ، صدوق فقيه – سبق ترجمته الأثر رقم –١٠–.
- أبيه : هو محمد بن علي بن الحسين ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٠–.
- علي : هو أمير المؤمنين سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف. رواية محمد بن علي عن علي رضي الله عنه مرسلة. – انظر : الأثر رقم –٩–.

١١٢. قالَ أبو بكر : حدثنا وكيعُ ، عن شعبةَ ، عن سلمةَ ، عن الحسنِ العربي ، عن عبدِ الرحمنِ بن أبي ليلى : أنَّ رجلاً كانَ له عسيفُ[١] فَوُجِدَ مع امْرَأتِهِ في لحافٍ "فَضَرَبهُ عمُر ﷺ أربعين".

---

١) الرجل والعسيف : لم أقف على إسميهما.

تخريج الأثر :

- أخرجه بن أبي شيبة – في الرجل يوجد مع امرأة في ثوب – ٤١٩/١٤.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- شعبة : هو إبن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٣–.
- سلمة : هو إبن كهيل الحضرمي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة يتشيع ، من الرابعة ، التقريب –٤٠٢–.
- الحسن العربي : هو إبن عبد الله العربي بضم المهملة وفتح الراء بعدها نون ، الكوفي ، ثقة ، أرسل عن ابن عباس وهو من الرابعة – التقريب – ٢٣٩.
- إبن أبي ليلى : هو عبدالرحمن الأنصاري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٨٣–.
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، إبن أبي ليلى لم يسمع من عمر– أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل/ ٢٠٤وهذه الأثار في هذا الباب لم تصح وإلا وجب الترجيح بينها والله أعلم

الغريب :

- العسيف : هو الأجير – النهاية في غريب الأثر – عسف –٣–٢٣٦.

١١٣. قال أبو بكر : حدثنا مروان بن معاوية ، عن سويد بن نجيح ، عن ظبيان بن عمارة قال : أُتي عليٌّ ﷺ برجل وامرأة[١] ، وقال رجل : "إنا وجدناهما في لحاف واحد ، وعندهما خمر وريحان" قال : فقال علي ﷺ : "مريبان خبيثان ! فَجَلدَهُما" ، ولَمْ يْذكُرْ حدا.

---

١) لم أقف على اسميهما.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : في الرجل مع المرأة في ثوب -١٤/٤٢٠-٢٨٩٢٢.
- أخرجه إبن سعد من طريق سويد بن نجيح عن ظبيان بن عمارة عن علي فذكر بنحوه – الطبقات الكبرى- ظبيان بن عمارة -٦/٢٢٩.

رجال الإسناد:

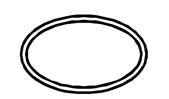
- مروان بن معاوية : هو الفزاري ، ثقة حافظ وكان يدلس أسماء الشيوخ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٢-.
- سويد بن نجيح : هو أبو قطبة ، عن عكرمة والشعبي ... وجماعة قال الإمام أحمد : ما أرى به بأساً ، وقال إبن معين ثقة ، وقال أبو حاتم : شيخ يكتب حديثه ، الجرح والتعديل – ٤/٢٣٦.
- ظبيان بن عمارة : هو الكوفي عن علي وعنه أبو قطبة قال الأزدي : لا يقوم حديثه ، وذكره إبن حبان في الثقات ولم يذكر فيه ابن أبي حاتم جرحاً – أنظر الجرح والتعديل – ٤/٥٠٢ – لسان الميزان – ٣/٢١٥.
- علي : هو أمير المؤمنين ﷺ – سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه ظبيان بن عمارة ، قال الأزدي : لا يقوم حديثه كما نقل صاحب الجرح والتعديل.

الغريب :

المريب : السقيم : أنظر النهاية في غريب الأثر – باب الواو مع العين – ٥/٢٠٤.



١١٤. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن مغيرة بن النعمان ، عن هانئ بن حزام : أن رجلاً[1] وَجَدَ معَ امْرأتِهِ رَجَلاً فَقَتَلَهُما "فكَتَبَ عمرُ ﷺ بكتابٍ في العلانيةِ أنْ أَقِيدَهُ وكتاباً في السر أنْ أَعْطُوهُ الدِّية".

---

١) لم أقف عليه.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – في الرجل يجد مع امرأته رجلاً – ٤٣٥/٩.
- أخرجه إبن سعد بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه – الطبقات الكبرى – بقية طبقة من روى عن عمر بن الخطاب ﷺ – ١٥٥/٦.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ – سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- مغيرة بن النعمان : هو النخعي ، الكوفي ، ثقة من السادسة – التقريب – ٩٦٦.
- هانئ بن حزام : قال وكيع ويحيى بن آدم هانئ بن حزام ، وقال إبن مهدي عن سفيان عن مغيرة بن النعمان عن هانئ بن حرام ، قال أحمد وهم بن مهدي – التاريخ الكبير -٨-٢٣١. ولم يذكر ابن أبي حاتم فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل -٩-١٠١.
- عمر :الخليفة الراشد ـ سبق ترجمته الأثر رقم – ٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، هانئ بن حزام مجهول ، وقد جزم إبن عبد البر بذلك قال : وهذا لا يصح عن عمر ولم تكن في أخلاقه المداهنة في دين الله ... وهاني بن حزام أو حرام مجهول وحديثه هذا لا حجة فيه لضعفه ، انظر التمهيد لابن عبد البر – حلف فيها على وجه من الأمر في غضب أو غيره – ٢٥٧/٢١.

١١٥. قال عبد الرزاق : أخْبَرنَا معمر ، عن أيوبَ ، عن أبي قلابة قال : وأخبرني رجلٌ عن مكحول ببعضِهِ قال : وَجَدَ رَجَلٌ من خزاعة رجلاً من أَسْلَم في بيتِه بعد العُتْمَةِ مطوياً في حَصَيرٍ فَطَرَقَ به عمرُ بن الخطابِ ﷺ "فَجَلَدَهُ مائةً وغَرَّبَهُ سَنَةً".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – في الرجل يجد على امرأته رجلاً –٩/٤٣٦.

رجال الإسناد الأول:

- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- أيوب : هو السختياني ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٥–.
- أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد بن عمرو أو عامر الجرمي ، أبو قلابة البصري ، ثقة فاضل ، كثير الإرسال ، قال العجلي : فيه نصب يسير ، من الثالثة ، مات بالشام هارباً من القضاة سنة أربع ومائة وقيل بعدها – التقريب –٥٠٨.

رجال الإسناد الثاني:

- رجل : لم أقف عليه .
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦١–.
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسنادين:

- الإسنادان ضعيفان للانقطاع ، أبو قلابة لم يدرك عمر ،أنظر: تحفة التحصيل في رواة المراسيل ١٧٦ ومكحول لم يدرك عمر ، أنظرالأثر رقم –٦١– وفيه جهالة من روى عنه .

الغريب:

- العتمة : هي ظلمة الليل – النهاية في غريب الأثر – عتم –٣/١٨٠.

١١٦. قالَ عبد الرزاق : عن محمد بن راشد قال : سَمِعْتُ مكحولاً يحدث أن : رجلاً وَجَدَ في بيتِ رجلٍ بعَد العُتْمَةِ مُلَفَفاً في حصيرٍ "فَضَرَبَهُ عمرُ بن الخطابِ رضي الله عنه مائة".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – في الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت – ٤٠١/٧ ، وفي باب – الرجل يجد على امرأته رجلاً –٤٣٦/٩.

رجال الإسناد:

- محمد بن راشد : هو المكحولي ، الخزاعي ، الدمشقي ، نزيل البصرة ، صدوق يهم ، ورمي بالقدر ، من السابعة ، مات بعد الستين – التقريب – ٨٤٤.
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦١–.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد رضي الله عنه سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين مكحول وعمر ،أنظر: الأثر رقم –٦١–.

١١٧. قالَ عبد الرزاق : عن ابن جريج ، عن رجلٍ ، عن الحسنِ : أن رجلاً[١] وَجَدَ معَ امْرَأَتِهِ رَجلاً قد أغْلَقَ عليهما الأَسْتَارُ ، "فَجَلَدَهُما عمرُ بن الخطابِ رضي الله عنه مائة مائة".

---

١) لم أقف عليه.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت – ٤٠١/٧.

رجال الإسناد:

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- رجل : لم أقف على إسمه.
- الحسن : وهو إبن أبي الحسن البصري ، وإسم أبيه يسار ، بالتحتانيه والمهملة الأنصاري مولاهم ، ثقة فقيه ، فاضل مشهور ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، قال البزار : كان يروي عن جماعة لم يسمع منهم فيتجوز ويقول : حدثنا وخطبنا ، يعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة وهو رأس أهل الطبقة الثالثة مات سنة عشر ومائة ، وقد قارب التسعين – التقريب –٢٣٦.
- عمر : الخليفة الراشد – سبق ترجمته الأثر رقم – ٥–.

الحكم عى الإسناد:

- إسناده ضعيف : فيه مجهول ، ورواية الحسن عن عمر مرسلة. أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل ٦٧.

١١٨. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن معمر ، عن بديل العقيلي ، عن أبي الوضيء قالَ : شَهِدَ ثَلَاثَةُ نَفَرُ على رجلٍ وامَرأَةٍ بالزنى وقالَ الرابعُ رَأَيْتهَمُا في ثوبٍ واحدٍ فإنْ كانَ هذا هو الزنى فَهُوَ ذَاكَ ، "فَجَلدَ عليٌّ ﷺ الثَّلَاثةَ وعَزَّرَ الرجلُ والمرأةُ".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن بديل العقيلي فذكر بمثله – مصنف عبد الرزاق. ولا تقبلوا لهم شهادة أبداً... –٣٨٥/٧.
- وأخرجه في باب – الرجل يوجد مع المرأة في ثوب أو بيت –٤٠١/٧.
- وأخرجه إبن أبي شيبة بسنده عن خلاس عن علي فذكر بنحوه – مصنف إبن أبي شيبة – من رخص في حلق الرأس وجزه – ٥٢٦/٥.

رجال الإسناد:

- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- بديل العقيلي : بضم العين ، إبن ميسرة البصري ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة خمس وعشرين أو ثلاثين – التقريب –١٦٤.
- أبو الوضيء : هو عباد بن نسيب ، بالنون المهملة الموحدة مصغراً ، أبو الوضي ، بفتح الواو ، وكسر المعجمة ، مشهور بكنيته ، ويقال : إسمه عبد الله ، ثقة ، من الثالثة – التقريب – ٤٨٣
- علي : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١١٩. قالَ عبدُ الرزاقِ : أخبرنا معمر ، عن أيوب ، عن أبي قلابة : أن رجلاً يُقَالُ لهُ جُنْدَب[١] أَخَذَ شاباً من شبابِ قومهِ يُقَالُ له سبرة[٢] في بيتِهِ فَضَرَبَهُ ضَرْبَةً شديدةً وأوَثقَهُ وَرَضَّ أنْثِييه بفهرٍ فذَهَبَ قَوْمُهُ إلى سفيان بَن عبدِ اللهِ وهو عاملٌ عليهم لعمر ﷺ "فَأَبْطَلَ كُلَّ شيءِ أُصِيبَ به سبرة" فانْطَلَقَ قَوْمُهُ فَأَتوُا عمر ﷺ بضجنان فقالَ سبرةُ يا أميرَ المؤمنين إنَّ جندباً أخذِني عندَ ابنةِ عَمَّتِي أسْأَلَها العشاءَ فَفَعَلَ بي كذا وكذا فَأَبْطَلَ ذلك سفيانُ ، فقالَ عمر ﷺ لسفيانَ : "سَلْ عن هذا فإنْ كانَ بعدَ العَتْمةِ فاجْلِدهُ مئةَ جَلْدَة".

---

[١]) لم أقف على ترجمته.

[٢]) لم أقف على ترجمته.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – الرجل يجد على امرأته رجلاً – ٩/٤٣٦.

رجال الإسناد:

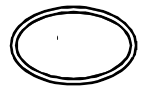
- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- أيوب : هو إبن أبي تميمة السختياني ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٥–.
- أبو قلابة : هو عبد الله بن زيد ، ثقة فاضل كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم –١١٥–.
- سفيان بن عبد الله :هو إبن ربيعة الثقفي،معدود في رجال الطائف ، له صحبة ، وسماع ورواية، كان عاملاً لعمر بن الخطاب على الطائف ، ولاه عليها إذ عزل عثمان بن أبي العاص – أنظر الاستيعاب ٢/٦٣٠.
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو قلابة لم يدرك زمن عمر ﷺ – أنظر : تحفة التحصيل في رواة المراسيل – ١٧٦.

الغريب:

- فهر : حجر ملء الكف وقيل هو الحجر مطلق – النهاية في غريب الأثر –باب الفاء مع الهاء – ٣– ٤٨١.



- ضجنان : بفتح أوله وإسكان ثانيه بعد نون وألف على وزن فعلان جبل بناحية مكة على طريق المدينة – معجم ما استعجم – ضجن –٣/٨٥٦ ، أنظر النهاية في غريب الأثر – ضجن – ٣/٧٤.

١٢٠. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن إبراهيمَ قالَ : أخبرني عمرو بن أبي جعفر ، عن سليمانَ بن يسار ، عنُ جُنْدُب أنه أَخَذَ في بيتِه رجلاً فَرَضَ أنثييه فَأَهْدَرَهُ عمرُ ﷺ قالَ : وأخبرني صالحُ بن كيسان ، عن القاسمِ بن محمدٍ أنَّ رجلاً وَجَدَ في بيتِهِ رَجُلاً فَدَقَ كُلَّ فَقارِ ظَهْرِهِ فَأَهْدَرُهُ عمرُ بن الخطابِ ﷺ.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – الرجل يجد على امرأته رجلاً – ٤٣٧/٩ .
- أخرج أبو منصور محمد بن الأزهري بسنده من طريق يحيى بن سعيد عن القاسم بن محمد قال أن أبا سيارة ولع بامرأة أبي جندب ... فذكر بنحوه ، ولم يذكر عن عمر شيئاً – تهذيب اللغة – ٣٠٤/١١ .
- وعزاه صاحب كنز العمال إلى اعتلال القلوب للخرائطي –٥–١٧٩ وذكر القصة عن القاسم بنحوه – اعتلال القلوب .

رجال الإسناد الأول:

- إبراهيم : لم يتميز لي من هو.
- عمرو بن أبي جعفر : لم أقف عليه.
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل ، أحد الفقهاء ، سبق ترجمته.
- جندب : لم أقف عليه.
- الرجل : كما في الأثر السابق سبرة ، وفي الإسناد الثاني كما هو عند الأزهري والخرائطي أبو السيارة ولم أقف على ترجمتهما.

رجال الإسناد الثاني:

- صالح بن كيسان : المدني أبو محمد أو أبو الحارث ، مؤدب ولد عمر بن عبد العزيز ، ثقة ثبت فقيه ، مات بعد سنة ثلاثين أبو بعد الأربعين – التقريب ٤٤٧ .
- القاسم بن محمد : هو إبن أبي بكر الصديق ﷺ ، أحد الفقهاء بالمدينة ، سبق ترجمته.

الحكم على الإسناد :

- الإسناد الأول : إسناده ضعيف : فيه مجهول : عمر بن أبي جعفر ، لم أقف على ترجمته.
- الإسناد الثاني : إسناده ضعيف ، القاسم بن محمد لم يدرك عمر بن الخطاب ﷺ توفي القاسم سنة ١٠٨ وله سبعون أو اثنان وسبعون سنة ، أنظر : تهذيب الكمال ٤٣٥/٢٣ .

١٢١. قالَ عبد الرزاق : عن إبن جريج قال : أخبرني إبن أبي نجيح ، عن مجاهد "أنه كانَ يُنْكِرُ أن يكونَ عمرُ ﷺ أهْدَرَ دَمَهُ إلا بالْبَيِّنة".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – الرجل يجد على امرأته رجلاً –٩/٤٣٣.

رجال الإسناد:

- اإن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته–٥–.
- إبن أبي نجيح : هو عبد الله بن أبي نجيح المكي ، أبو يسار ، الثقفي ، مولاهم ، ثقة رمي القــدر ، وربمـا دلس ، من السادسة مات سنة إحدى ثلاثين أو بعدها – التقريب٥٥٢.
- مجاهد : هو إبن جبر ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤٠–.
- عمر : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ،مجاهد لم يسمع من عمر رضى الله عنه – أنظر المراسيل لأبن أبي حاتم–٢٠٤.

١٢٢. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن ابن جريج والثوري قالاَ : أخبرنا يحيى بن سعيد قالَ سَمِعْتُ ابن المسيبِ يَقُولُ : إنَّ رجلاً من أهلِ الشامِ يُدْعَى جبيراً وَجَدَ معَ امرأته رَجَلاً[1] فَقَتَلَهُ أو قَتَلهُما ، قالَ الثوري فقتله وأنَّ معاوية ﷺ أشْكَلَ عليه القضاءُ فيه ، فَكَتَبَ إلى أبي موسى الأشعري ﷺ أنْ يَسْأَلَ له علياً ﷺ عن ذَلِكَ فَسَأَلَ علياً ﷺ فَقَالَ : "ما هذا ببلادنا لتخبرني" ، فقالَ : "إنَّهُ كَتَبَ إلَّي أنْ أسْأَلَكَ عَنْهُ" ، فقالَ "أنا أبو الحسنِ القرم ، يَدْفَعُ برُمتِه إلا أن يأتيَ بأربعةِ شهداء".

---

١) لم أقف عليه.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – الرجل يجد على امرأته رجلاً – ٩/٤٣٣.
- أخرجه مالك عن يحيى بن سعيد بنحوه – الموطأ – كتاب الأقضيه – باب القضاء فيمن وجد مع امرأته رجلاً ٢/٧٣٧.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.

بن المسيب : هو سعيد ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.

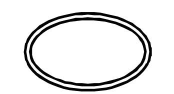
- علي هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٤––.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الغريب :

- القرم : أي المقدم في الرأي ، والقرم : فحل الإبل ، أي أنا فيهم بمترلة الفحل في الإبل – النهاية في غريب الأثر – قرم – ٤/٤٩.
- يدفع برمته : الرمة بالضم قطعة حبل يشد به الأسير أو القاتل إذا قيد إلى القصاص أي يسلم إليهم بالحبل الذي شد به تمكيناً لهم منه لئلا يهرب – النهاية في غريب الأثر – رمم – ٢/٢٦٦.



في امْرَأةٍ تَشَبَّهَتْ بأمةِ رجلٍ فوقَعَ عَلَيْها

١٢٣. قالَ أبو بكر : حدثنا هشيم ، عن أبي بشر، عن أبي روح أنَّ امْرأة[١] تشبهت بأمةٍ لرجلٍ وذلك ليلاً فَوَاقَعهَا وهُوَ يَرى أنَّها أَمَتُه ، قالَ : فَرِفُعَ ذلك إلى عمرَ ﷺ ، قالَ : فَأَرْسَلَ إلى علي ﷺ فقالَ : "اضْرِبْ الَّرجَلَ حداً في السرِّ واضْربْ الْمرَأةَ في الْعلَانية".

---

١) لم أقف على إسميهما.

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة -١٤/٤٢٠-٢٨٩٢٤
- أخرجه الشافعي عن يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي بشر عن أبي روح فذكر بنحوه – الأم – باب الحدود -٧/١٨٢.
- أخرجه البخاري من طريق هشيم عن أبي بشر عن شبيب بن أبي روح فذكر بنحوه – التاريخ الكبير – باب شبيب -٤/٢٣١.
- أخرجه إسحاق بن منصور الكوسبح – مسائل الإمام أحمد بن حنبل وابن راهويه-٢/٣٢٠.وقال أحمد وإسحاق لأ أعلم على الرجل حداً هذه شبهه تدرأ عنه الحد ،
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي – معرفة السنن والآثار- كتاب الحدود- باب – ادرؤوا الحدود بالشبهات – ٦/٣٥٧.

رجال الإسناد:

- هشيم : بالتصغير ، إبن بشير ، بوزن عظيم ، ابن القاسم بن دينار السلمي ، أبو معاوية بن أبي خازم بمعجمتين ، الواسطي ، ثقة ثبت كثير التدليس والإرسال الخفي ، من السابعة ، مات سنة ثلاث وثمانين وقد قارب الثمانين – التقريب -١٠٢٣.
- أبو بشر : هو جعفر بن إياس بن أبي وحشية بفتح الواو وسكون المهملة وكسر المعجمة وتثقيل التحتانية اليشكري ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير ، وضعفه شعبة في حبيب بن سالم وفي مجاهد ، من الخامسة ، مات سنة خمس وقيل ست وعشرين – التقريب – ١٩٨
- أبو روح : هو شبيب بن نعيم ، أبو روح الشامي ، ثقة ، من الثالثة ، أخطأ من عده في الصحابة – التقريب -٤٣١.

- عمر: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم-٥-

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو روح لم أقف في ترجمته أنه أدرك عمر ولا علي رضي الله عنهما.

في اللوطي حد كحد الزنى

١٢٤. قالَ أبو بكر : حدَّثنا غسانُ بن مضَر، عن سعيد بن يزيد، عن أبي نضرةَ قالَ : سُئِلَ ابنُ عباسٍ ﷺ ما حَدَّ اللُّوطي ؟ قالَ : "يُنْظَرُ أعلى بناءً في القريةِ فَيُرْمَى به مُنكَساً ثم يُتْبَعُ بالحِجَارة".

تخريج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : ١٤/٤٢٠-٢٨٩٢٥
- أخرجه إبن معين عن غسان بن مضر فذكر بمثله – تاريخ ابن معين – رواية الدوري – ٤/٣٢٩.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله – شعب الإيمان – السابع والثلاثون من شعب الإيمان في تحريم الفروج – ٤/٣٥٧.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى- كتاب الحدود – باب – ما جاء في حد اللوطي-٨/٢٣٢.

- أخرجه أبو الفرج إبن الجوزي بسنده من طريق غسان بن مضر فذكر بمثله – ذم الهوى – ٢٠٣.
- أخرجه الذهبي بسنده من طريق غسان بن مضر – فذكر بمثله – الدينار من حديث المشايخ الكبار– ٥١.

رجال الإسناد:

- غسان بن مضر : الأزدي ، أبو مضر البصري ، المكفوف ، ثقة ، من الثامنة ، مات سنة أربع وثمانين – التقريب – ٧٧٦.
- سعيد بن يزيد : هو إبن مسلمة الأزدي ثم التاحي ، أبو مسلمة البصري ، القصير ، ثقة ، من الرابعة التقريب –٣٩١.
- أبو نضرة : هو المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح المهملة ، العبدي ، العوقي بفتح المهملة والواو ثم قاف البصري ، أبو نضرة بنون ومعجمة ساكنة مشهور بكنيته ، ثقة ، من الثالثة ، مات سنة ثمان أو تسع ومائة – التقريب – ٩٧١.
- إبن عباس : هو الصحابي الجليل عبدالله ، سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٢٥. قالَ أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن إبن جريج قال : أخبرني بن خثيم ، عن مجاهد وسعيد بن جبير : أنَّهما سمعا إبن عباس – رضي الله عنهما – يَقُولُ في الَّرجِلِ يُوجَدُ أوْ يُؤخَذُ على اللوطيةِ : "أَنَّهُ يُرْجَم".

تخريج الأثر:

- أخرجه ابن أبي شيبة : **١٤/٤٢٠-٢٨٩٢٦.**
- أخرجه عبد الرزاق عن إبن جريج فذكر بمثله – من عمل عمل قوم لوط **-٧/٣٦٤.**
- أخرجه أبو داود من طريق عبد الرزاق فذكر بمثله – سنن أبي داود – كتاب الحدود – باب –فيمن عمل عمل قوم لوط **٤-١٥٩.**
- أخرجه النسائي بسنده من طريق محمد بن ربيعة عن ابن جريج قال أخبرني ابن خثيم عن مجاهد أو سعيد عن عكرمة عن إبن عباس فذكر بنحوه– سنن النسائي الكبرى-كتاب الرجم – باب – من عمل عمل قوم لوط **-٤/٣٢٢.**
- أخرجه الدارقطني بسنده عن ابن جريج فذكر بمثله– سنن الدار قطني – كتاب الحدود والديات وغيره **-٣/١٢٥.**
- أخرجه البيهقي من طريق أبي داود فذكر بمثله – معرفة السنن والآثار-كتاب الحدود – باب – حد اللوطي**-٦/٣٥٠.**

رجال الإسناد :

- محمد بن بكر : هو إبن عثمان البرساني ، صدوق قد يخطيء ، سبق ترجمته الأثر رقم **-٥٠-.**
- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم **-٥-.**
- إبن خثيم : هو عبد الله بن عثمان بن خثيم بالمعجمة والمثلثة مصغراً القاري المكي ، أبو عثمان ، صدوق من الخامسه مات سنة اثنتين وثلاثين – التقريب **-٥٢٦-.**
- مجاهد : هو إبن جبر ، ثقة إمام في التفسير والعلم ، سبق ترجمته الأثر رقم **-٤٠-.**
- سعيد بن جبير : وهو الأسدي مولاهم ، الكوفي ، ثقة ثبت فقيه ، من الثالثة وروايته عن عائشه وأبي موسى ونحوهما مرسلة ، قتل بين يدي الحجاج دون المائة ، سنة خمس وتسعين ولم يكمل الخمسين – التقريب – **٣٧٤-.**
- إبن عباس : هو الصحابي الجليل عبدالله ، سبق ترجمته الأثر رقم **-٩-.**

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه محمد بن بكر صدوق قد يخطي وإبن خثيم صدوق وقد تابعهما عبد الرازاق ومحمد ابن ربيعه عند النسائي فيرتقي إلى الصحيح لغيره

١٢٦. قالَ أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن ابن أبي ليلى ، عن القاسم بن الوليد عن يزيد بن قيس : أن علياً ﷺ "رَجَمَ لوطيا"[١].

---

١) لم أقف عليه.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/ ٤٢٠-٢٨٩٢٧.
- أخرجه عبد الرزاق من طريق إبن أبي ليلىً رفعه إلى علي فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – من عمل عمل قوم لوط -٧/٣٦٣.
- أخرجه الشافعي – عن رجل عن إبن أبي ذئب عن القاسم فذكر بمثله – الأم – باب الحدود – ١٨٣/٧.
- أخرجه البيهقي من طريقين الأول من طريق ابن أبي ليلى كما عند إبن أبي شيبة فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى- كتاب الحدود – باب – ما جاء في حد اللوطي -٨/٢٣٢ ، والطريق الثاني من طريق الشافعي – فذكر بمثله – ٨/٢٣٢.
- وأخرج أبو الفرج ابن الجوزي بسنده من طريق إبن أبي ليلى عن يزيد بن قيس عن علي فذكر بمثله – ذم الهوى – في عقوبة اللوطي في الدنيا – ٢٠٣.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- إبن أبي ليلى : هو محمد بن عبد الرحمن ، الكوفي القاضي ، أإو عبدالرحمن ، صدوق سيء الحفظ جداً من السابعة ، مات سنة ثمان وأربعين – التقريب -٨٧١-.
- القاسم بن الوليد : هو الهمداني ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، القاضي ، صدوق يغرب ، من السابعة ، مات سنة إحدى وأربعين – التقريب -٧٩٦-.
- يزيد بن قيس : هو الخارفي ، ويقال أرحبي من همدان ، روى عن علي بن أبي طالب وكان قليل الحديث – طبقات إبن سعد -٦-٢٣٥ ، وذكره إبن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل- ٩/٢٨٤.
- علي:هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم-٤-

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه إبن أبي ليلى صدوق سيء الحفظ جداً والقاسم بن الوليد : صدوق يغرب .

١٢٧. قالَ أبو بكر : حدثنا وكيع قال : حدثنا محمد بن قيس ، عن أبي حصينَ : أنَّ عثمانَ ﷺ أَشْرَفَ على الناس يومَ الدارِ فقالَ : "أما عَلِمْتُم أنهُ لا يَحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلا بأربعةٍ : رَجلٌ عَمَلَ عَمَلْ قومِ ل".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤-٤٢٢-٢٨٩٣٨
- أخرجه أبو نعيم الأصبهاني بسنده من طريق محمد بن عثمان بن أبي شيبة عن أبيه ثنا وكيع ثنا محمد بن قيس عن حصين عن أبي عبد الرحمن أن عثمان فذكر بنحوه ... ثم قال : غريب تفرد به وكيع عن محمد ابن قيس وهو الأسدي الكوفي يجمع حديثه وأبو عبد الرحمن وهو السلمي . حلية الأولياء – وكيع بن الجراح -٣٧٩/٨.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- محمد بن قيس : هو الأسدي الوالبي بالموحدة ، الكوفي ، ثقة من كبار السابعة – التقريب-٨٩٠-.
- أبو حصين : هو عثمان بن عاصم بن حصين الأسدي الكوفي ، ثقة ثبت سني وربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٥-.
- عثمان : هو الخليفة الراشد ،سبق ترجمته الأثر رقم-١٥-

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، أبو حصين لم يدرك عثمان ، توفي سنة سبع وعشرين ومائة ، وفي رواية أبي نعيم ذكر بينهما أبو عبد الرحمن السلمي وقد حكم أبو نعيم على الأثر أنه غريب تفرد به وكيع عن محمد بن قيس حلية الأولياء -٣٧٩/٨.

في الرجلِ يَقْذِفُ الرَّجَلَفي فُيُقامُ عليهِ الحَدَّ ثم يقذِفَه أيْضًا

١٢٨. قالَ أبو بكر : حدثنا إبن عليه ، عن عيينة بن عبد الرحمن ، عن أبيه : أنَّ عمرَ ﷺ لَّما أَمَرَ بأبي بكرة[١] ﷺ وأصحابه فَجُلِدُوا فَعَادَ أبو بكرةَ ﷺ فقالَ : "زنى المغيرُة"[٢] ، فأرادَ عمُر ﷺ "أنْ يَجلده" فقالَ لهُ عليٌّ ﷺ : على ما تَجْلِدَه ؟ "وهلْ قالَ إلا ما قدْ قال" ! "فَتَرَكَه".

---

١) أبو بكرة : هو نفيع بن الحارث ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٩-

٢) المغيرة : هو إبن شعبة الثقفي ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠٤-.

تخريج الأثر:

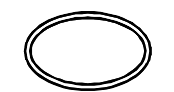
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٢٤- ٢٨٩٥٣.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عيينة بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي بكرة فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى –كتاب الحدود – باب – شهود الزنا إذا لم يكملوا أربعة –٨/٢٣٥.

رجال الإسناد:

- بن عليه : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ سبق ترجمته الأثر رقم -٤٧-.
- عيينة بن عبد الرحمن :بن جوشن بجيم ومعجمة مفتوحتين بينهما واو ساكنة ، الغطفاني بفتح المعجمة والمهملة ثم فاء ، صدوق من السابعة مات في حدود الخمسين – التقريب -٧٧٣-.
- أبيه : هو عبد الرحمن بن جوشن بفتح الجيم والمعجمة وسكون الواو بينهما وأخره نون الغطفاني ، بصري ثقة من الثالثة – التقريب -٥٧٣-.
- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- علي : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عيينة بن عبد الرحمن صدوق.



في الرجلِ يَعْرِضُ للرجالِ بالفري ، ما في ذَلِك؟

١٢٩. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن إبراهيمَ بن محمدٍ ، عن إسحاق بن عبد الله عن مكحول : أن معاذَ بن جبلٍ ﷺ وعبد الله بن عمرو بن العاص – رضي الله عنهما قالا :"ليسَ الحدَّ إلا في الكلمةِ التي ليس لها مصرفٌ ،وليسَ لها إلا وجُهٌ واحد".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب التعريض –٧/٤٢٥.

رجال الإسناد:

- إبراهيم بن محمد : هو إبن أبي يحيى الأسلمي ، متروك ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٧–.
- إسحاق بن عبد الله : هو إبن أبي فروة الأموي مولاهم ، متروك سبق ترجمته الأثر رقم –٦١–.
- مكحول : هو الشامي ، ثقة كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦١–.
- معاذ بن جبل : هو أبو عبد الرحمن ، الأنصاري الخزرجي ، الإمام المقدم في علم الحلال والحرام ، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله ﷺ – أنظر الإصابة – ٦/١٣٦.
- عبد الله بن عمرو بن العاص : هو أبو محمد ، ويقال أبو عبد الرحمن القرشي السهمي ، أحد السابقين المكثرين من الصحابة وأحد العبادلة الفقهاء ، قال أبو هريرة : ما أحد من أصحاب رسول الله ﷺ أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب –نظر الإصابة–٤/١٩٢.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً فيه متروكان إبراهيم بن محمد وإسحاق بن عبد الله.

١٣٠. قالَ عبد الرزاق : عن إبراهيم بن محمد ، عن صاحب له ، عن الضحاك بن مزاحم عن علي رضي الله عنه قال : "إذا بلغَ في الحدودِ لعلَّ وعسى فالحدُّ معطلٌ".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب التعريض –٧–٤٢٥.

رجال الإسناد:

- إبراهيم بن محمد : هو إبن أبي يحيى الأسلمي ، متروك ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٧–.
- صاحب له : لم أقف عليه.
- الضحاك بن مزاحم : هو الهلالي ، صدوق كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٠٢–.
- علي : هو أمير المؤمنين رضي الله عنه سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ... فيه علل ثلاث : الأولى : إبراهيم بن محمد ، متروك ، العلة الثانية : فيه جهالة من روى عنه إبراهيم . العلة الثالثة : رواية الضحاك بن مزاحم عن علي مرسلة – أنظر المراسيل لابن أبي حاتم –٩٦.

من كان يرى في التعريض عقوبة

١٣١. قالَ أبو بكر : حدثنا إبن إدريس ، عن يحيى بن سعيد ، عن أبي الرِجالِ ، عن أمَّهِ عمْرَةَ قَالَتْ : اسَتبَّ رجلان[١] ، فقالَ أحَدُهُما : "ما أُمِّي بزانيةٍ وما أبي بزانٍ"! فشاورَ عمرُ ﷺ القومَ فَقَالُوا : "مَدَحَ أباه وأمَّه" فقال : "لقد كانَ لهما من المدحِ غيَر هذا ! فَضَرَبَه".

---

١) لم أقف على إسميهما.

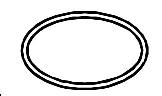
تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : -٤٢٧/١٤- ٢٨٩٦٥.
- أخرجه مالك عن أبي الرجال فذكر بنحوه – موطأ مالك – كتاب الحدود – باب – الحد في القذف والنفي والتعريض – ٨٢٩/٢.
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن يحيى بن سعيد رفعه إلي عمر فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – باب التعريض -٤٢٥/٧.
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق إبن أبي شيبة فذكر بمثله – سنن الدار قطني – كتاب الحدود والديات وغيره -٢٠٩/٣.
- أخرجه البيهقي من طريق مالك – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب – من حدَّ في التعريض ٨-٢٥٢.

رجال الإسناد:

- إبن إدريس : هو عبد الله ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- يحي بن سعيد : هو الأنصاري ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.
- أبو الرجال : محمد بن عبد الرحمن بن حارثة الأنصاري ، أبو الرجال بكسر الراء وتخفيف الجيم مشهور بهذه الكنية وهي لقبه ، وكنيته في الأصل : أبو عبد الرحمن ، ثقة من الخامسة ــ التقريب -٨٦٩.
- أمَّه عمرة : هي بنت عبد الرحمن بن سعد الأنصارية ، ثقة ، سبق ترجمتها الأثر رقم -١١-.
- عمر: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم -٥-

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف ، عمرة لم تسمع من عمر بن الخطاب ﷺ توفيت عمرة سنة ثمان وتسعين وقيل بعدها وهي بنت سبع وسبعين سنة فيكون عمرها حين وفاة عمر ﷺ أربع سنوات– أنظر تهذيب الكمال –٢٤٢/٣ .

الغريب:

- التعريض : هو خلاف التصريح من القول ، يقال عرفت ذلك في معراض كلام ومعرض كلامه – النهاية في غريب الأثر – عرض –٢١٢/٣ .

١٣٢. قالَ أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن الجلد بن أيوب ، عن معاويةَ ابن قرةَ : "أنَّ رجَلاً[١] قالَ لرجلٍ يابنَ شامةِ الوذرِ" فاستَعْدَى عليه عثمان بن عفان رضي الله عنه فقالَ : "إنما عَنيْتُ كذا وكذا" ، فَأَمَرَ به عثمانُ "فَجُلِدَ الحدُ".

---

١) لم أقف على اسميهما.

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٢٧-٢٨٩٦٦
- أخرجه الدار قطني بسنده من طريق إبن أبي شيبة – بمثله – سنن الدارقطني – كتاب الحدود والديات وغيره – ٣/٢٠٨-٣٧٥.

رجال الإسناد:

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، البصري ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢١-.
- الجلد بن أيوب : هو البصري يروي عن معاوية بن قرة ، قال ابن المبارك أهل البصرة يضعفونه ، وكان إبن عيينة يقول جلد ومن جلد ومن كان جلد ، وضعفه ابن راهويه ، وقال الدار قطني متروك ، وقال أحمد ضعيف ليس يساوي حديثه شيئاً – ميزان الاعتدال في نقد الرجال – ٢/١٥٢.
- معاوية بن قرة : هو ابن إياس الهلالي المزني ، أبو إياس البصري ، ثقة عالم ، من الثالثة ، مات سنة ثلاث عشرة وهو إبن ست وسبعين سنة – التقريب -٩٥٦-.
- عثمان : هو أمير المؤمنين رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه الجلد بن أيوب ، قال الدارقطني : متروك.

الغريب:

- شامة الوذر : هذا القول من سباب العرب وذمهم ، ويريدون به يا ابن شامة المذاكير يعنون الزنا – النهاية في غريب الأثر – باب الواو مع الذال ٥/١٦٩.

١٣٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيانَ ، عن عاصم ، عن ابن سيرين : أنَّ سمرةَ ﷺ قالَ : "من عَرَّضَ عَرَضْنَا لهُ".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٢٨-٢٨٩٦٩
- أخرجه ابن حزم بسنده عن وكيع فذكر بمثله – المحلى – مسألة التعريض هل فيه حد أو تحليف – ١١-٢٧٧.

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- عاصم : هو إبن سليمان الأحول ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- إبن سيرين : هو محمد بن سيرين الأنصاري ، أبو بكر بن أبي عمرة ، البصري ، ثقة ثبت عابد كبير القدر كان لا يرى الرواية بالمعنى ، من الثالثة ، مات سنة عشر ومائة – التقريب -٨٥٣-.
- سمرة : هو إبن جندب بن هلال الفزاري ، يكنى أبا سليمان ، قدمت به أمَّة بعد موت أبيه فتزوجها رجل من الأنصار ، نزل البصرة ، وكان شديد على الخوارج ، مات قبل سنة ستين – الإصابة – ٣/١٧٨.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الغريب:

من عرَّض عرضنا له : أي من عرَّض بالقذف عرضنا له بتأديب لا يبلغ الحد ومنح بالقذف حددناه – النهاية في غريب الأثر – باب عرض – ٣/٢١٢.

١٣٤. قالَ أبو بكر : حدَّثنَا معاذُ ، عن عوف ، عن أبي رجاء : أن عمرَ ﷺ وعثمانَ ﷺ "كانا يعاقبان في اْلهِجاءِ".

تخريج الأثر :

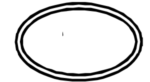
- أخرجه إبن أبي شيبة : **١٤/٤٢٨-٢٨٩٧٠**.
- أخرج عبد الرزاق عن معمر بسنده عن عبد الله بن عمر أن عمر بن الخطاب كان يجلد في التعريض بالفاحشة – المصنف – باب التعريض –٧-٤٢١.
- ومن طريق إبن أبي مليكة عن صفوان وأيوب عن عمر بن الخطاب أنه حد في التعريض والذي حدَّه عمر في التعريض وهو عكرمة بن عامر بن هشام ، هجا وهب بن زمعة فعرض به في هجائه – المصنف – باب التعريض –٧/٤٢١–
- أخرج أبو زيد عمر بن شَّبة عن عاصم عن إبن جريج عن إبن أبي مليكة أن عكرمة هجا وهب ... فجلده عمر – أخبار المدينة – هيبة عمر ﷺ –١-٣٦٣.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق إبن عمر أن عمر ﷺ كان يضرب في التعريض الحد – سنن البيهقي الكبرى– كتاب الحدود – باب– من حد في التعريض –٨/٢٥٢.
- وأخرج أيضاً بسنده من طريق معاذ بن معاذ فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى– كتاب الحدود – باب–في الشتم دون القذف –٨/٢٥٣.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق شعبة عن عوف قال سمعت أبا رجاء قال : فذكر بمثله – شعب الإيمان – فصل ومما ينبغي للمرء المسلم أن يحفظ لسانه – ٤/٢٧٨.

رجال الإسناد:

- معاذ : هو إبن معاذ بن نصر بن حسان العنبري ، أبو المثنى ، البصري ، القاضي ، ثقة متقن ، من كبار التاسعة ، مات سنة ست وتسعين – التقريب –٩٥٢–.
- عوف : هو إبن أبي جميلة بفتح الجيم الأعرابي ، العبدي ، البصري ، ثقة ، رمي بالقدر والتشيع ، من السادسة ، مات سنة ست أو سبع وأربعين ، وله ست وثمانون – التقريب –٧٥٧–.
- أبو رجاء : هو عمران بن ملحان بكسر الميم وسكون اللام بعدها مهملة ، ويقال إبن تيم ، أبو رجاء العطاردي ، مشهور بكنيته ، وقيل غير ذلك في اسم أبيه ، مخضرم ، ثقة ، معمر من الثانية ، مات سنة خمس ومائة وله مائة وعشرون سنة – التقريب –١٣٤– .
- عمر : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- عثمان : الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –١٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



في الأمة والعبد يزنيان

١٣٥. قالَ أبو بكر : حدَّثنَا عبدةُ بن سليمانَ ، عن يحيى بن سعيد، عن سليمان بن يسار ، عن إبن أبي ربيعة قال : دعانَا عمرُ ﷺ في فتيانٍ من فتيانِ قريشٍ في إماءٍ زنين من رقيقِ الإمارةِ "فَضَرَبْنَاهُنَّ خمسين خمسين".

تخريج الأثر

-أخرجه ابن أبي شيبه:

-انظر الأثر رقم -٨٥-

رجال الأسناد:

- عبدة بن سليمان : هو الكلائي، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم – ٦-
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-
- سليمان بن يسار : ثقة فاضل أحد الفقهاء السبعه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥١-
- إبن أبي ربيعة : هو عبد الله بن عياش ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٥ -
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-

الحكم على الأسناد:

إسناده صحيح ، أنظر الأثر رقم -٨٥-



١٣٦. قالَ أبو بكر : حدثنا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن همام ، عن عمرو بن شرحبيل قالَ : جاءَ معقلُ المزني إلى عبدِ اللهِ ﷺ فقالَ : "إن جَارَيتِي زَنَتْ" فقَالَ : "اْجلِدهَا خمسين".

سبق دراسة هذا الأثر أنظر الأثر في -٧٨-.

فِي الْعَبْدِ يُشْرَبُ الخمرُ : كَمْ يُضْرَبُ؟

١٣٧. قالَ أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن مالك بن أنس ، عن الزهري قال : بَلَغَنِي عن عمرَ ﷺ وعثمانَ ﷺ وابن عمر ﷺ : "أنَّهم كانوا يضربون العبدَ في الخمرِ ثمانين".[1]

---

(١) والروايات الأخرى أنهم يضربون العبد في الخمر نصف حد الحر .

تخريج الأثر:

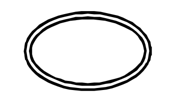
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٢٩-٢٨٩٧٧.
- أخرجه مالك بغير ما عند إبن أبي شيبة حيث روى عن إبن شهاب أنه سئل عن حد العبد في الخمر فقال : بلغني أن عليه نصف حد الحر في الخمر ، وأن عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان وعبد الله بن عمر ﷺ قد جلدوا عبيدهم نصف حد الحر في الخمر – موطأ مالك – كتاب الأشربه – باب – الحد في الخمر – ٨٤٢/٢.
- أخرجه عبد الرزاق عن معمر ومالك عن إبن شهاب أن عمر وعثمان وعبد الله بن عمر ﷺ جلدوا عبيدهم في الخمر نصف حد الحر – المصنف – حد العبد يشرب الخمر – -٣٨٣/٧.
- وعن معمر عن الزهري في العبد يشرب الخمر قال : يضرب نصف حد الحر ، وقد ضرب عثمان غلاماً له نصف الحد في الخمر – المصنف – الباب السابق /٣٨٣/٧.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق إبن أبي بكير عن مالك بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب – ما جاء في عدد حد الخمر –٣٢١/٨.

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة متقن حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٨–.
- مالك بن أنس : إمام دار الهجرة – سبق ترجمته الأثر رقم –٣٧–.
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على إمامته وجلالته ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- عمر: هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمتهن الأث رقم–٥–
- عثمان : سبق ترجمته الأثر رقم –١٥–
- إبن عمر : هو عبد الله سبق ترجمته الأثر رقم –٦–

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، رواية الزهري عن هؤلاء الصحابة مرسلة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل –٢٨٩– جامع التحصيل –٢٦٩.



في الرجلِ يَسْرِقُ الصَّبي والمملوكَ

١٣٨. قالَ أبو بكر : حدثنا عبد الله بن مبارك ، عن سعيد بن أبي أيوب، عن معروف بن سويد : أنَّ قوماً كانُوا يسرقون رقيقَ الناسِ بإفريقية ، فقالَ عليٌّ بن رباح : "ليس عليهم قطعٌ" ، قَدْ كانَ هذا على عهدِ عمرَ بن الخطابِ ﷺ ، "فلم ير عليهم قطعاً" ، وقَال هؤلاءخلاّبون.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٢٩-٢٨٩٧٨
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق إبن أبي شيبة بمثله – معرفة السنن والآثار – باب قطع العبد إذا سرق- ٦/٤٠٧.

رجال الإسناد:

- عبد الله بن مبارك : هو المروزي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.
- سعيد بن أبي أيوب : هو الخزاعي مولاهم ، المصري ، أبو يحيى بن مقلاص ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة إحدى وستين وقيل غير ذلك ، وكان مولده سنة مائة – التقريب -٣٧٤-.
- معروف بن سويد : هو الجذامي ، أبو سلمة المصري ، مقبول من السابعة ، مات سنة خمسين تقريباً – التقريب -٩٥٩-.
- علي بن رباح : هو ابن قصير ضد طويل ، اللخمي ، أبو عبد الله المصري ، ثقة ، والمشهور فيه عُلي بالتصغير ، وكان يغضب منها ، من كبار الثالثة ، مات سنة بضع عشرة ومائة – التقريب -٦٩٥-.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، علي بن رباح لم يسمع من عمر ﷺ ولد علي عام اليرموك – أنظر سير أعلام النبلاء ٥/١٠١ – وذكر صاحب تحفة التحصيل ن روايته عن علي مرسلة – ٢٣٤- .
- فمن باب أولى روايته عن عمر مرسله .
- الغريب:
- خلابون : أي خداعون – النهاية في غريب الأثر – باب – الخاء مع اللام -٢/٥٨

١٣٩. قالَ أبو بكر : حدثنا محمد بن بكر ، عن ابن جريج قال : أُخبِرتُ أنَّ عمرَ بن الخطابِ ﷺ "قَطَعَ رَجلاً في غلامٍ سَرَقَهُ".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : **١٤/٤٣٠-٢٨٩٨٢**.
- أخرجه عبد الرزاق عن إبن جريج فذكر بمثله – المصنف – باب الرجل يبيع الحر –**١٠-١٩٦**.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق ابن أبي شيبة بمثله – معرفة السنن والأثار– كتاب السرقه – باب – من سرق عبداً صغيراً أو أعجمياً –**٦/٤٠٦**.
- أخرجه إبن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق بمثله – المحلى – باب مسألة فيمن سرق حراً صغيراً أوكبيراً –**١١/٣٣٦**.

رجال الإسناد:

- محمد بن بكر : هو إبن عثمان ، البرساني ، صدوق قد يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم –**٥٠**–.
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –**٥**–.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم –**٥**–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، إبن جريج لم يفصح عمخبره وهو لم يلق أحداً من الصحابة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل –**٢١٢**.وهذا الأثر والذي قبله ضعيفان فلا يصح الجمع بينهما لعدم حجيتهما

١٤٠. قالَ عبدُ الرزاقِ : عن ابن جريج قالَ : أُخْبِرْتُ أنَّ علياً ﷺ "قَطَعَ البائِعُ" ، وقالَ : "لا يكونُ الحرُّ عَبْدًا". قالَ : وقالَ ابن عباس : "ليسَ عليه قَطْعٌ وعليه شبيهُ بالقطعِ الْحَبْس".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الرجل يبيع الحر –١٠/١٩٧.
- أخرجه إبن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق – المحلى – مسألة فيمن سرق حراً صغيراً أو كبيراً– ١١/٣٣٧.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- علي :هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم –٤–
- إبن عباس : هو عبد الله سبق ترجمته الأثر رقم –٩–

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، إبن جريج لم يفصح عمن أخبره وهو لم يلق أحداً من الصحابة – اأظر الأثر السابق.

في قليلِ الخمرِ : فيه حدٌّ أم لا؟

١٤١. قَاَل أبو بكر : حدَّثنا حفصُ بن غياث ، عن الحجاج ، عن حصين ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ﷺ قالَ : "في قَلِيلِ الْخَمْرِ وكَثِيرَه ثمانون".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : **١٤/٤٣٠-٢٨٩٨٣.**

رجال الإسناد:

- **حفص بن غياث : هو النخعي ، ثقة فقيه تغير حفظه قليلا في الآخر ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.**
- **الحجاج : هو إبن أرطاة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.**
- **حصين : هو إبن عبد الرحمن الحارثي ، لايعرف ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.**
- **الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.**
- **الحارث : هو إبن عبد الله الأعور ، كذَّبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض وفي حديثه ضعف ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.**
- **علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.**

الحكم على الإسناد:

- **إسناده ضعيف أنظر الأثر رقم -٣١-.**

١٤٢. قال أبو بكر : حدثنا معاوية بن هشام ، عن سفيان ، عن حصين بن عبد الرحمن يرفعه إلى عمر ﷺ قال : "منْ شربَ من الخمر قليلاً أو كثيراً ضُربَ الحد".

تخريج الأثر :

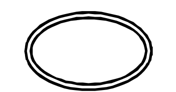
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣١-٢٨٩٨٧.

رجال الإسناد:

- معاوية بن هشام : هو القصار ، أبو الحسن الكوفي ، مولى بني أسد ، ويقال له معاوية بن أبي العباس صدوق له أوهام ، من صغار التاسعة ، مات سنة أربع ومائتين – التقريب -٩٥٦-.
- سفيان : هو إبن سعيد الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- حصين بن عبد الرحمن : هو السلمي ، ثقة تغير حفظه بآخره ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧٣-.
- عمر : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، حصين بن عبد الرحمن لم يدرك عمر ، توفي سنة ست وثلاثين ومائة وله ثلاث وتسعون – أنظر التقريب -٢٥٣-.



النبيذ : من رأى فيه حدا

١٤٣. قال أبو بكر : حدثنا عبادُ بن العوام ، عن حجاج ، عن حصينَ ، عن الشعبي ، عن الحارث ، عن علي ﷺ قالَ: "حد النبيذ ثمانون".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣١-٢٨٩٩٠.

رجال الإسناد:

- عباد بن العوام : هو الكلابي ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٢-.
- حجاج : هو إبن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- حصين : هو إبن عبد الرحمن الحارثي ليس يعرف ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- الحارث : هو إبن عبد الله الأعور ، كذبه الشعبي في رأيه ورمي بالرفض ، وفي حديثه ضعف ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف أنظر الأثر رقم -٣١-.

الغريب :

النبيذ : هو ما يعمل من الأشربة من التمر والزبيب والعسل والحنطة والشعير وغير ذلك ، يقال نبذت التمر والعنب إذا تركت عليه الماء ليصير نبيذا ، وانتبذته : اتخذته نبيذا ، وسواء كان مسكراً أو غير مسكر فإنه يقال له نبيذ – النهاية في غريب الأثر – نبذ -٥/٦.

١٤٤. قال أبو بكر : حدثنا ابن مسهر ، عن الشيباني ، عن حسان بن مخارق قال : بلغني أن رجلاً[1] ساير عمرُ بن الخطاب ﷺ في سفر وكان صائماً ، فلما أفطر أهوى إلى قربه لعمر ﷺ معلقة فيها نبيذ قد خضخضها البعير ، فشرب منها فسكر ، فضربه عمر ﷺ "الحد" ، فقال له : "إنما شربت من قربتك"! فقال له عمر ﷺ "إنما جلدناك لسكرك".

---

١) لم أقف على اسمه.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣١-٢٨٩٩١.
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق سعيد بن ذي لعوة أن أعرابياً شرب من إداوة عمر نبيذاً فسكر فضربه عمر الحد ، ثم قال لا يثبت هذا – سنن الدار قطني – كتاب الأشربة وغيرها – ٤/٢٦٠.
- وأخرجه من طريق وكيع عن سفيان عن أبي إسحاق عن عامر أن أعرابياً فذكر بنحوه – المصدر السابق -٤/٢٦١ – ثم قال هذا مرسل لا يثبت
- أخرجه العقيلي عن محمد بن إسماعيل من طريق سعيد بن ذي لعوة قال شرب أعرابي نبيذاً من أداوة عمر فسكر ... فذكر بنحوه – ضعفاء العقيلي – ترجمة سعيد بن ذي لعوة – ٢/١٠٤.

رجال الإسناد:

- إبن مسهر : هو علي بن مسهر بضم الميم وسكون المهملة وكسر الهاء ، القرشي ، الكوفي ، قاضي الموصل ، ثقة له غرائب بعد أن أضر من الثامنة ، مات سنة تسع وثمانين – التقريب -٧٠٥-.
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، أبو إسحاق ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٣-.
- حسان بن مخارق : الشيباني ، وقد قيل حسان بن أبي المخارق ، أبو العوام – الثقات – ٦/٢٢٣. وقد ذكره إبن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل ٣/٢٣٥.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه قول حسان بن مخارق (بلغني) وحسان مجهول الحال .

الغريب :

- قربة : هي الظرف الذي يحمل فيه الماء – إنظر النهاية في غريب الأثر – مزد – ٤/٣٢٤.
- خضخضها : أصل الخضخضة التحريك . النهاية في غريب الأثر – خضخض – ٢/٣٩.

١٤٥. قال أبو بكر : حدثّنا ابنُ نميرٍ ، عن حجاجٍ ، عنْ أبي عونٍ ، عن عبد الله بن شداد ، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – قال : "فِيْ السكْرِ منَ النَّبِيذِ ثمانون".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : **٢٨٩٩٥-٤٣٢/١٤**.

رجال الإسناد:

- إبن نمير : هو عبد الله بن نمير ، بنون مصغر الهمداني ، أبو هشام ، الكوفي ، ثقة صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين وله أربع وثمانون – التقريب -٥٥٣-.
- حجاج : هو إبن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- أبو عون :هو محمد بن عبيد الله بن سعيد ، أبو عون ، الثقفي ، الكوفي ، الأعور ، ثقة ، من الرابعة – التقريب -٨٧٤-.
- عبد الله بن شداد : هو إبن الهاد الليثي ، أبو الوليد المدني ، ولد على عهد النبي ﷺ ، وذكر العجلي من كبار التابعين الثقات وكان معدوداً في الفقهاء ، مات بالكوفة مقتولاً سنة إحدى وثمانين ، وقيل بعدها – التقريب -٥١٤-.
- ابن عباس : هو عبد الله بن عباس ﷺ ، الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس.

١٤٦. قال أبو بكر : حدثنا عبد الرحيم بن سليمانَ ، عن مجالدَ ، عن الشعبي قال : كان عليٌّ ﷺ يرزقُ الناس الطلاءَ في دنانٍ صغارٍ ، فسكِرَ منه رجلٌ[1] "فجلدهُ عليٌّ ثمانين" ، قال : "فشهدوا عنده أنه إنَّما سكرَ من الذيْ رزقهم" قال : " وِلمَ شَرِبَ منهُ حتَّى سَكِر ؟"

---

[1]) لم أقف على اسمه.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٢-٢٨٩٩٧.
- أخرج الدارقطني – بسنده عن فراس عن الشعبي فذكر بنحوه – سنن الدارقطني – كتاب الأشربة وغيرها – ٤/٢٦١.ثم قال : هذا لا يثبت.

رجال الإسناد:

- عبد الرحيم بن سليمان : هو أبو علي الأشل ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١١-.
- مجالد : هو إبن سعيد الهمداني ، ليس بالقوي ، وقد تغير في آخر عمره ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٤-.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- علي : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه مجالد بن سعيد ليس بالقوي وقد تغير في آخر عمره (وليس بالقوي ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً – أنظر رسالة في الجرح والتعديل للمنذري – ٢٩).

الغريب:

- الطلاء : بالكسر والمد الشراب المطبوخ من عصير العنب وهو الرب – النهاية في غريب الأثر – طلا – ١٣٧/٣.

– الدِّنان: بكسر الدال جمع الدن بفتح الدال وتشديد النون، في اللغة الفارسية خُبّ بضم الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة فعرب وقيل حُبّ بضم الحاء المهملة وتشديد الباء الموحدة –وهو من الأنية–نظر عمدة القاري– باب– هل تكسر الدنان التي فيها خمر–١٣/٢٨.

قال مالك : عن ابن شهابٍ ، عن السائب بنْ يزيد : أَنَّهُ أُخبرهُ أنَّ عمرَ بن الخطابِ ﷺ خرج عليهم فقال : "إني وجدتُ من فُلان[1] ريحُ شرابٍ فَزَعَمَ أنَّه شَرِبَ الطلاءُ ، وأنا سائِلُ عمَّا شَرِبَ فإنْ كان يُسْكُرُ جلدْتهُ" ، فَجَلَدَهُ عمرُ ﷺ الحدَّ تاما.

---

[1]) هو عبيد الله بن عمر بن الخطاب. -أنظر صحيح البخاري - ٥/٢١٢.

تخريج الأثر:

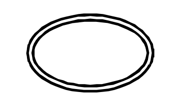
- أخرجه مالك - الموطأ - كتاب الأشربة - باب الحد في الخمر - ٢/٨٤٢-١٥٣٢.
- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر بمثله - الأم - باب الأشربة -٦-١٨٠.
- أخرجه البخاري تعليقاً ، وقال عمر : وجدت من عبيد الله ريح شراب وأنا سائل عنه فإن كان يسكر جلدته - صحيح البخاري - باب نقيع التمر ما لم يسكر -٥/٢١٢ ، وقد وصله ابن حجر في كتابه تغليق التعليق - ٥/٢١٢.
- أخرجه النسائي من طريق مالك فذكر بمثله - سنن النسائي الكبرى - باب الأشربة - باب- الرخصة في نبيذ الجر-٤/١٩٠.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بمثله - سنن البيهقي الكبرى- كتاب الأشربه والحد فيها - الدليل على أن الطبخ لا يخرج هذه الأشربة من دخولها في الإسم والتحريم إذا كانت مسكرة ٨/٢٩٥.

رجال الإسناد:

- إبن شهاب : هو محمد بن مسلم الزهري ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- السائب بن يزيد : هو إبن سعيد بن ثمامة الكندي ، وقيل غير ذلك في نسبه ، ويعرف بابن أخت النمر صحابي صغير ، له أحاديث قليلة وحج به في حجة الوداع وهو إبن سبع سنين ، وولاّه عمر سوق المدينة مات سنة إحدى وتسعين ، وقيل قبل ذلك - الإصابة ٣/٢٧.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الاثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



في حَدَّ الخمرِ كمْ هوَ ؟ وكمْ يضْربُ شارِبَهُ؟

١٤٧. قال أبو بكر : حدثنا إبن علية ، عن إبن أبي عروبةَ ، عن عبدَ اللهِ الداناج ، عن حضينِ أبي ساسانَ : أنَّه ركبَ أناسُ منْ أهل الكوفةِ إلى عثمانَ ﷺ فأخبروه بما كان من أمر الوليد بن عقبة ﷺ(١) من شُرْبِ الخمرِ ، فكلَّمهُ في ذلك عليٌّ ﷺ ، فقال عثمانُ ﷺ : دونَكَ ابن عمَّك ، فأقمْ عليه الحدَّ ، فقال عليٌّ ﷺ: قمْ يا حسنُ٢ فاجلدْهُ ، فقال : فيمَ أنتَ من هذا ؟ ولِّ هذا غيرُكَ قال : بلْ ضعفْتَ ووهنْتَ وعجزْتَ ، قمْ يا عبد الله بن جعفر٣ ، فجَعَلَ يجْلدَهْ ويعدُّ عليٌّ ﷺ ، حتى بلغَ أربعين ، فقال : كفْ أو أمْسكْ ، جَلَدَ رسولُ الله ﷺ أربعين ، وأبو بكرٍ ﷺ أربعين ، وكملها عمرُ ﷺ ثمانين ، وكل سنة.

---

١) الوليد بن عقبة : هو إبن أبي معيط ، الأموي ، أخو عثمان بن عفان لأمه ، يكنى أبا وهب ، أسلم يوم الفتح ، وكان الوليد شجاعاً شاعراً جواداً ، أنظر – الإصابة –٦–٦١٥.

٢) الحسن : هو إبن علي بن أبي طالب – رضي الله عنهما – سبق ترجمته–الأثر رقم–٥٩–.

٣) هو عبد الله بن جعفر بن أبي طالب الهاشمي ، أبو جعفر ، ولد بأرض الحبشة لما هاجر أبواه ، وهو أول من ولد بها من المسلمين وكان له عند وفاة النبي ﷺ عشر سنين – أنظر الإصابة –٤/٤٠.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٣–٢٨٩٩٨.
- رواه مسلم من طريق ابن أبي شيبة بنحوه – صحيح مسلم – باب حد الخمر – ٣/١٣٣١.

رجال الإسناد:

- إبن عليه : هو إسماعيل بن إبراهيم ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم–٤٧–.
- إبن أبي عروبة : هو سعيد اليشكري ، ثقة حافظ له تصانيف لكنه كثير التدليس واختلط ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.
- عبد الله الداناج : هو إبن فيروز الداناج بنون خفيفة وجيم وهو "العالم" بالفارسية ، ثقة ، من الخامسة التقريب –٣٥–.

- حضين أبي ساسان : بضاد معجمة مصغر ابن المنذر بن الحارث الرقاشي بتخفيف القاف وبالمعجمة ، أبو ساسان بمهملتين ، وهو لقب وكنيته أبو محمد ، كان من أمراء علي بصفين ، وهو ثقة ، من الثانية ، مات على رأس المائة – التقريب -٢٥٦-.
- عثمان : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده صحيح.

١٤٨. **قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريسٍ ، عنْ هشَامٍ ، عنْ الحسنِ : أنَّ عمرَ ﷺ "ضَرَبَ في الخمرِ ثمانين".**

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٣-٢٨٩٩٩.
- أخرج عبد الرزاق بسنده من طريقين: الأول عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ﷺ شاور الناس في جلد الخمر ... فذكر بنحوه – المصنف – باب حد الخمر –٧/٣٧٨.
- والثاني من طريق الحسن عن عمر ﷺ فذكر بنحوه – المصنف – باب حد الخمر –٧/٣٧٩.

رجال الإسناد:

- إبن إدريس : هو عبد الله ، أبو محمد الكوفي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.
- هشام : هو إبن حسان ، الأزدي ، القردوسي ، بالقاف وضم الدال ، عبد الله ، البصري ، ثقة من أثبت الناس في إبن سيرين وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يرسل عنهما من السادسة ، مات سنة سبع أو ثمان وأربعين – التقريب –١٠٢٠–.
- الحسن : هو إبن أبي الحسن ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يرسل كثيراً ويدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم –١١٧–.
- عمر : هو أمير المؤمنين ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، الحسن لم يدرك عمر بن الخطاب – أنظر تحفة التحصيل في رواة المراسيل –٦٧– ورواية هشام بن حسان عن الحسن فيها مقال كما في التقريب .

١٤٩. قال أبو بكر : حدثنا ابنُ فضيلٍ ، عن عطاء بن السائب ، عنْ أبي عبد الرحمن ، عن علي ﷺ قال : شَرِبَ قومٌ من أهل الشام الخمرَ وعليهم يزيدُ بن أبي سفيان – رضي الله عنهما – وقالوا هي لنا حلال ، وتأولوا هذه الآية ﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾ ﴾ المائدة: ٩٣ قال فكتب فيهم إلى وعمر ﷺ ، فكتب "أن ابعث بهم إلي قبل أن يفسدوا من قبلك" ، فلما قدموا على عمر ﷺ استشارَ فيهم فضرَبَ رقابهم" ، وعلي ﷺ ساكت ، فقال : "ما تقول يا أبا الحسن فيهم" ؟ قال : "أرى أن نستتيبهم ، فإن تابوا جلدهم ثمانين ثمانين لشربهم الخمر ، وإن لم يتوبوا ضربت أعناقهم ، فإنهم قد كذبوا على الله ، وشرعوا في دينهم ما لم يأذن به الله ﷻ " فاستتابهم فتابوا ، فضربهم ثمانين ثمانين.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٣ – ٢٩٠٠٠
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق محمد بن فضيل فذكر بمثله – شرح معاني الآثار – باب حد الخمر – ٣/١٥٤.

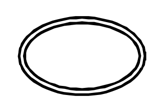
رجال الإسناد:

- إبن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، بفتح المعجمة وسكون الزاي ، الضبي ، مولاهم ، أبو عبد الرحمن الكوفي ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع ، من التاسعة ، مات سنة خمس وتسعين – التقريب ٨٨٩–.
- عطاء بن السائب : أبو محمد ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي ، صدوق اختلط ، من الخامسة ، ومات سنة ست وثلاثين – التقريب ٦٧٨–.
- أبو عبد الرحمن : هو عبد الله بن حبيب السلمي ثقة ثبت – سبق ترجمته الأثر رقم –٨٦–.
- علي : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

- يزيد : هو يزيد بن أبي سفيان إبن صخر بن حرب القرشي الأموي ، أمير الشام ، كان من فضلاء الصحابة من مسلمة الفتح ، واستعمله النبي ﷺ على صدقات بني فراس ، توفي في طاعون عمواس – أنظر الإصابة –٦/٦٥٨
- عمر : هو الخليفة الراشد – سبق ترجمته –٥–.
- والمعنى الصحيح في هذه الآيه هو فيمن مات وهو يشربها قبل تحريمها تحريماً جازما _تفسير إبن كثير_سورة المائده_٢_٩٥

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف الروايه لم تصح – رواية إبن فضل عن عطاء بعد الإختلاط – أنظر الكواكب النيرات –٦١–.



١٥٠. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : أخبرنا عمران بن حدير عن السميط بن عمير قال : "دَخَلَ رجلٌ[1] يومَ الجمعةِ المسجدَ فصلَّى أربعاً ، فقال رجلٌ لصاحبهِ : رأيْتَ ما رأَيَتَ ؟ قال : نعمْ ، فأخذاهُ فأتيا به أبا موسىَ الأشعريِ فقالا : إنَّ هذا دَخَلَ المسجدَ فصلَّى أربعاً " فقال : "هلْ غيرُ ؟" فقالا : لا ، قال : "إنَّ هذه لريبةٌ" قال : "ما حَمَلَكَ على ما صنعْتَ ؟" قال : "ما شربْتُها قبْلَ اليومِ" فجلدُه ثمانين.

---

١) لم أقف على اسمه.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٦-٢٩٠٠٣.

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : ثقة متقن عابد – سبق ترجمته الأثر رقم -٥٤-.
- عمران بن حدير : بمهملات مصغر ، السدوسي ، أبو عبيدة بالضم ، البصري ، ثقة ثقة ، من السادسة مات سنة تسع وأربعين – التقريب -٧٤٩-.
- السميط بن عمير : أبو شميط ، ويقال إبن سمير السدوسي ، البصري ، أبو عبد الله ، صدوق ، من الثالثة – التقريب -٤١٧-.
- أبو موسى الأشعري : هو عبد الله بن قيس ، أسلم وهاجر إلى الحبشة ، وقيل لم يهاجر إليهـا ، وقـدم المدينة بعد الفتح واستعمله النبي ﷺ على بعض اليمن ، واستعله عمر ﷺ على البصرة واستعمله عثمان ﷺ على الكوفة ، وكان حسن الصوت بالقرآن ، مات سنة إثنتين وأربعين – أنظر الإصابة – ٤/٢١١.

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه السميط بن عمير : صدوق.

الغريب :

هل غير ؟ قال الشيخ محمد عوامة : فلعل المعنى هل غيّر في صلاته شيئاً سوى أنه صلاها أربعاً ؟ وتحتمل هل غيّر ؟ يعني أسرع فيها! مصنف ابن أبي شيبة تحقيق عوامة -١٤/٤٣٦-.

١٥١. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن أيوب ، عن عكرمة أن عمر بن الخطاب ﷺ شاور الناس في جلْدِ الخمرِ ، وقال : "إنَّ الناسَ قد شربوها واجْتَرؤُوا عليها" فَقَالَ له عليٌّ ﷺ : "إنَّ السكرانَ إذا سكرَ هذى وإذا هذى افْترى فاجْعلهُ حدَّ الفرْيةِ ثمانين".

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب حد الخمر – ٣٧٨/٧.
- أخرجه مالك عن ثور بن زيد أن عمر بن الخطاب ﷺ فذكر بمثله – موطأ مالك – كتاب الأشربة – ٨٤٢/٢.
- أخرجه الشافعي من طريق مالك فذكر بمثله – مسند الشافعي – باب من كتاب الأشربة – ٢٨٦/١.
- أخرجه الدار قطني بسنده من طريق الزهري عن عبدالرحمن بن أزهر بذكر بنحوه – سنن الدار قطني – كتاب الحدود والديات وغيره – ١٥٧/٣.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق الزهري عن عبدالرحمن بن أزهر فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – باب ما جاء في عدد حد الخمر –٣٢٠/٨
- أخرجه البيهقي من طريق ثور بن يزيد عن عكرمة عن ابن عباس فذكر بنحوه –المصدر السابق ٣٢٠/٨-١٧٣٢١.

رجال الإسناد:

- معمر : هو إبن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- أيوب : هو السختياني ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٥–.
- عكرمة : مولى ابن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٨–.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، فعكرمة لم يدرك عمر بن الخطاب ﷺ وهب لعبد الله بن عباس زمن أمرة علي ابن أبي طالب – أنظر تهذيب الكمال – ٢٦٤/٢٠، وروايته عن علي مرسله – انظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل –٢٣٢– وللأثر أصل كما في رواية البيهقي

١٥٢. قال عبد الرزاق : عن الثَّوري عنْ زيد العمى ، عنْ أبي صدَّيق النَّاجِي عن أبي سعيدِ الخدْري ﷺ أنَّ أبا بكرٍ الصديقَ ﷺ "ضربَ في الخمرِ بالنعلين أربعين".

تخريج الأثر:

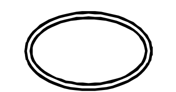
- أخرجه عبد الرزاق – مصنف عبد الرزاق – باب حد الخمر -٣٧٩/٧.
- أخرج النسائي بسنده من طريق زيد العمي عن أبي الصديق الناجي عن أبي سعيد الخدري قال : ضرب منا رجل في عهد رسول الله ﷺ في الشراب بالنعلين أربعين – سنن النسائي الكبرى- كتاب الحد في الخمر – باب إقامة الحد على النشوان من النبيذ – ٢٥٤/٣.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- زيد العمي : هو إبن الحواري ، أبو الحواري ، العمي ، البصري ، قاضي هراة ، يقال إسم أبيه مدة ، ضعيف من الخامسة – التقريب -٣٥٢-.
- أبو صديق الناجي : هو بكر بن عمرو ، وقيل إبن قيس ، أبو الصديق الناجي ، بالنون والجيم ، بصري ، ثقة من الثالثة ، مات سنة ثمان ومائة – التقريب-١٧٦.
- أبو سعيد الخدري : الصحابي الجليل سبق ترجمته الأثر رقم -١٤-.
- أبو بكر الصديق : الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه زيد العمي ، ضعيف.



ما يُوجبُ على الرجلِ أنْ يقامَ عليه الحدُّ؟

١٥٣. قال أبو بكر : حدثنا ابن مبارك ، عن معمر قال : حدثني عبد الحكيم ابن فلان بن يعلى ، عن أبيه : أن يعلى بن أمية قال : لعمر بن الخطاب رضي الله عنه – أوْ كَتَبَ إليه – "إنَّا نُؤْتَى بقومٍ قدْ شَرِبُوا الشرابَ ، فعلى من نقيمُ الحدَّ ؟" فقال : "اسْتَقْرِئُهُ القرآن ، وألِق ردَاءَه بين أرْدِيه ، فإنْ لمْ يقرأْ القرآنَ ولم يعرفْ رداءهُ فأقمْ عليه الحدَّ".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة – ٤٣٧/١٤-٢٩٠٠٥.
- أخرجه عبد الرزاق عن معمر عن رجل من ولد يعلى بن أمية فذكر بنحوه – المصنف – ٢٢٩/٩.

رجال الإسناد:

- إبن مبارك : هو عبد الله المروزي ، ثقة ثبت عالم ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.
- معمر : هو إبن راشد الأزدي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- عبد الحكيم بن فلان بن يعلى : هو إبن أمية ، هكذا ورد : إبن فلان كما في التاريخ الكبير – ٦-١٢٣- والجرح والتعديل لابن أبي حاتم – ٣٤/٦ – ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وقد روى عن يعلى أبنائه عبد الله ، وصفوان ، وعبد الرحمن ، وعثمان – و لم أقف أن من أبنائهم من يدعى عبد الحكيم.
- أبيه : لم أقف عليه.
- فلان بن يعلى : لم أقف عليه.
- يعلى : هو إبن أمية بن أبي عبدة التميمي الحنضلي ، حليف قريش ، صحابي جليل ، استعمله أبو بكر رضي الله عنه على حلوان في الردة ، ثم عمل لعمر رضي الله عنه على بعض اليمن ، ثم عمل لعثمان رضي الله عنه على صنعاء ، مات سنة سبع وأربعين وقيل غير ذلك – الإصابة – ٦٨٥/٦.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه عبد الحكيم بن فلان بن يعلى ، لم أجد فيه جرحاً ولا تعديلاً ، وأيضاً أبيه لم يتميز لي من هو.

١٥٤. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بشر ، عن مسعر ، قال حدثنا أبو بكر ابن عمرو بن عتبة قال : أراهُ ذكرهُ عن عمرَ ﷺ أنَّه قال : "لا حدَّ إلا فيما خَلَسَ العقلَ".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٧-٢٩٠٠٦.

رجال الإسناد:

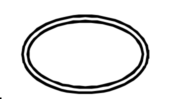
- محمد بن بشر : هو العبدي ، أبو عبد الله الكوفي ، ثقة حافظ ، من التاسعة ، مات سنة ثلاث ومائتين – التقريب – ٨٢٨.
- مسعر : هو إبن كدام ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٦-.
- أبو بكر بن عمرو بن عتبة : هو الثقفي ، روى عن بياض وروى عنه مسعر – الكنى-١٢ – الجرح والتعديل – ٩/٣٤١- ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا – وقال العجلي تابعي ثقة –معرفة الثقات-٢/٣٨٨.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، لم أقف أن أبابكر بن عمرو يروي عن عمر، وفيه قولة "أراه" أنظر الأثر الأتي.

الغريب:

- خلس العقل : أي سلب العقل – أنظر النهاية في غريب الأثر – خلس -٢/٦١ .



١٥٥. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن مسعر ، عن أبي بكر بن عمرو بن عتبة ، عن عبد الله بن عتبة قال : أراهُ عن عمر ﷺ قال : "لا حدَّ إلا فيما خَلَسَ العقل".

تخريج الأثر:

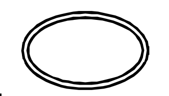
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٧-٢٩٠٠٧.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- مسعر : هو إبن كدام ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٦-.
- أبو بكر بن عمرو بن عتبة : هو الثقفي ، قال ابن حبان : ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥٥-.
- عبد الله بن عتبة : هو إبن مسعود الهذلي بن أخي عبد الله بن مسعود ولد في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ،وثقه العجلي وجماعة وهو من كبار الثالثة ، مات بعد السبعين — التقريب-
- عمر :هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح



بابٌ في المستكرهِة

١٥٦. قال أبو بكر : حدثنا حفص ، عن عبيد الله ، عن نافع ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – ، أنَّ عمرَ ﷺ أُتي بإماءٍ من إماءِ الإمارةِ استكْرههن غلمانُ من غلمانِ الإمارةِ ، فَضرَبَ الغلمان ، ولم ْيضربْ الإماء.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٩-٢٩٠١٢.
- أخرجه مالك عن نافع فذكر بنحوه – موطأ مالك- كتاب الحدود – باب ما جاء في حد الزنى – ٤/٨٢٧.
- أخرجه الشافعي عن مالك بمثله – الأم- كتاب العتق – باب القضاء في الهبات – ٧/٢٣٣.
- أخرج البخاري تعليقاً عن الليث قال حدثني نافع أن صفية بنت أبي عبد الرحمن أخبرته أن عبداً من رقيق الإمارة وقع على وليدة من الخمس فاستكرهها فذكرت بنحوه – صحيح البخاري – باب إذا استكرهت المرأة على الزنا – ٦/٢٥٤٨ ، ووصله ابن حجر في كتاب تغليق التعليق – باب إذا استكرهت الأمة – ٥-٢٦٣.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى- كتاب الحدود – باب ما جاء في نفي الرقيق – ٨/٢٤٣.
- أخرجه عبد الرزاق عن ابن جريج عن نافع فذكر بنحوه – المصنف – ٧/٣٥٨.

رجال الإسناد:

- حفص : هو إبن غياث ، النخعي ، ثقة فقيه ، تغير حفظه قليل في الأخر ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- عبيد الله : هو إبن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-
- نافع : مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- إبن عمر : هو الصحابي الجليل : عبد الله ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.
- عمر :هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

١٥٧. قال أبو بكر : حدثنا ابن نمير ،عن عبيد الله ، عن نافع : أنَّ رجلاً[١] أضَافَ أهلَ بيتٍ ، فاسْتكْرَه منهم امرأةٌ ، فرُفِعَ ذلك إلى أبي بكرٍ رضي الله عنه "فَضَرَبَهُ ونفاهُ ، ولم يضربْ المرأةَ.

---

١) لم أقف عليه ولا على المرأة

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٣٩-٢٩٠١٣.
- أخرجه مالك عن نافع أن صفية بنت أبي عبيد أخبرته أن أبا بكر – فذكرت بنحوه – الموطأ – كتاب الحدود – باب- ماجاء فيمن اعترف على نفسه بالزنى -٢/ ٨٢٧
- أخرجه البيهقي من طريق يحيى بن سعيد ثنا عبيدالله أخبرني نافع عن صفية فذكرت بنحوه – السنن الكبرى- كتاب الحدود – باب-ماجاء في نفي البكر ٨/٢٢٣-١٦٧٥١
- ومن طريق مالك عن نافع عن صفية – المصدر السابق -١٦٧٥٢
- ومن طريق شعيب بن أبي حمزة عن نافع عن صفية –المصدر السابق -١٦٧٥٣
- أخرجه عبد الرزاق عن عبيد الله بن عمر عن نافع فذكر بنحوه – المصنف – باب الرجل يزني بامرأة ثم يتزوجها – ٧/٢٠٤.

رجال الإسناد:

إابن نمير : هو عبد الله ، ثقة صاحب حديث ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٤٥-.

- عبيد الله : هو إبن عمر بن حفص ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- نافع : هو مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- أبو بكر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، قال أبو زرعة : حديث نافع عن عثمان مرسل ، أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ٣٢٥.
- فمن باب أولى عن أبي بكر الإرسال،أما رواية صفية بنت أبي عبيد عن أبي بكر فقد ذكر العلائي:وروى نافع عنها أن أبابكر أتى برجل وقع على جارية بكر فأحبلها الحديث. قال عبدالعزيز النخشبي:لا أظن صفية أدركت أبا بكر فإن لم تدركه فالحديث مرسل ، وذكر في التهذيب أن لها عن عمر رؤيه وهذا يؤيد قول النخشبي – أنظر جامع التحصيل -٣١٨-

١٥٨. قال سعيد بن منصور[١] : نا أبو عوانة ، عن أبي بشر ،عن أبي الضحى قال : جاءت امرأة [٢] إلى عمر بن الخطاب ﷺ فقالت : إني زَنَيْتُ فردَّها ، حتى أقرت شهدت أربع مرات ثم أمر برجمها ، فقال له علي ﷺ : سلها ما زناها ؟ فلعل لها عذراً ، فسألها فقالت : إني خرجت في إبل أهلي ولنا خَلِيطْ ، فخرج في إبله ، فحملت معي ماء ولم يكن في إبلي لبن ، وحمل خليطي ماء ومعه في إبله لبن فنفد مائي فاستسقيته فأبى أن يسقيني حتى أمكنه من نفسي فأبيت ، فلما كادت نفسي تخرج أمكنته ، فقال علي ﷺ : الله أكبر : أرى لها عذراً ﴿ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَلَآ إِثۡمَ عَلَيۡهِ ﴾البقرة: ١٧٣ **فخلى سبيلها**

---

[١]) سعيد بن منصور : هو ابن شعبة ، أبو عثمان الخراساني ، نزيل مكة ، ثقة مصنف ، وكان لا يرجع عما في كتابه لشدة وثوقه به ، مات سنة سبع وعشرين وقيل بعدها ، من العاشرة – التقريب – ٣٨٩.

[٢]) لم أقف على إسم المرأة ولا الرجل.

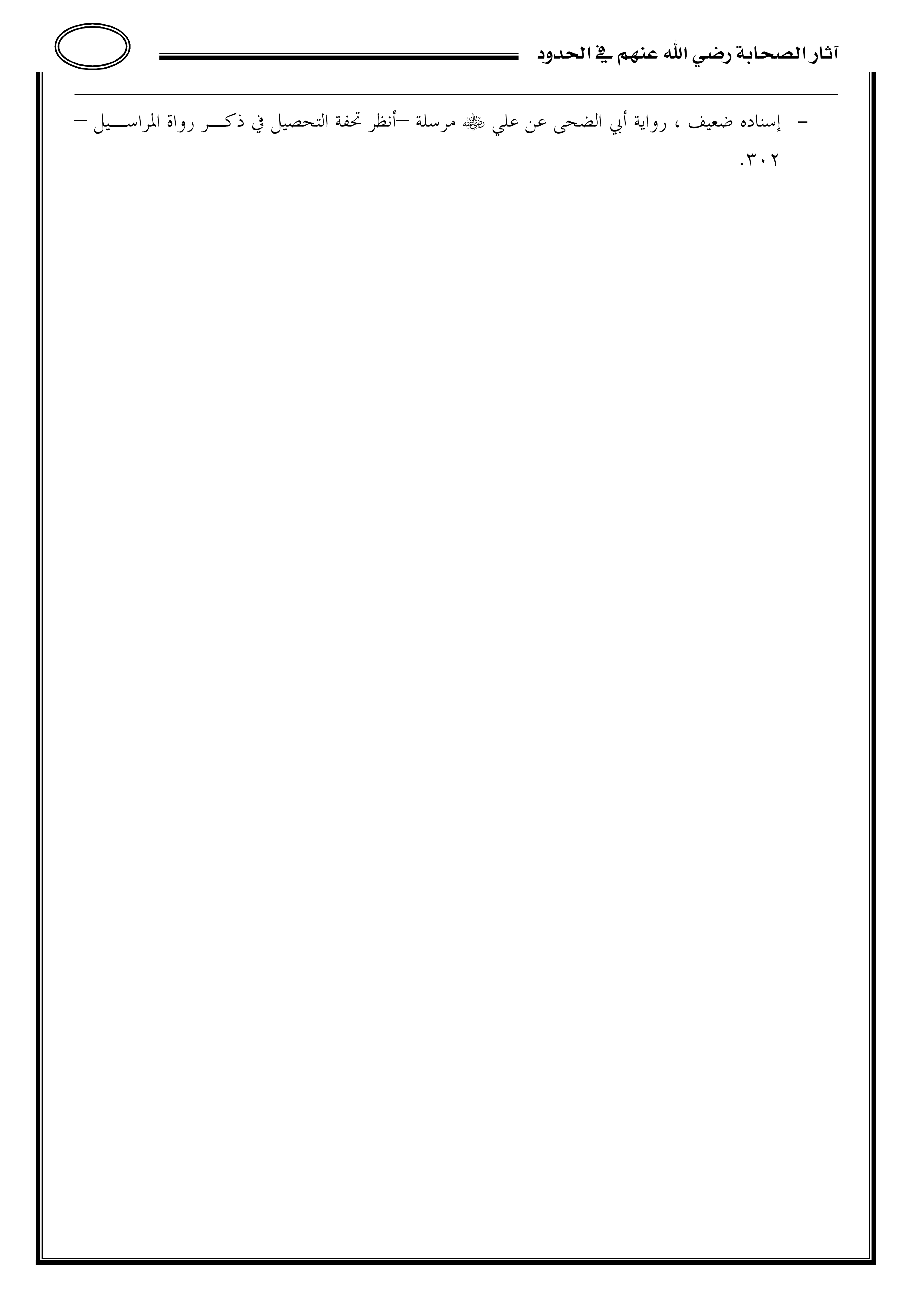
تخريج الأثر:

- أخرجه سعيد بن منصور – السنن – ١ ، باب المرأة التي تلد لستة أشهر -٩٦/٢.
- أخرج البيهقي من طريق وكيع بنحوه – السنن الكبرى – باب من زنى بامرأة مستكرهة-٢٣٦/٨.
- وعزاه صاحب كتر العمال أن وكيع أخرجه في نسخته بنحوه – كتر العمال – باب الرجم – ١٧٢/٥.

رجال الإسناد:

- أبو عوانة : هو الوضاح بن عبد الله اليشكري ، الواسطي ، أبو عوانة، مشهور بكنيته ، ثقة ثبت ، من السابعة ، مات سنة خمس أو ست وسبعين – التقريب -١٠٣٦.
- أبو بشر : هو جعفر بن إياس ، ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير – سبق ترجمته الأثر رقم -١٢٣-.
- أبو الضحى : هو مسلم بن صبيح ، ثقة فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٧-.
- عمر بن الخطاب : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- علي بن أبي طالب : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:



- إسناده ضعيف ، رواية أبي الضحى عن علي ﷺ مرسلة –أنظر تحفة التحصيل في ذكـــر رواة المراســـيل – ٣٠٢.

١٥٩. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن الأعمش ،عن أبي ظبيان ، عن ابن عباس – رضي الله عنهما – : أن امرأة مجنونةً[1] أصابتْ فاحشةً على عهدِ عمرَ ﷺ فأمر عمرُ ﷺ برْجمها فمَّر بها عليٌّ ﷺ والصبيانُ يقولون : مجنونة بني فلان تُرجمْ فقال علي ﷺ : ما هذا ؟ قالوا : أصابتْ فاحشةً ، فأمرَ عمرُ ﷺ برجمها ، فقال : ردُّوها فردُّوها ، فقام إلى عمرَ ﷺ فقال : أما علمتَ أنَّ القلمَ مرفوعٌ عن ثلاثٍ : عن النائمِ حتى يستيقظَ ، وعنْ المبتلى حتى يبرأَ ، وعن الصبيِّ حتى يعقلَ ، أو قال يحتلم ؟ قال : بلى ، قال : فما بال هذه ؟ قال : فخلَّى سبيلها.

---

[1]) لم أقف عليها.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف – باب المجنون والموسوس – ٨٠/٧.
- أخرجه أبو يعلى بسنده من طريق أبي ظبيان فذكر بنحوه – مسند أبي يعلى – مسند علي بن أبي طالب ﷺ -٤٤٠/١.
- أخرجه النسائي بسنده من طريقين الأول من طريق الأعمش عن أبي ظبيان فذكر بنحوه – سنن النسائي الكبرى- كتاب الرجم – باب- المجنونة تصيب حداً -٣٢٣/٤ والطريق الثاني : من طريق عطاء بن السائب عن أبي ظبيان فذكر بنحوه – المصدر السابق.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق أبي ظبيان فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى-كتاب السرقة – باب المجنون يصيب حداً – ٢٦٤/٨.

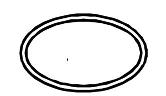
رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ – لكنه يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- أبو ظبيان :هو حصين بن جندب بن الحارث الجنبي ، بفتح الجيم وسكون النون ثم موحدة ، أبو ظبيان. بفتح المعجمة وسكون الموحدة ، الكوفي ، ثقة ، من الثانية ، مات سنة تسعين وقيل غير ذلك – التقريب -٢٥٣.
- إبن عباس : هو عبد الله الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



ما جاءفي السكران يقتل

١٦٠. قال أبو بكر : حدثنا أبو داود ، عن حماد بن سلمة ، عن يحيى بن سعيد : أن سكرانين[1] قَتَل أَحَدَهما صَاحِبهُ ، قال : فقتلهُ معاويةُ رضي الله عنه.

---

١) لم أقف على اسميهما.

تخريج الأثر:

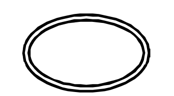
- أخرجه بن أبي شيبة ١٤/٤٤٠-٢٩٠٢١.
- أخرج مالك بلغه أن مروان بن الحكم كتب إلى معاوية رضي الله عنه فذكر بنحوه – موطأ مالك –كتاب العقول باب- القصاص في القتل -٨٧٢/٢.
- أخرج البيهقي بسنده من طريق مالك عن يحيى بن سعيد فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – من عليه القصاص في القتل وما دونه-٤٢/٨.

رجال الإسناد:

- أبو داوود : هو سليمان بن داوود بن الجارود ، أبو داوود الطيالسي ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨٦-.
- حماد بن سلمة : هو إبن دينار البصري ، ثقة ، وتغير حفظه بأخره ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٩-.
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.
- معاوية : هو إبن أبي سفيان بن صخر بن حرب بن أمية بن عبد شمس القرشي الأموي ، أمير المؤمنين ، أسلم بعد الحديبية ، كان من الكتبة الحسبة الفصحاء ، حليماً وقوراً – أنظر الإصابة – ١٥١/٦.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للإنقطاع بين يحيى بن سعيد ومعاوية ، لم يدرك إبن الحنفية المتوفي بعد الثمانين، فمن باب أولى لم يدرك معاوية المتوفي قبل ذلك بكثير- أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل-إرساله عن ابن الحنفية-٢٨٤ .



من قال : الحدود إلى الإمام

١٦١. قال عبد الرزاق : عن ابن جريج قال : أخبرني عبد العزيز بن عمر عن عمر بن عبد العزيز : أنَّ في كتابٍ لعمر بن الخطاب ﷺ والسلطانِ ولي من حَارَبَ الدينِ وإنْ قتلوُا أباه أو أخاه ، فليس إلى طالبِ الدَّمِ من أمرِ من حاربَ الدينِ وسعى في الأرضِ فساداً شيء.

تخريج الأثر:

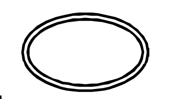
- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب المحاربة – ١/١٠.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- عبد العزيز بن عمر : هو إبن عبد العزيز بن مروان الأموي ، صدوق يخطئ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.
- عمر بن عبد العزيز : هو إبن مروان بن الحكم ، الأموي ، عد من الخلفاء الراشدين ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف فيه كتاب لعمر ، عمر بن عبد العزيز لم يدرك عمر بن الخطاب رضى الله عنه .



في قاذف الملاعنة أو ابنها

١٦٢. قال أبو بكر : حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن موسى بن عبيدة ، عن نافع ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : منْ قَذَفَ ابنَ الملاعنةِ جُلِد.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٤٧-٢٩٠٦١
- أخرج عبدالرزاق عن الثوري عن موسى بن عبيدة عن نافع عن إبن عمر فذكر نحوه – المصنف – باب- ميراث الملاعنة-١٢٤/٧.
- أخرج الدارمي عن عبيدالله بن موسى عن موسى بن عبيدة عن نافع عن إبن عمر فذكر نحوه – سنن الدارمي – من كتاب الفرائض – باب – في ميراث إبن الملاعنة -٤٥٩/٢

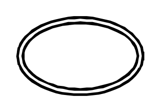
رجال الإسناد:

- أبو بكر بن عياش : بتحتانية ومعجمة بن سالم الأسدي ، الكوفي ، المقرئ الحناط بمهملة ونون ، مشهور بكنيته ،والأصح أنها إسمه ، وقيل إسمه محمد أو عبد الله أو سالم أو شعبة أو رؤبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب، عشرة أقوال ، ثقة عابد إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه ، صحيح ، من السابعة مات سنة أربع وتسعين وقيل قبل ذلك بسنة أو سنتين ، وقد قارب المائة ، وروايته في مقدمة مسلم – التقريب -١١١٨-.
- موسى بن عبيدة : بضم أوله بن نشيط بفتح النون وكسر المعجمة بعدها تحتانية ساكنة ثم مهملة الربذي بفتح الراء والموحدة ثم معجمة ، أبو عبد العزيز المدني ، ضعيف ولا سيما في عبد الله بن دينار ، وكان عابداً من صغار السادسة ، مات سنة ثلاث وخمسين – التقريب – ٩٨٣-.
- نافع : هو مولى ابن عمر – رضي الله عنهما - ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.

إبن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة ، ضعيف.



١٦٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن عباد بن منصور ، عن عكرمة ، عن ابن عباسٍ – رضي الله عنهما – قال : منْ رَمَى ابن الملاعنةِ أو أمَّهُ جُلِد.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٤٧-٢٩٠٦٤.
- أخرج الدارمي من طريق قتادة عن عزرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس فذكر بنحوه – سنن الدارمي – من كتاب الفرائض – باب- في ميراث إبن الملاعنة -٢/٤٥٩-

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- عباد بن منصور : هو الناجي بالنون والجيم ، أبو سلمة البصري ، القاضي بها ، صدوق ، رمي بالقدر وكان يدلس وتغير بآخره ، من السادسة ، مات سنة إثنين وخمسين – التقريب -٤٨٢-.
- عكرمة : هو أبو عبد الله مولى إبن عباس ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.
- إبن عباس : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثررقم-٩-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف عبَّاد بن منصور مدلس وقد عنعن و لم يسمع من عكرمه – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -١٦٨-.
- وفي رواية الدارمي عزرة وهو ابن يحيى : مقبول – أنظر التقريب-

في الرجلِ طلَّقَ امرأتهُ فَوُجِدَ يغْشاها وشُهدَ عليهِ فأنكرَ أنْ يكونَ طلَّقها

١٦٤. قال أبو بكر : حدثنا عبد الأعلى ، عن سعيد ، قال : نبئوا عنْ حبيبٍ ابن أبي ذئبٍ ، عن عمر رضي الله عنه قال : "يفرقُ بينهما بشهادةِ أربعة فأكثرُ ، فإن عادَ رُجِم".

---

(١) عند اللحيدان والجمعة – سعيد بن أبي ذئب .

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥-٢٩٠٧٦.

رجال الإسناد:

- عبد الأعلى : هو ابن عبد الأعلى ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٢-.
- سعيد بن أبي عروبه : هو اليشكري ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- حبيب بن أبي ذئب : لم أقف عليه ، ولا على سعيد بن أبي ذئب .
- عمر : هو الخليفة الراشد رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، لجهالة حال حبيب بن أبي ذئب وسعيد بن أبي عروبه كثير التدليس والخلط .

١٦٥. قال أبو بكر : حدثنا عبْده ، عن سعيدٍ ، عن قتادةَ : أنَّ رجلاً [١] طلَّق امرأتَهُ ثلاثاً ثمَّ جعَلَ يغشاهَا بعد ذلك فَسُئَلَ عن ذلك عمارُ ﷺ ؟ ، فقال عمارُ ﷺ : "لئن قدرتُ على هذا لأرجمنَّه".

---

[١]) لم أقف على إسم الرجل والمرأة.

تخريج الأثر:

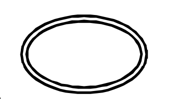
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٠-٢٩٠٨٠.

رجال الإسناد:

- عبده : هو إبن سليمان الكلابي ، ثقة ثبت ، سبق ترجتمه الأثر رقم -٦-.
- سعيد : هو إبن أبي عروبه ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- قتادة : هو إبن دعامة السدوسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.
- عمار : هو إبن ياسر الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع فقتادة لم يدرك عمار ولادته كانت في سنة أحد وستين للهجرة وعمار تــوفي في خلافة علي بن أبي طالب ﷺ - أنظر تهذيب الكمال – تاريخ ولادته – ٢٣/٤٩٨ .



١٦٦. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن سواء ، عن سعيد ، عن قتادة ، عن خلاس ، عن عمار ﷺ بنحوه.

تخريج الأثر:

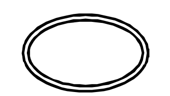
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥١-٢٩٠٨١.

رجال الإسناد:

- محمد بن سواء : بتخفيف الواو والمد ، السدوسي العنبري ، بنون موحدة ، أبو الخطاب ، البصري المكفوف ، صدوق رمي بالقدر ، من التاسعة ، مات سنة بضع وثمانين – التقريب -٨٥٢-.
- سعيد : هو إبن أبي عروبة ، ثقة حافظ ، كثير التدليس والخلط ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- قتادة : هو إبن دعامة السدودسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.
- خلاس : هو إبن عمر الهجري ، ثقة وكان يرسل وقد صح أنه سمع من عمار ، وكان يحيى بن سعيد يحدث عن قتادة عن خلاس عن عمار – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٩٧-.
- عمار : هو إبن ياسر ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٨-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه محمد بن سواء : صدوق.



في درْءِ الحدودِ بالشبهاتِ

١٦٧. قال أبو بكر : حدثنا هشيمُ ، عن منصورٍ ، عن الحارثِ ، عن إبراهيمَ قال : قال عمرُ بن الخطابِ ﷺ : "لأنْ أُعَطِّلَ الحدودَ بالشبهاتِ أحبُّ إليّ منْ أنْ أقيمَها في الشبهات".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٢-٢٩٠٨٥.
- أخرج البيهقي من طريق الحسن بن صالح عن أبيه قال: بلغني أن عمر رضى الله عنه قال: إذا حضرتموني فاسلوني العفو......، قال البيهقي : منقطع وموقوف – السنن الكبرى- كتاب الحدود- باب- ماجاء في درء الحدود بالشبهات- ٨/٢٣٨-

رجال الإسناد:

- هشيم : هو إبن بشير ، ثقة ثبت ، كثير التدليس والإرسال الخفي ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٢٣-.
- منصور : هو إبن زاذان بزاي وذال معجمة ، الواسطي ، أبو المغيرة ، الثقفي ، ثقة ثبت ، عابد ، من السادسة ، مات سنة تسع وعشرين على الصحيح – التقريب -٩٧٢-.
- الحارث : هو إبن يزيد العُكلي الكوفي ، ثقة فقيه ، من السادسة إلا أنه قديم الموت – التقريب -٢١٥-.
- إبراهيم : هو إبن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧٨-.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، للانقطاع ، إبراهيم لم يدرك عمر و لم يحدث عن أحد من الصحابة –نظر تهذيب الكمال – ٢/٢٣٣،وأنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -١٩-

١٦٨. قال أبو بكر : حدثنا عبد السلام ، عن إسحاق ابن أبي فروة ، عن عمرو بن شعيب ، عن أبيه : أن معاذاً وعبْد الله بن مسعود وعقبة بن عامر رضي الله عنهم قالوا : "إذا اشْتَبهَ عليْكَ الحدُّ فادْرَأْهُ".

تخريج الأثر:

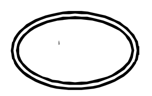
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٢-٢٩٠٨٦.
- أخرجه الدارقطني بسنده من طريق عبد السلام بن حرب فذكر بنحوه – سنن الدارقطني – كتاب الحدود والديات وغيره -٣/٨٤.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق إبن أبي شيبة فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى –كتاب الحدود – باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات -٨/٢٣٨.

رجال الإسناد:

- عبد السلام : هو إبن حرب ، ثقة حافظ له مناكير ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦١-.
- إسحاق ابن أبي فروة: الأموي مولاهم ، متروك ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦١-.
- عمرو بن شعيب : هو إبن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص ، صدوق ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٢-.
- أبيه : هو شعيب بن محمد بن عبد الله ، صدوق ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٢-.
- معاذ : هو إبن جبل الأنصاري ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٢٩-.
- عبد الله بن مسعود : الهذلي ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.
- عقبة بن عامر : هو الجهني ، الصحابي المشهور ، روى عن النبي ﷺ وروى عنه جماعة من الصحابة والتابعين ، كان قارئاً عالماً بالفرائض والفقه ، وهو أحد من جمع القرآن – الإصابة – ٤/٥٢٠.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً فيه إسحاق بن أبي فروة ، متروك.



١٦٩. قال أبو بكر : حدثنا إبن مهدي ، عن سفيان ، عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب : أنَّ امرأةً زنتْ[١] ، فقال عمرُ ﷺ : "أَراَها كانتْ تُصلِّي من الليلِ ، فخشعتْ فركعتْ فسجدتْ ، فأتاها غاوٍ من الغواة فتجثَّمها"، فأرْسلَ عمرُ ﷺ إليها ، فقالتْ : كما قَالَ عمرُ ﷺ ، "فخلَّى سِبيلَها".

---

١) لم أقف على إسم المرأة ولا على إسم الرجل.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٢-٢٩٠٨٧.
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان الثوري فذكر بنحوه – المصنف – باب البكر والثيب تستكرهان -٧/٤٠٩.

رجال الإسناد:

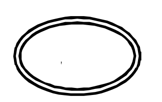
- إبن مهدي : هو عبد الرحمن بن مهدي ، ثقة ثبت حافظ سبق ترجمته الأثر رقم -٧-.
- سفيان : هو الثوري ، أحد الأعلام علماً وزهداً ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- قيس بن مسلم : هو الجدلي بفتح الجيم ، أبو عمرو الكوفي ، ثقة رمي بالإرجاء ، من السادسة ، مات سنة عشرين – التقريب -٨٠٦-.
- طارق بن شهاب : هو إبن عبد شمس البجلي الأحمسي ، أبو عبد الله ، الكوفي ، قال أبو داوود : رأى النبي ﷺ ولم يسمع منه ، مات سنة إثنتين أو ثلاث وثمانين – التقريب -٤٦١ – أنظر الإصابة -٣/٥١٠ .
- عمر : هو إبن الخطاب ، الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الغريب:

- غاوٍ : يقال غوى مغوي غياً وغواية فهو غاوي أي ضال والغي الضلال والانهماك في الباطل – النهاية في غريب الأثر – باب الغين مع الواو – ٣-٣٩٢.
- فتجثمها : من جثم الطائر أنثاه إذا علاه للسفاد – النهاية في غريب الأثر – باب الجيم مع الثاء – ١/٢٣٩.



١٧٠. قال ابو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عاصم ، عن أبي وائل عن عبد الله ﷺ قال : "ادْرؤُوا القتْلَ والَجلْدَ عن المسلمين ما استَطعْتُم".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ٤٥٣/١٤-٢٩٠٩٠.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري ومعمرعن عبد الرحمن بن عبدالله عن القاسم عن عبد الله فذكر بنحـوه – المصنف – باب إعفاء الحد – ٤٠٢/٧.
- أخرجه الطبراني عن شيخه علي بن عبد العزيز عن أبي نعيم ثنا المسعودي عن القاسم عن عبد الله فذكر بمثله – المعجم الكبير – ١٩٢/٩.
- أخرجه البيهقي من طريق هشيم عن عبيدة عن إبراهيم قال إبن مسعود فذكر بنحوه – السنن الكـبرى – كتاب الحدود – باب – ماجاء في درء الحدود بالشبهات ٨/ ٢٣٨- ١٦٨٣٩
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق وكيع ، فذكر بمثله –المصدر السابق – ٢٣٨/٨.-١٦٨٤١- وقال البيهقي :هذا موصول

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- عاصم : هو إبن بهدلة وهو إبن أبي النجود بنون وجيم الأسدي ، مولاهم ، الكوفي ، أبو بكر المقرئ صدوق له أوهام ، حجة في القراءة وحديثه في الصحيحين مقرون ، من السادسة ، مات سنة ثمـان وعشـرين – التقريب – ٤٧١-.
- أبو وائل : هو شقيق بن سلمة الأسدي ، أبو وائل الكوفي ، ثقة مخضرم ، مات في خلافة عمر بن عبد العزيز وله مائة سنة – التقريب -٤٣٩-.
- عبد الله : هو إبن مسعود ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عاصم ، صدوق له أوهام.وطريق عبد الرزاق مرسل القاسم عن إبن مسعود- أنظر الأثر رقم -٢٣-
- وقال البيهقي:أصح ماروي فيه حديث سفيان عن عاصم عن أبي وائل عن إبن مسعودقال:إدرأوا الحـدود والقتل عن المسلمين مااستطعتم- معرفة السنن والأثار – كتاب الحدود- باب –إدرأوا الحدود بالشبهات- ٣٥٨/٦-

١٧١. قال أبو بكر : قال حدثنا إبن إدريس ، عن عاصم بن كليب ، عن أبيه قال : قال أبو موسى ﷺ : أتيْتُ وأنا باليمن بامرأة حبلى ، فسألتها ؟ فقــالت : ما تسأل عن امرأة حبلى ثيب من غير بعل ؟ أما والله ما خاللت خليلاً ولا خادنت خدناً منذ أسلمت ، ولكن بينا أنا نائمة بفناء بيتي والله ما أيقظني إلا رجل رقصني وألقى في بطني مثل الشهاب ، ثم نظرت إليه مقفياً ما أدري من هو من خلق الله! فكتبت فيها إلى عمر ﷺ ، فكتب عمر ﷺ : وافني بها وبناس من قومها ، قال : فوافيناه بالموسم فقال شبه الغضبان : لعلك قد سبقتني بشئ من أمر المرأة ؟ قال : قلت : لا ، هي معي وناسٌ من قومها ، فسألها فأخبرته كما أخبرتني ، ثم سأل قومها فأثنوا خيرا ، قال : فقال عمر ﷺ : شابة تهامية نومة ، قد كان يفعل . فمارها وكساها وأوصى قومها بها خيرا.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٣-٢٩٠٩٢
- أخرجه عبد الرزاق عن إبن عيينة عن عاصم فذكر بنحوه – المصنف – باب البكر والثيب تســتكرهان – ٤٠٨/٧.
- أخرجه عمر بن خلف بن حبان من طريق بن إدريس فذكر بنحوه – أخبار القضاة – أبو موسى الأشــعري يكتب لعمر –١٠١/١.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عاصم بن كليب فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى –كتاب الحدود – باب من زنى بامرأة مستكرهة –٨/٢٣٥.
- ذكره محمود بن عمر الزمخشري بسنده من طريق إبن إدريس فذكر بنحوه – الفائق في غريب الحــديث – حرف الواو –٤/٦١.

رجال الإسناد:

- إبن إدريس : هو عبد الله الأودي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.

- عاصم بن كليب : هو إبن شهاب بن المجنون الجرمي ، الكوفي ، صدوق ، رمي بالإرجاء ، من الخامسة مات سنة بضع وثلاثين – التقريب-٤٧٣-.
- أبيه : هو كليب بن شهاب والد عاصم ، صدوق ، من الثانية ،وهم من ذكره في الصحابة التقريب -٨١٣-
- أبو موسى : هو ثابت بن قيس : الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٢٢-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده حسن ، فيه عاصم وأبوه صدوقان.

الغريب:

- خاللت خليلاً : يقال خلوت به ومعه وأخليت به إذا انفردت به ، والخليل هو الصديق – أنظر النهاية في غريب الأثر – خلل – ٢-٧٢.
- الخدن : هو الصديق – أنظر النهاية في غريب الأثر-باب –الخاءمع الدال-١٥/٢
- رقصني : ترقص إرتفع وإنخفض فيكون المعنى رقصني : رفعني وخفضني – القاموس المحيط – فصل الـــداء – ٨٠٠/١ .
- الشهاب : هو الذي ينقض في الليل شبه الكوكب ، وهو في الأصل الشعلة من النار – النهاية في غريب الأثر – شهب -٥١٢/٢.
- نومة : أي كثيرة النوم – النهاية في غريب الأثر – نوم -١٣٠/٥.
- فمارها : أي أعطاها الميرة ، وهي الطعام – النهاية في غريب الأثر – مير -٣٧٩/٤.

١٧٢. قال أبو بكر : حدثنا ابن إدريس ، عن شعبة ، عن عبد الملك بن ميسرة ، عن النزال بن سبرة قال : بينما نحن بمنى مع عمر ﷺ إذا امرأة ضخمة على حمارة تبكي ، قد كاد الناس أن يقتلوها من الزحام يقولون : زنيت ، فلما انتهت إلى عمر ﷺ قال : ما يبكيك ؟ إن المرأة ربما استكرهت! فقالت : كنت امرأة ثقيلة الرأس ، وكان الله يرزقني من صلاة الليل ، فصليت ليلة ثم نمت فوالله ما أيقظني إلا الرجل قد ركبني ، فنظرت إليه مقفياً ما أدري من هو من خلق الله! فقال عمر ﷺ : لو قتلت هذه خشيت على الأخشبين النار ، ثم كتب إلى الأمصار أن لا تقتل نفس دونه.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٤-٢٩٠٩٣.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق شعبة فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود - باب من زنى بامرأة مستكرهة – ٨/٢٣٦.

رجال الإسناد:

- إبن إدريس هو عبد الله الأودي ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- شعبة : هو بن الحجاج ، ثقة حافظ متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٣-.
- عبد الملك بن ميسرة : هو الهلالي ، أبو زيد العامري الكوفي ، ثقة من الرابعة – التقريب -٦٢٨-.
- النزال بن سبرة : بفتح المهملة وسكون الموحدة ، الهلالي الكوفي ، ثقة من الثانية ، وقيل أن له صحبة – التقريب -٩٩٨-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده صحيح.

الغريب :

- الأخشبين : هما جبلان بمكة -أنظرمعجم البلدان - أبو قبيس ١/٨٠

١٧٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن يزيد بن زياد البصري[٢] ، عن الزهري ، عن عروة ، عن عائشة – رضي الله عنها – قالت : ادْرأُوا الحدودَ عن المسلمين ما استطعْتم ، فإذا وجدْتُم للمسلمِ مخرجاً فخلُّوا سبيله ، فإنَّ الإمامَ إذا أخْطأَ في العفوِ خيرٌ من أن يُخْطئ في العُقُوبَة.

---

٢) البصري : قال الشيخ محمد عوامة : كذا و لم أره ، والمعروف بين شيوخ وكيع وبين الرواة عن الزهري يزيد بن زياد الدمشقي – مصنف إبن أبي شيبة -٤٥٤/١٤.

تخريج الأثر:

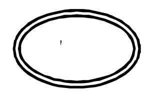
- أخرجه إبن أبي شيبة : ٤٥٤/١٤-٢٩٠٩٤.
- أخرجه الترمذي من طريق محمد بن ربيعة عن يزيد بن زياد مرفوعاً ، قال الترمذي : حدثنا هناد حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد نحو حديث محمد بن ربيعة و لم يرفعه ، ورواية وكيع أصح ... ويزيد بن زياد الدمشقي ضعيف – سنن الترمذي – باب ما جاء في درء الحدود -٣٣/٤.
- أخرجه البيهقي من طريقين : الأول طريق وكيع فذكر بنحوه – والطريق الثاني طريق محمد بن عبد العزيز ابن أبي رزمة عن يزيد بن زياد فذكر بنحوه مرفوعاً – وقال البيهقي تفرد به يزيد بن زياد الشامي عن الزهري وفيه ضعف ، ورواية وكيع أقرب إلى الصواب – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء في درء الحدود بالشبهات – ٢٣٨/٨.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- يزيد بن زياد : أو إبن أبي زياد القرشي الدمشقي ، متروك ، من السابعة – التقريب -١٠٧٥-.
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- عروة :هو إبن الزبير – ثقة فقية- سبق ترجمته الأثر رقم- ٢٥-
- عائشة : هي أم المؤمنين – رضي الله عنها – سبق ترجمتها الأثر رقم -١١-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه يزيد بن زياد : متروك.



١٧٤. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن الأعمش ، عن إبراهيم : أن عمر ابن الخطاب ﷺ قال : ادْرؤُا الحدودَ ما استطعْتُم .

تخريج الأثر:

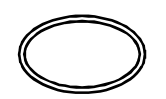
- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب إعفاء الحد – ٤٠٢/٧.
- أخرجه ابن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق فذكر بمثله – المحلى – باب مسألة هل تدرأ الحدود بالشبهات أم لا؟ –١٥٣/١.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة حافظ ، لكنه يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥٨–.
- إبراهيم : هو إبن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم –٧٨–.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، بين إبراهيم وعمر ﷺ ، وقد قال ابن حزم : لم يولد إبراهيم إلا بعد موت عمر بنحو خمسة عشر عاماً – المحلى – مسألة هل تدرأ الحدود بالشبهات أم لا؟ –١٥٤/١١. وأن : تحفة التحصيل في رواة المراسيل – ١٩.



١٧٥. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن عمرو بن دينار ، عن ابن المسيب : أن عاملا لعمر ﷺ – قال معمر : وسمعت غير عمرو يزعم أن أبا عبيدة ابن الجراح ﷺ – كَتَبَ إلى عمرَ ﷺ أنَّ رجلاً[1] اعْترفَ عبْدَهُ بالزّنا ، فكتبَ إليه أنْ يسألهُ : هلْ كان يعلمُ أنه حرامٌ ؟ فإنْ قَالَ : نعمْ ، فأقمْ عليهِ حدَّ الله ، وإنْ قالَ : لا ، فأعْلمهُ أنَّه حرامٌ ، فإنْ عادَ فاحددْه .

---

١) لم أقف على اسم الرجل.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف – باب لا حد إلا على من علمه -٧/٤٠٢.
- وأخرجه عن إبن عيينة فذكر بنحوه – المصنف – الباب السابق.
- ذكر البخاري في صحيحه: –كتاب الحدود- باب-هل يأمر الإمام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه وقد فعله عمررضى الله عنه .
- وقد وصله إبن حجرمن طريق إبن المسيب فذكر بنحوه –تغليق التعليق- كتاب الحدود باب –هل يأمر الإمام رجلا فيضرب الحد غائبا عنه -٥/٢٤١

رجال الإسناد:

- معمر : هو ابن راشد الأزدي ، مولاهم ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- عمرو بن دينار : هو المكي ، أبو محمد الأثرم ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤٠-.
- إبن المسيب : هو سعيد ، القرشي المخزومي ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- أبو عبيدة بن الجراح : الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٠٠-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

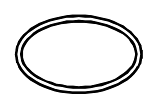
١٧٦. قال عبد الرزاق : عن ابن جريج قال : أخبرني هشام بن عروة ، عن أبيه : أن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب حدثه قال : توفي عبد الرحمن بن حاطب وأعتق من صلّى من رقيقه وصام ، وكانت له نوبية[١] قد صلت وصامت ، وهي أعجمية لم تفقه ، فلم يرع إلا حبلها ، وكانت ثيبا ، فذهب إلى عمر ﷺ فزعا فحدثه فقال له عمر ﷺ : لأنت الرجل لا يأتي بخير ، فأفزعه ذلك ، فأرسل إليها فسألها فقال : حبلت ؟ قالت : نعم ، من مرغوش بدرهمين ، وإذا هي تستهل بذلك ، لا تكتمه ، فصادف عنده علياً ﷺ ، وعثمان ﷺ ، وعبد الرحمن بن عوف ﷺ ، فقال : أشيروا علي ! وكان عثمان ﷺ جالسا فاضطجع ، فقال علي وعبد الرحمن – رضي الله عنهما – : قد وقع عليها الحد ، فقال : أشر علي يا عثمان ! فقال : قد أشار عليك أخواك ، قال : أشر علي أنت ! قال عثمان ﷺ : أراها تستهل به كأنها لا تعلمه ، وليس الحد إلا على من علمه فأمر بها فجلدت مئة ، ثم غربها ، ثم قال : صدقت ، والذي نفسي بيده ما الحد إلا على من علم .

---

[١]) لم أقف على ترجمتها وعلى ترجمة مرغوش

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب لا حد إلا على من علمه – ٤٠٢/٧ .
- وأخرجه أيضاً عن معمر فذكر بنحوه وزاد أن الأمة كانت لحاطب – المصدر والباب السابق.
- أخرجه الشافعي عن مسلم بن خالد عن ابن جريج عن هشام بن عروة عن أبيه أن يحيى بن حاطب حدثه قال: توفي حاطب فذكر بمثله – مسند الشافعي – باب من الجزء الثاني من اختلاف الحديث من الأصل العتيق –١٦٨ ، وكتاب الأم – باب الساعات التي تكره فيها الصلاة –١٥٢/١ .
- أخرجه أبو زيد النميري عن شريح بن النعمان عن عبد الرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عروة فذكر بنحوه – أخبار المدينة – وإقامة عمر ﷺ الحدود على القريب –٤١/٢ .



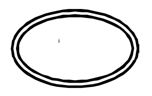
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بمثله — سنن البيهقي الكبرى — كتاب الحدود — باب ما جـــاء في درء الحدود بالشبهات ٢٣٨/٨.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، كان يرسل ويدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- هشام بن عروة : هو إبن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢-.
- أبيه : هو عروة بن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٥-.
- يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب : هو إبن أبي بلتعة ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٧-.
- أبيه : هو عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة بفتح الموحدة وسكون اللام بينهما ثم مهملة ، له رؤية وعدُّوه في كبار ثقات التابعين ، مات سنة ثمان وستين — التقريب -٥٧٤-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- عثمان : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥-.
- علي : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



١٧٧. قال عبد الرزاق : عن الثوري ، عن مغيرة ، عن الهيثم بن بدر ، عن حرقوص قال : أتت امرأةٌ[1] إلى علي ﷺ ، فقالتْ : إنَّ زَوْجِي زَنَى بجارَيتي فقال : صَدَقَتْ ، هي وَمالِها حلٌّ لي ، قال : اذْهَبْ ولا تعُدْ ، كأَّنهُ دَرَأَ عنْهُ بالجهالِة .

---

١) لم أقف على اسمها.

تخريج الأثر :

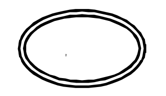
- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب لا حد إلا على من علمه –٤٠٥/٧.
- أخرجه العقيلي بسنده من طريق سفيان – فذكر بنحوه – الضعفاء للعقيلي – ترجمة الهيثم بن بدر – ٣٥٠/٤.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه– سنن البيهقي الكبرى– كتاب الحدود – باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته –٢٤١/٨.

رجال الإسناد:

- الثوري : هو سفيان بن سعيد ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- مغيرة : هو إبن مقسم الضبي ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن إبراهيم ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٧–.
- الهيثم بن بدر :هو الضبي ، روى عن شريح وحرقوص ، وروى عنه مغيرة بن مقسم ، قال البخاري : قال علي : سألت جريراً عنه فقال الضبي : كان على خراج الري فأراه قد ضرب على كل شيء كتبه – انظر التاريخ الكبير –٢١٣/٨ ، وميزان الاعتدال في نقد الرجال –١٠٥/٧.
- حرقوص : هو ابن بشير ويقال حرقوس الضبي ، عن علي وعنه الهيثم بن بدر – أنظر التاريخ الكبير ١٣١/٣ ، وذكر صاحب المغني في الضعفاء الهيثم بن بدر عن حرقوص كان على خراج الري فيه ضعف حرف الهاء –٧١٦/٢.
- علي : هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم–٤–

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف لعلتين:
  - الأولى : الهيثم بن بدر ، متكلم فيه.
  - والثانية : حرقوص ، فيه ضعف.



الحدُّ في الضرورة[1]

١٧٨. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه : أنَّ رفقة من أهلِ اليمنِ نزلُوا الحَّرةُ ، ومعهم امرأةٌ[2] قد أصابتْ فاحشة ، فارتحلوا وتركوها ، فأُخْبِرَ عمر ﷺ خبرها ، فسألها ، فقالتْ : كنتُ امرأةٌ مسكينةٌ ، لا يعطفُ علي أحدٌ بشئْ ، فما وجدْتُ إلا نفسي ، قال : فأرْسَلَ إلى رفقتها فردَّوهم وسألهم عن حاجتها ، فصدقوها ، فَجَلَدَهَا مئة ، وأعطاها وكساها ، وأمرهم أنْ يحملوها معهم .

---

[1]) هذا الباب لدى عبد الرزاق.

٢) لم أقف على اسمها.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الحد في الضرورة –٤٠٥/٧.
- وعن إبن جريج عن هشام فذكر بنحوه وزاد "وهي ثيب" – المصدر السابق – ٤٠٦/٧.
- وعن إبن جريج عن عطاء يحدث نحو هذا – المصدر السابق – ٤٠٦/٧.

رجال الإسناد:

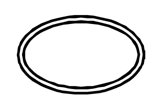
- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- هشام بن عروة : هو إبن الزبير ، ثقة فقيه ربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢–.
- أبيه : هو عروة بن الزبير ، ثقة فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٥–.
- عمر : هو أمير المؤمنين ، الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف رواية عروة بن الزبير عن عمر بن الخطاب ﷺ مرسل ، فعروة لم يدرك عمر ﷺ ولادته كانت في خلافة عثمان – أنظر تهذيب الكمال –٢٢/٢٠. وانظر : تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ٢٢٦.

الغريب:

- الحرة : هي أرض ذات حجارة سود نخرة كأنما أحرقت بالنار – معجم البلدان – حروس – ٢٤٥/٢.



١٧٩. قال عبد الرزاق : أخبرنا إبن جريج قال : حدثني محمد بن الحارث بن سفيان ، عن أبي سلمة بن سفيان : أن امرأةً [١] جاءتْ عُمَر بن الخطاب ﷺ فقالتْ : يا أمير المؤمنين ! أقبلْتُ أسوقُ غنماً ، فلقيني رجلٌ ، فَحَفَنَ لي حفنةٌ من تمرٍ ، ثم حَفَنَ لي حفنةٌ من تمرٍ ، ثم حَفَن لي حفنةٌ من تمرٍ ، ثم أصابني ، فقال عمرﷺ : قُلْتِ ماذا ؟ فأعادتْ ، فقال عمُر ويشيرُ بيدهِ : مهرٌ مهرٌ ، ويشيرُ بيدِهِ كلما قال ، ثَّم تركها .

---

[١]) لم أقف على إسمها.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الحد في الضرورة – ٤٠٦/٧.
- وأخرجه عن ابن عيينة عن الوليد بن عبد الله عن أبي الطفيل أن امرأة أصابها الجوع ... إنها كانت مجهدة من الجوع ، فأخبرنا عمر فكبر وقال مهر مهر ، ودرأ عنهما الحد – المصدر السابق ٤٠٦/٧.
- أخرجه الحربي من طريق عبد الرزاق فذكر بنحوه – غريب الحديث – باب حفن – ٢٩٧/١.
- أخرجه إبن حزم بسنده من طريق عبد الرزاق عن إبن جريج فذكر بمثله ، ومن طريق عبد الرزاق عن ابن عيينة فذكر بمثله – المحلى – مسألة المستأجرة للزنى أو للخدمة – ٢٥٠/١١.

رجال الإسناد:

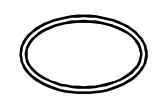
- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- محمد بن الحارث بن سفيان : هو إبن عبد الأسد المخزومي المكي ، مقبول ، من السادسة –التقريب–٨٣٤–
- أبو سلمة بن سفيان :هو عبد الله بن سفيان المخزومي ، أبو سلمة مشهور بكنيته ، ثقة – من الرابعة – التقريب –٥١٢–. وقد ذكر إبن سعد أنه روى عن عمر – الطبقات – ٤٦٤/٥.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه محمد بن الحارث بن سفيان : مقبول .

الغريب :

- الحفنة : ملء راحتيك وتضم أصابعك – غريب الحديث للحربي – باب حفن – ٢٩٧/١.



١٨٠. قال عبد الرزاق : أخبرنا إبن جريج ، عن يحيى بن سعيد ، عن ابن المسيب : أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ أُتِي بامرأة[١] لقيها راع بِفَلاَةٍ من الأرضِ وهي عَطْشَى ، فاستسقتهُ ، فأبَى أنْ يُسْقَيها إلاَّ أنْ تتركهُ فيقعُ بها ، فَنَاشدتْهُ بالله فأبَى فلَّما بلغتْ جهْدهَا أمكنتهُ ، فَدَرأَ عنها عمر ﷺ الحدَّ بالضرورة .

---

[١]) لم أقف على إسم المرأة والراعي.

تخريج الأثر:

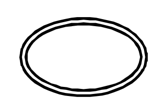
- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الحد في الضرورة –٧/٤٠٧.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة ، فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- يحيى بن سعيد : هو الأنصاري – ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم –٦–.
- إبن المسيب : هو سعيد ، أحد العلماء الأثبات ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٧–.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.



١٨١. قال أبو بكر : حدثنا وكيع قال : حدثنا الأعمش ، عن إبراهيم قال :

قال[١]: "اْطرُدوُا المعْترفين" .

---

[١]) قالا محققا الكتاب جمعه واللحيدان : كذا في جميع الأصول وهذا البياض مـــلأه في (ط س) مـــن البيهقـــي ٢٧٦/٨ : (عمر).

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ٤٥٣/١٤-٢٩٠٩١.
- أخرجه البيهقي مالفظه "وعن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم أن عمر بن الخطاب ﷺ عنه قـــال : اطـــردوا المعترفين ، وقال سفيان يعني المعترفين بالحدود – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جـــاء في الإقرار بالسرقة والرجوع عنه – ٢٧٦/٨.

رجال الإسناد:

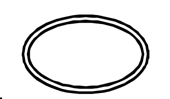
- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- الأعمش : هو سليمان بن مهران ، ثقة ، حافظ ، لكنه يدلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- إبراهيم هو إبن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧٨-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وعمر رضى الله عنه – أنظر الأثر رقم -١٦٨-

الغريب :

- اطردوا المعترفين : كأنه كره منهم ذلك وأحب أن يستروه على أنفسهم – النهاية في غريب الأثر – عرف -٢١٨/٣.



من قال : لا حَدَّ على منْ أَتَى بِهَيمَة

١٨٢. قال أبو بكر : حدثنا أبو بكر بن عياش ، وأبو الأحوص ، عن عاصم عن أبي رزين ، عن ابن عباس ﷺ قال : "منْ أَتَى بَهيمة فلا حَدَّ عليه" .

تخريج الأثر:

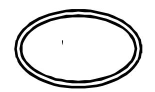
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٥٥-٢٩٠٩٧.
- أخرجه ابن جرير الطبري عن أبي كريب والفضل بن إسحاق عن ابن عياش فذكر بمثله – تهذيب الآثار – مسند ابن عباس – ١/٥٢٢.
- أخرجه الترمذي بسنده من طريق سفيان عن عاصم فذكر بمثله – سنن الترمذي – كتاب الحدود– باب- ما جاء فيمن يقع على البهيمة -٤/٥٦.
- أخرجه أبو داود بسنده من طريق إبن عياش فذكر بمثله ، وقال أبو داود : حديث عاصم يضعف حديث عمرو بن أبي عمرو. قلت : يشير محمد بن عمرو بن أبي عمرو المرفوع عن ابن عباس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : (من أتى بهيمة فاقتلوه). سنن أبي داود – كتاب الحدود – باب- فيمن أتى بهيمة – ٤/١٥٩.
- أخرجه النسائي بسنده من طريق أبي حنيفة عن عاصم فذكر بمثله ، وقال النسائي هذا غير صحيح ، وعاصم هو ابن عمر ، ضعيف في الحديث – سنن النسائي- كتاب الرجم – باب- من وقع على بهيمة -٤/٣٢٢.

رجال الإسناد:

- أبو بكر بن عياش : هو الأسدي ، الكوفي ، المقرئ ، ثقة ، إلا أنه لما كبر ساء حفظه وكتابه صحيح سبق ترجمته الأثر رقم -١٦٣-.
- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٨-.
- عاصم : - قال الشيخ محمد عوامة – هو عاصم بن أبي النجود ، لا كما فسره النسائي فقال : "عن عاصم هو ابن عمر" لذلك ضعف النسائي الخبر بعاصم هذا ، مع أن عاصم بن أبي النجود صدوق حديثه حسن – انظر مصنف ابن أبي شيبة – تحقيق الشيخ / محمد عوامة – ١٤/٤٥٥.
- أبو رزين : هو مسعود بن مالك الأسدي الكوفي ، ثقة فاضل ، من الثانية ، مات سنة خمس وثمانين – التقريب -٩٣٦-.
- إبن عباس : هو الصحابي الجليل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده حسن ، فيه عاصم بن أبي النجود صدوق ، قال الترمذي : قلت لمحمد فأبو رزين عن إبن عباس فقال : قد أدركه – علل الترمذي ٢٣٦ ، وروى عن أبي يحيى عن إبن عباس.



١٨٣. قال أبو بكر : حدثنا عيسى بن يونس ، عن أبي حنيفة ، عن حماد عن إبراهيم قال : قال عمرُ ﷺ : "ليسَ على منْ أَتَى بِهَيمَة حَد" .

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة – ١٤/٤٥٦-٢٩٠٩٩.
- أخرجه أبو نعيم بسنده من طريق عيسى بن يونس عن أبي حنيفة عن عاصم ، عن أبي بكر بن وائل ، عن عمر ، فذكر بمثله – مسند أبي حنيفة – ١٩٠.

رجال الإسناد:

- عيسى بن يونس : هو إبن أبي إسحاق السبيعي ، ثقة مأمون ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٩-.
- أبو حنيفة : هو النعمان بن ثابت ، الإمام ، فقيه مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٧-.
- حماد : هو إبن أبي سليمان مسلم الأشعري ، فقيه ، صدوق له أوهام ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٤-.
- إبراهيم : هو إبن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل كثيراً ، سبق ترجمته الأثر رقم -٧٨-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ،سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وعمر – أنظر الأثر رقم – ١٦٨-

١٨٤. قال النسائي : أخبرنا هناد بن السري ، عن وكيع ، عن الضحاك بن عثمان ، عن مخرمة بن سليمان ، عن كريب ، عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : "لا يَنْظُرُ اللهُ يومَ القيامةِ إلى رجلٍ أَتَى بِهَيمَة أوْ امرأةً في دِبْرِهَا" .

تخريج الأثر :

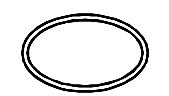
- أخرجه النسائي – السنن الكبرى – باب تأويل قول الله عز وجل" ﴿نِسَآؤُكُمۡ حَرۡثٞ لَّكُمۡ فَأۡتُواْ حَرۡثَكُمۡ أَنَّىٰ شِئۡتُمۡۖ﴾ – ٣٢٠/٥.

رجال الإسناد:

- هناد السري : بكسر الراء الخفيفه ، إبن مصعب التميمي ، أبو السري الكوفي ، ثقة ، من العاشره ، مات سنة ثلاث وأربعين وله إحدى وتسعون سنه – التقريب –١٨٥–.
- وكيع : هو إبن الجرح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- الضحاك بن عثمان : هو إبن عبد الله بن خالد بن حزام الأسدي الخزامي بكسر أوله وبالزاي ، أبو عثمان ، المدني ، صدوق يهم ، من السابعة – التقريب –٤٥٨–.
- مخرمة : هو إبن سليمان الأسدي ، الوالبي بكسر اللام والموحدة ، المدني ، ثقة ، من الخامسة ، مات سنة ثلاثين – التقريب –٩٢٦–.
- كريب : هو إبن أبي مسلم الهاشمي ، مولاهم ، المدني رشدين مولى ابن عباس ، ثقة من الثالثة مات قبل المئه سنة ثمان وتسعين التقريب – ٨١١–.
- إبن عباس : هو عبد الله ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف فيه الضحاك بن عثمان : صدوق يهم .



من قال : على منْ أَتَى بَهِيْمَةً حَدٌّ

١٨٥. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا سفيان بن حسين عن أبي علي الرحبي ، عن عكرمة قال : سُئل الحسنُ بن علي رضيَ اللهُ عنهُما عن رَجُلٍ أتى بهيمة ؟ قال : "إِنْ كانَ محصناً رُجم" .

تخريج الأثر:

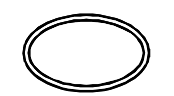
- أخرجه إبن أبي شيبة : ٢٥٦/١٤-٢٩١٠٢.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق إبن أبي شيبة فذكر بمثله – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب من أتى بهيمة – ٢٣٤/٨.
- أخرجه إبن حزم بسنده من طريق عبد بن حميد قال أخبرنا يزيد بن هارون فذكر بمثله – المحلى – مسألة فيمن أتى بهيمة – ٣٨٦/١١.

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو السلمي ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٤-.
- سفيان بن حسين : هو إبن حسن ، أبو محمد أو أبو الحسن الواسطي ، ثقة في غير الزهري باتفاقهم ، من السابعة ، مات بالري مع المهدي ، وقيل في أول خلافة الرشيد – التقريب -٣٩٣- .
- أبو علي الرحبي : هو الحسين بن قيس الرحبي ، أبو علي الواسطي ، لقبه حنش بفتح المهملة والنون ثم معجمة ، متروك ، من السادسة – التقريب -٢٤٩-.
- الحسن بن علي : وهو سبط رسول الله ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٩-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف جداً ، فيه أبو علي الرحبي ، متروك.



في الجاريةِ تكونُ بين الرجلين ، فيقعُ عليها أحدُهُما

١٨٦. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن عمير بن نمير قال : سُئلَ ابنُ عمرَ – رضي الله عنهما – عن جاريةٍ كانتْ بين رجلين ، فوقَعَ عليها أحدُهُما ، قال : "ليسَ عليها حدٌّ ، هو خائنُ تقوّمُ عليه قيمةٌ ويأْخُذها" .

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٥٩-٢٩١١٢.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن إسماعيل بن أبي خالد فذكر بنحوه – المصنف – باب الأمة فيها شركاء يصيبها بعضهم – ٣٥٧/٧.
- أخرجه البخاري بسنده عن إسماعيل فذكر بنحوه – التاريخ الكبير – عمير بن نمير -٥٣٦/٦.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان الثوري بن إسماعيل بن أبي خالد عن أبي السرية فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب السير– باب- الرجل من المسلمين قد شهد الحرب يقع على الجارية من السبي قبل القسم – ١٢٤/٩-١٨٠٧٤.
- وأخرجه من طريق وكيع عن إسماعيل عن عمير بن نمير (وهو إسم أبي السرية) فذكر نحوه – المصدر السابق -١٢٤/٩ -١٨٠٧٥.

رجال الإسناد :

- وكيع : هو إبن الجرح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- إسماعيل بن أبي خالد : هو الأحمسي البجلي ، ثقة ، ثبت ، من الرابعة ، مات سنة ست وأربعين – التقريب -١٣٨-.
- عمير بن نمير : أبو وبرة الهمداني ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – روى عنه إسماعيل بن أبي خالد- التاريخ الكبير – عمير بن نمير – ٥٣٦/٦.
- وذكره إبن أبي حاتم و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل -٣٨٧/٦ ، وذكره ابن حبان في الثقات -٢٥٧/٥.
- إبن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه عمير بن نمير ، مجهول الحال.

١٨٧. قال عبد الرزاق ، عن ابن جريج قال : رُفِعَ إلى عمرَ بن الخطابِ ﷺ أنَّ رجلاً وقعَ على جاريةٍ له فيها ِشْركٌ ، فأصابها "فجلدهُ عمرُ ﷺ مئة سوطٍ إلا سوطاً" .

تخريج الأثر:

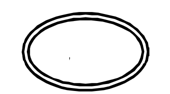
- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الأمة فيها شركاء يصيبها بعضهم -٣٥٨/٧.

رجال الإسناد:

- إبن جريج هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، فاضل ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- عمر بن الخطاب : الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف للانقطاع ، إبن جريج لم يلق أحداً من الصحابة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٢١٢- .



في الرجل يطأ الجارية من الفيء

١٨٨. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن موسى بن عبيدةَ ، عن بكـــيرِ بن داودَ : "أنَّ علياً أقامَ على رجلٍ وقَعَ على جاريةٍ من الخمسِ الحدَّ" .

تخريج الأثر:

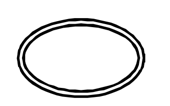
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٢-٢٩١٢٤.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو ابن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- موسى بن عبيدة ، ، ضعيف لاسيما في عبد الله بن دينار ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٦٣-.
- بكير بن داود : لم أقف على ترجمته .
- علي : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه موسى بن عبيدة ، ضعيف ، وبكير بن داود ، مجهول العين – وقد حكم إبن عبد البر بأن إسناده منقطع لا حجة فيه ولا يقطع به على علي رضى الله عنه – أنظر الاستذكار - كتاب الحدود- باب- ما لا حد فيه – ٧/٥٢٤.



١٨٩. قال عبد الرزاق : أخبرنا ابن جريج قال : أخبرني إسماعيل : أنَّ رجلاً[١] عجَّل فأصَابَ وليدة من الخمسِ ، قالَ : ظننْتُ أنَّها لي ، فقالَ عليٌّ : إنَّ لي فيها حقاً ، فلمْ يجلدْهُ ، ولم يحدهُ ، من أجلِ الذي لهُ فيها .

---

١) لم أقف على إسمه ولا اسم الوليدة.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف – باب الرجل يصيب الجارية من الغنائم –٣٥٨/٧.

رجال الإسناد:

- ابن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز ، ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.
- إسماعيل : لم يتميز لي من هو ، ولكنه يروي عنه أربعة أشخاص يدعون إسماعيل : الأول : إسماعيل بن علية توفي سنة مائة وثلاثة وتسعين – التقريب –١٠٥ ، والثاني : إسماعيل بن أمية ، توفي سنة مائة وأربع وأربعين – التقريب –١٠٦ ، والثالث : إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص ، توفي سنة مائة وأربع وثلاثين – التقريب – ١٠٩ ، والرابع : إسماعيل بن كثير من السادسة – التقريب –١٠٩.
- علي : هو أمير المؤمنين ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن جميع شيوخ ابن جريج ممن يدعى إسماعيل لم يدرك علياً ﷺ.

١٩٠. قال عبد الرزاق : أخبرنا إبن جريج ، عن نافع : أن غلاما[1] لعمر ﷺ وقعَ على وليدةٍ من الخمسِ ، استكْرهَهَا فأصابَهَا ، وهو أميرُ على ذلكَ الرقيقِ ، "فجلدهُ الحدَّ ونَفَاه ، وتركَ الجاريةُ فلم يجلدْهَا ، من أجلِ أنَّه استكْرَهَها" .

---

[1]) لم أقف على اسم الغلام والوليدة.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق : المصنف – باب الرجل يصيب الجارية من الغنائم -٣٥٨/٧.
- أخرجه البخاري تعليقاً عن الليث قال : حدثني نافع أن صفية بنت أبي عبيد ، فـذكرت بنحـوه – صـحيح البخاري – باب إذا استكرهت المرأة على الزنا فلا حد عليها – ٢٥٤٨/٦ ، وقد وصله ابن حجـر – تغليـق التعليق – ٢٦٢/٥.

رجال الإسناد:

- إبن جريج : هو عبد الملك بن عبد العزيز – ثقة فقيه ، وكان يدلس ويرسل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.
- نافع : أبو عبد الله المدني ، مولى إبن عمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- عمر : هو أمير المؤمنين ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن نافعاً لم يدرك عمرﷺ أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل -٣٢٥-.
- وصفية بنت أبي عبيد رأت عمر بن الخطاب وحكت عنه ،أنظر تهذيب الكمال -٣٥/ ٢١٢ ، وذكر العلائي أن لها رؤيه مجرده – جامع التحصيل -٣١٨-

١٩١. قال عبد الرزاق : عن معمر : عن أيوب : عن نافع : أن غلاماً لعمرَ ﷺ اسْتَكْرَه وليدةً من الخمسِ ، "فَضَرَبَهُ عمرُ ، ولم يَضْرِبْها" .

تخريج الأثر :

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الرجل يصيب الجارية من الغنائم –٣٥٨/٧.
- أخرجه مالك عن نافع : إن عبداً كان يقوم على رقيق الخمس وأنه استكره جارية من ذلك الرقيق فوقع بها فجلده عمر بن الخطاب ﷺ ونفاه و لم يجلد الوليدة لأنه استكرهها – الموطأ- كتاب الحدود – باب- جامع ما جاء في حد الزنى – ٨٢٧/٢.
- أخرجه الشافعي عن مالك بمثله – الأم – باب القضاء في الشبهات – ٢٣٣/٧.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود - باب ما جاء في نفي الرقيق - ٢٤٣/٨.

رجال الإسناد:

- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ، ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- أيوب : هو إبن أبي تميمة السختياني ، ثقة ثبت حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم –٦٥–.
- نافع : مولى إبن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، توفي سنة سبع عشرة ومائة أو بعد ذلك سبق ترجمته الأثر رقم –١٩–
- عمر : هو أمير المؤمنين ، الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥–.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، نافع لم يدرك عمر رضي الله عنه أنظر الحكم على الإسناد في الأثر السابق.

في الرجل يقع على جارية امرأته

١٩٢. قال أبو بكر : حدثنا علي بن مسهر ، عن الشيباني ، عن عكرمة قال : جاءتْ امرأةٌ[١] إلى علي ﷺ فقالتْ : إن زَوْجي وقعَ على وليدَتِي ، فقال : "إنْ تكُوني صادقةً رجمْناهُ ، وإنْ تكوني كاذبةً جلدْناكِ" ثمَّ تَضَرّب الناسُ حتى اختلطُوا ، فَذَهَبتْ المرأةُ .

---

[١]) لم أقف على إسم المرأة.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٤-٢٩١٢٧.
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان بن سلمة عن حجية بن عدي : أن امرأة جاءت إلى علي ﷺ فذكر بنحوه – مصنف عبد الرزاق – باب الغيرة – ٧/٣٠٠ ، وباب المرأة تقذف زوجها بأمتها -٧/٣٤٧.
- أخرجه الشافعي قال:أخبرنا إبن مهدي عن سفيان عن سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي قال كنت عند علي رضى الله عنه فذكر بنحوه – الأم – باب الحدود – ٧/١٨٢.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي – معرفة السنن والآثار – كتاب الحدود – باب- من أتى جارية امرأته – ٦/٣٥٨.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سلمة بن كهيل عن حجية بن عدي عن علي فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته – ٨/٢٣٩.

رجال الإسناد:

- علي بن مسهر : ثقة له غرائب بعد أن أضر – سبق ترجمته الأثر رقم -١٤٤-.
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٣-.
- عكرمة : مولى إبن عباس ، ثقة ثبت سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- علي : هو أمير المؤمنين ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للإنقطاع رواية عكرمه عن علي مرسلة – أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ٢٣٢،ورواية عبدالرزاق من طريق حجية ضعيفه، قال أبو حاتم عنه شيخ لا يحتج بحديثه شبيه بالمجهول – الجرح والتعديل-٣/٣١٤.

الغريب:

- تَضَرّب الناس : أي اضطربوا وتحركوا وماجو – أنظر القاموس المحيط – فصل الضاد -١٣٧- .

١٩٣. قال أبو بكر : قال حدثنا وكيع ، عن إسماعيل بن أبي خالد ، عن مبارك بن عمارة قال : جاءتْ امرأةٌ[١] إلى علي ﷺ فقالت : يا ويْلَهَا ! إنَّ زوْجَهَا وقعَ على جاريتَها ، فقالَ : "إنْ كنْتِ صادقةً رجمْنَاهُ ، وإنْ كنْتِ كاذبةً جلدْناك" .

---

[١]) لم أقف على اسمها وجاء عند سعيد بن منصور أنها مولاة لمدرك بن عمارة.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٤-٢٩١٢٨.
- أخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن مدرك بن عمارة فذكر بنحوه – كتاب الطلاق – باب جامع الطلاق -٢/١٣٥.
- انظر تخريج الأثر السابق

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- إسماعيل بن أبي خالد : هو الأحمسي ، مولاهم ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٨٧-.
- مبارك بن عمارة : لم أقف عليه ، ولعله مدرك بن عمارة كما عند سعيد بن منصور ، هو إبن عقبة بن أبي معيط القرشي الكوفي ، روى عن أبيه – التاريخ الكبير – ٢/٨ ، وذكر بن أبي حاتم و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل – ٣٢٧/٨ – وقال ابن عبدالبر في حديثه اضطراب ولاتصح له صحبه ولا لقاء ولا رواية – الإستيعاب – باب مدرك – ١٣٨١/٣.
- علي : هو أمير المؤمنين ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه مدرك بن عمارة في حديثه اضطراب كما ذكره ابن عبدالبر .

١٩٤. قال أبو بكر :حدثنا أبو معاوية ، عن حجاج ، عن مكحول قال : قال عمرُ ﷺ : "لا أُوتِى برجلٍ وقعَ على جاريةِ امرأَتِهُ إلا فعلْتُ وفعلْتُ" .

تخريج الأثر:

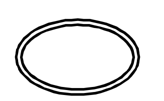
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٤-٢٩١٢٩.

رجال الإسناد:

- أبو معاوية : هو محمد بن خازم ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩-.
- حجاج : هو إبن أرطأة ، صدوق كثير الخطأ والتدليس ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- مكحول : هو الشامي ، ثقة فقيه كثير الإرسال ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦١-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه حجاج بن أرطأة صدوق كثير الخطأ والتدليس ، ورواية مكحول عن عمر مرسلة — أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل — ٣١٤-.



١٩٥. قال أبو بكر: حدثنا وكيع ، عن إسرائيل ، عن سماك ، عن معبدٍ وعبيدٍ ابني حمران ، عن ابن مسعودٍ رضي الله عنه "أنَّه ضَرَبَهُ دُونَ الحدَّ" .

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٥-٢٩١٣٢.
- أخرجه عبد الرزاق عن إسرائيل فذكر بنحوه– المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته – ٣٤٣/٧.
- وأخرجه عن إسرائيل بزيادة في لفظة مر إبن مسعود برجل فقال إني زنيت فقال : إذاً نرجمك إن كنت أحصنت ، فقال : إنما أتي جارية امرأتي ، فقال عبد الله : إن كنت استكرهتها فأعتقها وأعط امرأتك جارية مكانها ، فقال والله لقد استكرهتها وضربتها ، قال : فلم يرجمه وأمر به فضرب دون الحد – المصدر السابق.
- أخرجه الطبراني عن شيخه إسحاق عن إبراهيم عن عبد الرزاق ، فذكر بنحوه – المعجم الكبير -٣٣٩/٩.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- إسرائيل : هو إبن يونس بن أبي إسحاق السبيعي الحمداني أبو يوسف الكوفي ، ثقة تكلم فيه بلا حجه ، من السابعه ، مات سنة ستين وقيل بعدها – التقريب – ١٣٤-.
- سماك : هو إبن حرب بن أوس بن خالد الذهلي البكري الكوفي أبو المغيره ، صدوق ، وروايته عن عكرمه خاصة مضطربه وقد تغير بأخره وكان ربما يلقن ، من الرابعة مات سنة ثلاث وعشرين – التقريب – ٤١٥-.
- معبد بن حمران يروي المراسيل ، روى عنه سماك بن حرب – الثقات -٤٣٣/٥.
- عبيد بن حمران : أخو معبد ، روى عنهما سماك الكوفي ، منقطع – التاريخ الكبير – باب -٤٤٦/٥ ، الثقات – ١٥٦/٧. وقال الذهبي يروي عن علي مجهول – المغني في الضعفاء -٤١٩/٢.
- ابن مسعود : هو عبد الله ، الصحابي الجليل رضي الله عنه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه معبد وعبيد ابني حمران ، قال إبن حبان في معبد أنه يروي المراسيل ، وقال الذهبي : عبيد مجهول ، ورواية سماك عنه منقطعه –

١٩٦. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن عامر(١) ، عن سالم ، عن ابن عمر – رضي الله عنهما – قال : قال عمر ﷺ : "لو أُتيتُ برجلٍ وقَعَ على جَارِيَةِ امْرأتَهُ لرَجَمْتُهْ" .

---

(١) قال المحققان الجمعه واللحيدان كذا في جميع الأصول ، والصواب : عاصم بن عبيدالله .

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٥-٢٩١٣٦.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم عن نافع عن ابن عمر عن عمر – ﷺ – فذكر بنحوه – المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته – ٧/٣٤٤.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- سفيان : هو إبن سعيد الثوري ، ثقة ، حافظ ، فقيه ، وكان ربما دلس ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- عامر : الصواب هو عاصم بن عبيد الله بن عاصم بن عمر بن الخطاب العدوي المدني ، ضعيف من الرابعة،مات في أول دولة بني العباس ، سنة إثنتين وثلاثين – التقريب -٤٧٢-.
- سالم : هو إبن عبد الله بن عمر – رضي الله عنهما – أحد الفقهاء السبعة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- إبن عمر : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه عاصم بن عبيد الله ضعيف .

١٩٧. قال أبو بكر : حدثنا يزيد بن هارون قال : حدثنا إبن أبي عروبةَ ، عن إياسٍ بن معاويةَ ، عن نافع قال : جاءتْ جاريةٌ إلى عمرَ ﷺ فقالتْ : يا أميرَ المؤمنين إن المغيرةَ يطأني ، وإنَّ امرأتُهُ تدعوني زانيةً ، فإنْ كنتُ لها فانْهُ عن غشْياني ، وإنْ كنتُ له فانْهَ امرأتهُ عن قذْفي ، فأرسلَ إلى المغيرةِ فقالَ : تطأ هذه الجاريةَ ؟ قَالَ : نعمْ قال : من أيْنَ ؟ قال : وهبتْها لي امرأتي ، قالَ : واللهِ لئنْ لمْ تكنْ وهبتهَا لكَ لترجعْ إلى أهلكِ مرجُوماً ، ثُمَّ [...][1] وقال : انطلقَا إلى امرأةِ المغيرةِ فأعلماهَا : لئنْ لم تكوني وهبتهَا لنرجمَنّهُ ، قال : فأتياها فأخبراها فقالتَ : يا َلهْفَاهْ ! أتريدُ أنْ يرُجمَ بَعْلي لاها الله إذا لقدْ وهبتْهُا لهُ ، قال : فخُلِّى عنْهُ .

---

[1]) بياض في جميع النسخ ، كما ذكر ذلك محمد عوامة : ١٤/٤٦٥.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٥-٢٩١٣٧.

رجال الإسناد:

- يزيد بن هارون : هو السلمي ، مولاهم ، ثقة متقن ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٤-.
- إبن أبي عروبة : هو سعيد اليشكري ، مولاهم ، ثقة حافظ ، له تصانيف كثيرة ، التدليس واختلط ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧-.
- إياس بن معاوية : هو إبن مرة بن إياس المزني ، أبو وائلة ، البصري ، القاضي المشهور بالذكاء ، ثقة ، من الخامسة مات سنة إثنتين وعشرين ومائة – التقريب -١٥٧-.
- نافع : هو مولى إبن عمر ، ثقة ثبت فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٩-.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع ، لأن نافعاً لم يدرك عمر – أنظر تحفة التحصيل في رواة المراسيل – ٣٢٥- .

الغريب:

- غشياني : يقال غشى المرأة إذا جامعها – النهاية في غريب الأثر – غشا – ٣/٣٦٩.
- يا لهفاه : هو المكروب ، يقال لهف يلهف فهو لهفان ، ولهف فهو ملهوف – المصدر السابق – لهف – ٤/٢٨٢.
- لاهاالله : إي ذا يميني – شرح النووي على صحيح مسلم – باب أن الولاء لمن أعتق – ١٠/١٤٥.

١٩٨. قال أبو بكر : حدثنا ابن فضيل ، عن مغيرة، عن إبراهيم قال : أَتَى رجلٌ[١] ابن مسعودٍ ﷺ فقال : إنِّي وقعتُ على جاريةِ امرأتي ، فقالَ : "قدْ سَتَرَ اللهُ عليكَ فاستترْ" فبلغَ ذلك علياً فقالَ : "لوْ أتاني الَّذي أَتَى ابنَ أمَّ عبدٍ لرضخْتُ رأسهُ بالحجارةِ" .

---

[١] لم أقف على إسم الرجل.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٦-٢٩١٣٨.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن محمد بن سيرين قال : قال علي : ... فذكر بنحوه – المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته – ٧/٣٤٤.
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق محمد بن سيرين قال ذكر لعلي شأن الرجل الذي أتى ابن مسعود ... فذكر بنحوه – شرح معاني الآثار – باب الرجل يزني بجارية امرأته –٣/١٤٧.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق خالد الحذاء عن ابن سيرين أن عليا ﷺ فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته –٨/٢٤٠.
- ومن طريق حماد عن إبراهبم أن عليا فذكر بنحوه – المصدر السابق

رجال الإسناد:

- إبن فضيل : هو محمد بن فضيل بن غزوان ، صدوق عارف ، رمي بالتشيع - سبق ترجمته الأثر رقم –١٥٠–.
- مغيرة : هو إبن مقسم ، ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ، ولا سيما عن إبراهيم - سبق ترجمته الأثر رقم –٦٧–.
- إبراهيم : هو إبن يزيد النخعي ، ثقة إلا أنه يرسل ويدلس ، مات سنة ست وتسعين ،وهو ابن خمسين - سبق ترجمته الأثر رقم –٧٨–.
- إبن مسعود : هو عبد الله ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٣–.
- علي : هو الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٤–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف للانقطاع بين إبراهيم وابن مسعود وعلي فإنه لم يحدث عن أحد من أصحاب النبي ﷺ - أنظر تهذيب الكمال – ترجمة إبراهيم – ٢/٢٣٣. إضافة إلى أن رواية مغيرة عن إبراهيم فيها عنعنة ، وهو يدلس ولاسيما في إبراهيم – التقريب –٩٦٦– .

- وطريق إبن سيرين عن عبدالله مرسله –أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل–٢٧٨

١٩٩. قال عبد الرزاق : عن معمر ، عن الزهري ، عن القاسم بن محمد قال : خَرَجَ رجلٌ[1] مسافراً ، وبعثَتْ معهُ امرأَتهُ بجاريةٍ لهاَ لتخْدِمَهُ ، فَقَوَّمَها على نَفْسِهِ وأصابها ، فَرُفعَ أمرهُ إلى عمرَ بن الخطابِ ، فقالَ : "بِعْتَ إِحدى يديْكِ منَ الأُخْرى فجلدهُ مئة ولم يرجُمْهُ" .

---

[1]) لم أقف على اسمه.

تخريج الأثر:

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته -٣٤٥/٧.
- أخرجه سعيد بن منصور عن سفيان عن الزهري عن القاسم قال : خرج رجل ... فذكر بنحوه – سنن سعيد ابن منصور – ١٣٦/٢.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق عبيد الله بن عمر عن نافع قال : وهبت امرأة لزوجها جارية فخرج بها في سفر ... فذكر بنحوه ، ويرفعه إلى عمر – سنن البيهقي الكبرى – كتاب الحدود – باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته – ٢٤١/٨.

رجال الإسناد:

- معمر : هو إبن راشد ، ثقة ثبت فاضل ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- الزهري : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه سبق ترجمته الأثر رقم -٣٢-.
- القاسم بن محمد : هو إبن أبي بكر الصديق ﷺ ، ثقة ، أحد الفقهاء بالمدينة ، توفي وهو ابن سبعين أو اثنين وسبعين ، سنة مائة وست ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٨- انظر تهذيب الكمال – ٤٢٧/٢٣.
- عمر : هو الخليفة الراشد ﷺ سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، القاسم لم يدرك عمر بن الخطاب رضي الله عنه توفي عمر رضى الله عنه عام ثلاث وعشرين- أنظر الاستيعاب – ٣/ ١١٥٢- وله أصل أنظر الأثر رقم -٢٠١-.

٢٠٠. قال عبد الرزاق : عن ابن عيينة ، عن ابن شهاب ، عن القاسم بن محمد عن عبيد بن عمير : ِمثْلَهُ ، إلَّا أنّهُ قالَ : "مرضَ فكائَتْ تطْلَعُ منْهُ" يعْني العوْرَةَ .

تخريج الأثر.

- أخرجه عبد الرزاق – المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته – ٣٤٥/٧.

رجال الإسناد :

- إبن عيينة : هو سفيان ، ثقة ، حافظ ، إمام حجة ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٥–.
- إبن شهاب : هو محمد بن مسلم ، متفق على جلالته وإتقانه سبق ترجمته الأثر رقم –٣٢–.
- القاسم بن محمد : هو إبن أبي بكر الصديق ﷺ ، ثقة ، أحد فقهاء المدينة ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٨–.
- عبيد بن عمير : هو إبن قتادة الليثي ، أبو عاصم المكي ، ولد على عهد النبي ﷺ ، قاله مسلم ، وعده غيره من كبار التابعين ، وكان قاص أهل مكة ، مجمع على ثقته ، مات قبل إبن عمر – التقريب –٦٥١–.
- عمر: هو الخليفة الراشد سبق ترجمته الأثر رقم–٥

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

٢٠١. قال سعيد بن منصور : أخبرنا عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن محمد بن حمزة بن عمرو ، عن أبيه قال دَرَأَ عمرُ بن الخطاب ﷺ عن رجُلٍ [(١)] من الأعرابِ وقع بجاريةِ امرأتِهِ الرجمَ وجلدهُ مائة.

---

[١]) لم أقف على إسمه .

تخريج الأثر:

- أخرجه سعيد بن منصور – السنن جامع الطلاق – ٢/١٣٨.
- أخرج البخاري معلقا قال:وقال أبو الزنادوعن محمد بن حمزة بن عمرو الأسلمي عن أبيه أن عمر رضى الله عنه بعثه مصدقا فوقع رجل على جارية امراته فذكر بنحوه – صحيح البخاري- كتاب الكفالة – باب –الكفالة في القبض والديون-٢/٨٠١ –
- وقد وصله الحافظ إبن حجر قال:أمَّا حديث حمزة بن عمرو الأسلمي فقال أبو جعفر الطحاوي فذكره –تغليق التعليق ٣/٢٩٠
- ذكره البيهقي وعزاه إلى البخاري تعليقا – كتاب الحواله – باب- ماجاء في الكفالة ببدن-٦/٧٨
- أخرجه الطحاوي بسنده من طريق إبن أبي الزناد فذكر بنحوه – شرح معاني الآثار – باب الرجل يزني بجارية امرأته – ٣/١٤٧.

رجال الإسناد:

- عبد الرحمن بن أبي الزناد : ابن عبد الله بن ذكوان ، المدني ، مولى قريش ، صدوق تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً ، من السابعة ، ولي خراج المدينة ، مات سنة أربع وسبعين ، وله أربع وسبعون سنة – التقريب -٥٧٨-.
- أبيه : هو عبد الله بن ذكوان القرشي ، ثقة ، فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥٧-.
- محمد بن حمزة بن عمرو : هو الأسلمي ، مقبول ، من الثالثة – التقريب -٨٣٨-.
- حمزة بن عمرو : هو الأسلمي ، أبو محمد ، مات سنة إحدى وستين وهو يومئذ ابن إحدى وسبعين ، صحابي جليل ، وهو الذي بشر بتوبة كعب بن مالك – طبقات إبن سعد -٤/٣١٥.
- عمر بن الخطاب : الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٥-.

الحكم على الإسناد :

- إسناده ضعيف ، فيه محمد بن حمزة : مقبول ، وعبد الرحمن بن أبي الزناد : صدوق تغير حفظه لما قدم بغـــداد وقد تكلم في روايته عن أبيه ، أنظر تهذيب الكمال -١٧/٩٥.

٢٠٢. قال الطحاوي : حدثنا صالح بن عبد الرحمن ، ثنا يوسف بن عدي ، ثنا أبو الأحوص ، عن عطاء بن السائب ، عن أبي عبد الرحمن السلمي ، قال : كانَ عليٌّ بن أبي طالبٍ ﷺ يقولُ : "لا أُوتى برجلٍ وقعَ على جاريةِ امرأتِهِ إلا رجمْتُهُ".

تخريج الأثر:

- أخرجه الطحاوي – شرح معاني الآثار – باب الرجل يزني بجارية امرأته – ١٤٦/٣.

رجال الإسناد:

- صالح بن عبد الرحمن: هو إبن عمرو بن الحارث الأنصاري ، مصري محله الصدق – الجرح والتعديل – حرف العين – ٤٠٨/٤.
- يوسف بن عدي : هو إبن رزق التميمي مولاهم ، الكوفي نزيل مصر ، ثقة من العاشرة ، مات سنة إثنين وثلاثين وقيل غير ذلك – التقريب –١٠٩٤–.
- أبو الأحوص : هو سلام بن سليم ، ثقة متقن ، صاحب حديث ، سبق ترجمته الأثر رقم –٥٨–.
- عطاء بن السائب : هو الثقفي الكوفي ، صدوق اختلط ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٥٠–.
- أبي عبد الرحمن السلمي : هو عبد الله بن حبيب ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –٨٦–.
- علي بن أبي طالب : الخليفة الراشد ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٩–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، عطاء إبن السائب صدوق اختلط ورواية أبو الأحوص عنه بعد الاختلاط– أنظر الكواكب النيرات –٦١–.

من قالَ : ليَس في جاريةِ امرأته حَدًا

٢٠٣. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن سفيان ، عن مغيرة ، عن الهيثم بن بدر عن حرقوصٍ ، عن علي ﷺ : أنَّ رجلاً[١] وقع على جارية امرأْته ، فَدَرأَ عنهُ الحدَّ .

---

[١]) لم أقف على إسمه.

تخريج الأثر :

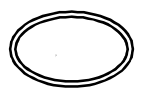
- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٦-٢٩١٣٩.
- أخرجه عبد الرزاق عن سفيان فذكر بنحوه – المصنف – باب لا حد إلا على من علمه - ٧/٤٠٥.
- أخرجه سعيد بن منصور عن هشيم عن مغيرة بسنده فذكر بنحوه – سنن سعيد بن منصور -١-٢/١٣٦.
- ذكره العقيلي في ترجمة الهيثم بن بدر فذكر بنحوه – الضعفاء الكبير -٤/٣٥٠-.
- أخرجه البيهقي بسنده من طريق سفيان فذكر بنحوه – سنن البيهقي الكبرى –كتاب الحدود – باب ما جاء فيمن أتى جارية امرأته ٨/٢٤١.

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ فقيه ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- مغيرة : هو إبن مقسم الضبي ، ثقة متقن ، إلا أنه كان يدلس ولاسيما عن إبراهيم ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٧-.
- الهيثم بن بدر : هو الضبي عن حرقوص ، كان على خراج الري ، فيه ضعف – المغني في الضعفاء – ٢/٧١٥.
- حرقوص : هو إبن بشير ، أبو بشير لم أرى فيه جرحاً ولا تعديلاً ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٧٨-.
- علي : هو أمير المؤمنين ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٤-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، فيه الهيثم بن بدر ، فيه ضعف ، وحرقوص مجهول الحال ، لم أرى فيه جرحاً ولا تعديلاً وقال البخاري : الهيثم بن بدر عن حرقوص عن علي لايثبت إسناده- لسان الميزان – الهيثم بن بدر -٦/٢٠٤ .



٢٠٤. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن زكريا ، عن الشعبي ، عن عبد الله ﷺ أنَّه قال : "لا حَدَّ عليه".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧-٢٩١٤٠.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي عن سفيان عن مطرف عن الشعبي عن ابن مسعود أنه كان لا يرى على الذي يصيب وليدة امرأته جلداً ولا عقراً – معرفة السنن والآثار – باب من أتى جارية امرأته – ٦/٣٦٠.
- انظر الأثر رقم -١٩٩-

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- زكريا : هو إبن أبي زائدة خالد ويقال هبيرة بن ميمون بن فيروز الهمداني الوادعي ، أبو يحيى الكوفي ، ثقة،وكان يدلس ، وسماعه من أبي اسحاق بأخره ، مات سنة سبع أو ثمان أو تسع وأربعين – التقريب-٣٣٨-.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة ، مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم -٣١-.
- عبد الله : هو إبن مسعود ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد:

إسناده ضعيف ، عامر الشعبي لم يسمع من عبد الله ، أنظر تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل ١/١٦٤ ، وتهذيب الكمال -١٤/٣٠ وفيه زكريا : مدلس وقد عنعن وقال صالح جزرة في روايته عن الشعبي نظر ، لأن زكريا كان يدلس وقال أبو زرعة كان يدلس كثيراً عن الشعبي – تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل – ١١١.

٢٠٥. قال أبو بكر : حدثنا وكيع ، عن إسماعيل ، عن الشعبي ، قال : جاء رجل الى عبد الله ﷺ فقال : إني وقعْتُ على جَاريةِ امرأتي ، فقال : "أتّقِ اللهَ ولا تعُد".

تخريج الأثر :

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧-٢٩١٤١.
- انظر الأثر رقم – ١٩٩–

رجال الإسناد:

- وكيع : هو إبن الجراح ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم –١–.
- إسماعيل : هو إبن أبي خالد الأحمسي ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم –١٨٧–.
- الشعبي : هو عامر بن شراحيل ، ثقة مشهور ، سبق ترجمته الأثر رقم –٣١–.
- عبد الله : هو إبن مسعود ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم –٢٣–.

الحكم على الإسناد:

- إسناده ضعيف ، الشعبي لم يسمع من إبن مسعود – أنظر الحكم على الأثر السابق.

٢٠٦. قال أبو بكر : حدثنا محمد بن بشر قال : حدثنا سفيان ، عن منصور عن ربعي ، عن عقبةَ بن جبارٍ[1] ، عن عبد الله قال : "لا حدَّ عليه" .

---

[1] في بعض النسخ : ابن حيان – أنظر المصنف – تحقيق محمد عوامة – ٤٦٩/١٤.

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧-٢٩١٤٢.
- أخرج الشافعي عن رجل عن شعبة عن منصور عن ربعي عن عبدالله فذكر نحوه – الأم- باب – الحدود- -١٨٣/٧
- أخرجه الدارقطني من طريق منصور فذكر بنحوه – المؤتلف والمختلف – ٤٠٣/١.
- أخرجه البيهقي من طريق الشافعي فذكر بنحوه – معرفة السنن والآثار – كتاب الحدود -باب - من أتى جارية امرأته ٣٦٠/٦.

رجال الإسناد:

- محمد بن بشر : هو العبدي ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٥٥-.
- سفيان : هو الثوري ، ثقة حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- منصور : هو إبن المعتمر ، ثقة ثبت ، سبق ترجمته الأثر رقم -٦٧-.
- ربعي ، هو إبن حراش ، بكسر المهملة وآخره معجمة ، أبو مريم العبسي الكوفي ، ثقة عابد مخضرم ، من الثانية مات سنة مائة وقيل غير ذلك – التقريب -٣١٨-.
- عقبة بن جبار : روى عن إبن مسعود ﷺ ، وروى عنه ربعي بن حراش – التاريخ الكبير -٤٣٣/٦. وذكره إبن أبي حاتم و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً – الجرح والتعديل -٣٠٩/٦ – وذكره إبن حبان في الثقات ٢٢٧/٥ وقد ذكره العجلي في ترجمة عقبة بن حبان أنه كوفي تابعي ثقة من كبار التابعين روى عن عبدالله - معرفة الثقات-١٤٢/٢-.
- عبد الله : هو إبن مسعود ، الصحابي الجليل ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح هذا الأثر والذي بعده أصح شيء في هذا الباب ممن وقع منه هذا الفعل مع جاريته والآثار الأخرى في أسانيده مقال كما هو مشار اليه في موضعه

٢٠٧. قال أبو بكر : حدثنا يحيى بن سعيد القطان ، عن سفيان ، عن الشيباني عن الشعبي ، عن عامر بن مطر ، عن عبد الله ﷺ : في الرجلِ يقعُ على جاريةِ امرأته قال : "إنْ استكْرَهَها فهي حرَّةٌ ، وعليه مثْلُها لسيدتها ، وإنْ كانتْ طاوعتْهُ فهي له وعليه مثْلُها لسيدّتِها".

تخريج الأثر:

- أخرجه إبن أبي شيبة : ١٤/٤٦٧-٢٩١٤٣.
- أخرجه عبد الرزاق عن الثوري عن سليمان الشيباني عن عامر بن مطر الشيباني فذكر بنحوه – المصنف – باب الرجل يصيب وليدة امرأته – ٣٤٣/٧.
- أخرجه الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق فذكر بنحوه – المعجم الكبير – ٣٣٩/٩.

رجال الإسناد:

- يحيى بن سعيد القطان : ثقة متقن حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١٨-.
- سفيان ، هو الثوري ، ثقة ، حافظ ، سبق ترجمته الأثر رقم -١-.
- الشيباني : هو سليمان بن أبي سليمان ، ثقة ، سبق ترجمته الأثر رقم -٩٣-.
- عامر بن مطر : قال إبن أبي حاتم : هو البكري ، كوفي ، سمع ابن مسعود ، روى عنه الشعبي وجبله بن سحيم سمعت أبي يقول ذلك ، أخبرنا عبد الرحمن نا محمد بن سعد المقرئ الرازي قال : سمعت عبد الرحمن بن الحكم ابن بشير بن سلمان يقول أبو مطر الذي يروي عنه جبلة بن سحيم هو عامر بن مطر شيباني رجل له شأن في المسلمين – الجرح والتعديل – ٣٢٨/٦ ، وذكره إبن حبان في الثقات -٥/١٩١.
- عبد الله : هو إبن مسعود ﷺ ، سبق ترجمته الأثر رقم -٢٣-.

الحكم على الإسناد:

- إسناده صحيح.

الخاتمـــــــــــــــــة

وبحمد الله تعالى نختم هذا البحث ، ونشير الى بعض النتائج التي مرت بنا أثناء البحث ومن ذلك:

١- بيان مكانة الصحابه رضي الله عنهم ، وماهم من الفضل على الأمة من خلال :

أ- حفظ الشريعة

ب- العمل بها وتطبيقها في حياتهم اليوميه ج- فتاواهم على المسائل المستجده في زمنهم .

٢- بيان عناية علماء أهل الحديث في نقل وتدوين فتاوى الصحابة .

٣- بيان حرص الفقهاء بمرويات الصحابة والإحتجاج بها .

٤- عدم الوقوف على دراسات منهجيه سابقة تهتم باثار الصحابة بشكل مستقل دون غيرهم في الحدود وإن كان ممن آلف في الحدود لم يقتصر على أقوالهم دون سواهم.

٥- وجود أبواب في الحدود لم يثبت فيها شيء عن أحد من الصحابة حسب إطلاعي مثل بــاب في السارق تقطع يده يُتبع بالسرقة وباب في الرجل يسرق مراراً ويزني ويشرب الخمر ما عليه.

٦- أن بعض الأسانيد في الرسالة يتكرر مثل :

- إسناد الأثر رقم (٢٧-٣٦) ، (٣٢-٩٠) ، (١٢-48) ، (١٠-٦٨-١١١) (٣١-١٤١) .

٧- أن ابن أبي شيبه يكرر بعض الأثار في أبواب مختلفه مثلاً :

- الأثر (٧٨-١٣٦) .

٨- أن الحدود إقامتها الى السلطان إلا ما أستثني مثل إقامة الرجل الحد على عبده وجاريته.

٩- أن كثيراً من الأثار المرويه في الحدود قد يختص بها قليل من الصحابه مثـل (ابوبكرفقـد روى تسعة أثار وعمرثمانيه وستين أثراً وعثمان أربعةعشرأثراً وعلي سته وثلاثين أثراً رضي الله عنهم).

١٠- بلغ عدد الأثار (٢٠٧) التي تم دراستها .

أهم التوصيات

١- توثيق أقوال الصحابة بشكل مستقل .

٢- هذه الأقوال لاتزال بحاجه إلي مزيد من العنايه.

٣- العمل بهذه الفتاوي في محاكم المسلمين بما صح منها

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً،،،،،،،،،

المراجـــــــــــع:

١) القرآن الكريم.

٢) إجمال الإصابة في أقوال الصحابة: للعلائي، خليل بن كيكلدي – دار النشر: جمعية إحياء التراث الإسلامي – الكويت – ١٤٠٧هـ – الطبعة الأولى، تحقيق: د. محمد الأشقر.

٣) الإحكام في أصول الأحكام: للآمدي، علي بن محمد أبو الحسن، دار النشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٤هـ – الطبعة الأولى تحقيق: د. سيد الجميلي.

٤) أخبار القضاة: لابن حيان، محمد بن خلف – دار النشر: عالم الكتب – بيروت.

٥) أخبار المدينة: لابن شبه، أبو زيد النميري، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٧هـ – تحقيق: علي محمد دندل وياسين سعد الدين بيان.

٦) الاستذكار – لابن عبدالبر، أبو عمر، يوسف، النمري القرطبي – دار النشر : دار الكتب العلمية – بيروت- ٢٠٠٠ م– الطبعة الأولى، تحقيق: سالم محمد عطا – محمد علي معوض.

٧) الاستيعاب في معرفة الأصحاب – لابن عبدالبر، أبو عمر، يوسف النمري القرطبي – دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٤١٢هـ الطبعة الأولى – تحقيق: علي محمد البجاوي.

٨) الإصابة في تمييز الصحابة: لابن حجر، أحمد بن علي: دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٤١٢هـ، الطبعة الأولى، تحقيق: علي محمد البجاوي.

٩) اعتلال القلوب :للخرائطي،موقع جامع الحديث.

١٠) إعلام الموقعين: لابن القيم، أبو عبدالله شمس الدين محمد بن أبي بكر، دار النشر: دار الجيل – بيروت – ١٩٧٣ – تحقيق: طه عبدالرؤوف سعد.

١١) الأم: للشافعي، محمد بن إدريس – دار النشر: دار المعرفة – بيروت – ١٣٩٣هـ الطبعة الثانيه.

١٢) الأنساب: للسمعاني، عبدالكريم بن محمد، دار النشر: دار الفكر – بيروت- ١٩٩٨، الطبعة الأولى – تحقيق: عبدالله البارودي.

١٣) البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير – لابن الملقن، سراج الدين أبي حفص عمر بن علي، دار النشر: دار الهجرة للنشر والتوزيع – الرياض – ١٤٢٥هـ - الطبعة الأولى – تحقيق : مصطفى أبو الغيط وعبدالله بن سلميان.

١٤) تاريخ ابن معين" رواية الدوري": يحيى بن معين، دار النشر: مركز البحث العلمي وإحياء التراث – مكة المكرمة – ١٣٩٩هـ.

١٥) تاريخ أصبهان: لأبي نعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٠هـ -الطبعة الأولى – تحقيق سيد كسروي.

١٦) التاريخ الكبير: للبخاري، محمد بن إسماعيل، دار النشر: دار الفكر – تحقيق: السيد هاشم الندوي.

١٧) تاريخ بغداد: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: دار الكتب العلمية- بيروت.

١٨) تاريخ مدينة دمشق: لابن عساكر، علي بن الحسن بن هبه الله، دار النشر: دار الفكر – بيروت – ١٩٩٥ – تحقيق: محب الدين أبو سعيد العمري.

١٩) تحفة التحصيل في ذكر رواه المراسيل: لأبي زرعة العراقي، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض- ١٩٩٩م.

٢٠) تدريب الراوي في شرح تقريب النووي: للسيوطي، عبدالرحمن بن أبي بكر، دار النشر: مكتبة الرياض الحديثة، تحقيق – عبدالوهاب عبداللطيف.

٢١) تغليق التعليق على صحيح البخاري، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: المكتب الإسلامي، دار عمار – بيروت، عمان -١٤٠٥هـ - الطبعة الأولى، تحقيق: سعد عبدالرحمن القزقي.

٢٢) تفسير القرآن، لابن أبي حاتم، عبدالرحمن الرازي، دار النشر: المكتبة العصرية – صيداء – تحقيق: أسعد الطيب.

٢٣) التفسير والمفسرون: د.محمد الذهبي.

٢٤) التقريب: لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: دار العاصمة،تحقيق –أبو الأشبال

٢٥) التهجد وقيام الليل: لابن أبي الدنيا، أبو بكر عبدالله بن محمد، دار النشر: مكتبة الرشد – السعودية – الرياض – ١٤١٨هـ – الطبعة الأولى: تحقيق:صالح الحارثي.

٢٦) تهذيب الآثار: " مسند عمر بن الخطاب": للطبري، أبو جعفر محمد بن جرير – دار النشر: مطبعة المدني – مصر – القاهرة – تحقيق: محمود شاكر.

٢٧) تهذيب التهذيب: لابن حجر، أحمد بن علي دار النشر دار الفكر –بيروت – ١٤٠٤ – الطبعة الأولى.

٢٨) تهذيب التهذيب:لا بن ،حجر ،أحمد بن علي ، دار النشر –دار الفكر –بيروت –الطبعه الأولى.

٢٩) تهذيب الكمال: للمزي، يوسف بن الزكي أبو الحجاج – دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤٠٠هـ – الطبعة الأولى – تحقيق: د. بشار عواد.

٣٠) تهذيب اللغة: للأزهري، محمد بن أحمد، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت -٢٠٠١ – الطبعة الأولى، تحقيق: محمد عوض.

٣١) الثقات: لابن حبان، محمد بن حبان، أبو حاتم، التميمي البستي، دار النشر: دار الفكر -١٣٩٥ – الطبعة الأولى، تحقيق، السيد شرف الدين أحمد.

٣٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن: للطبري، محمد بن جرير، دار النشر: دار الفكر – بيروت- ١٤٠٥هـ.

٣٣) جامع التحصيل في أحكام المراسيل: للعلائي، خليل بن كيكلدي، دار النشر: عالم الكتب، بيروت

– ١٤٠٧هـ الطبعة الثانية – تحقيق: حمدي السلفي.

٣٤) الجامع الصحيح المختصر: للبخاري، محمد بن إسماعيل، دار النشر: دار ابن كثير، اليمامة – بيروت– ١٤٠٧هـ الطبعة الثالثة، تحقيق: د. مصطفى البغا.

٣٥) الجامع الصحيح سنن الترمذي، للترمذي، أبو عيسى، محمد بن عيسى، دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت– تحقيق: أحمد محمد شاكر.

٣٦) جامع بيان العلم وفضله: لابن عبدالبر، يوسف بن النمري، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٣٩٨.

٣٧) الجامع لأحكام القرآن: للقرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، دار النشر: دار الشعب – القاهرة.

٣٨) الجرح والتعديل: لابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد الرازي، التميمي، دار النشر: دار إحياء التراث – بيروت – ١٢٧١ – الطبعة الأولى.

٣٩) جمهرة الأمثال: لأبي هلال العسكري، دار النشر: دار الفكر – بيروت– ١٤٠٨هـ.

٤٠) الجواهر المضيئة في طبقات الحنفية، لابن أبي الوفاء، عبدالقادر بن محمد – دار النشرك مير محمد خانه – كراتشي.

٤١) حلية الأولياء: لأبي نعيم، أحمد الأصبهاني، دار النشر: دار الكتاب.

٤٢) الدراية في تخريج أحاديث الهداية، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: دار المعرفة – بيروت– تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني.

٤٣) الدينار من حديث المشائخ الكبار: للذهبي، محمد بن أحمد – دار النشر: مكتبة القرآن– القاهرة – تحقيق – مجدي السيد.

٤٤) ذم الهوى: لابن الجوزي، أبوالفرج عبدالرحمن بن أبي الحسن – تحقيق – مصطفى عبدالواحد.

٤٥) رسالة في الجرح والتعديل: للمنذري، عبدالعظيم عبدالقوي– دار النشر: مكتبة دار الأقصى –

الكويت – ١٤٠٦ – الطبعة الأولى – تحقيق: عبدالرحمن الفريواني.

٤٦) الرسالة: للشافعي، محمد بن إدريس – القاهرة – ١٣٥٨ – تحقيق: أحمد محمد شاكر.

٤٧) روضة الناظر وجنة المناظر: لابن قدامة، عبدالله بن أحمد المقدسي – دار النشر: جامعة الإمام محمد بن سعود – الرياض – ١٣٩٩ – الطبعة الثانية، تحقيق: د. عبدالعزيز السعيد.

٤٨) الزوائد ومنبع الفوائد: للهيثمي، علي بن أبي بكر، دار النشر: الريان للتراث – القاهرة – ١٤٠٧هـ.

٤٩) السنة : لابن أبي عاصم، عمرو الضحاك، دار النشر: المكتب الإسلامي – بيروت – ١٤٠٠ – تحقي: الألباني.

٥٠) سنن – سعيد بن منصور _ دار النشر: الدار السلفية – الهند – ١٤٠٢ – الطبعة الأولى، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

٥١) سنن " المجتبى" للنسائي، أحمد بن شعيب، دار النشر: مكتب المطبوعات الإسلامية – حلب – ١٤٠٦ – الطبعة الثانية – تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة.

٥٢) سنن ابن ماجه: محمد بن يزيد القزويني، دار النشر: دار الفكر – بيروت – تحقيق – محمد فؤاد عبدالباقي.

٥٣) سنن أبي داود _ سليمان بن الأشعث – دار النشر: دار الفكر: تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد.

٥٤) سنن الدارقطني: علي بن عمر، أبو الحسن، دار النشر: دار المعرفة: بيروت – ١٣٨٦ – تحقيق: السيد عبدالله هاشم يماني.

٥٥) سنن الدرامي: عبدالله بن عبدالرحمن، دار النشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٤٠٧هـ – الطبعة الأولى – تحقيق:فواز أحمد زمرلي وخالد السبيع.

٥٦) السنن الصغرى – للبيهقي – أحمد بن الحسين –دار النشر : مكتبة الدار – المدينة المنورة – تحقيق: د. محمد الأعظمي.

٥٧) السنن الكبرى – للنسائي، أحمد بن شعيب – دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت- ١٤١١ – الطبعة الأولى تحقيق: د. عبدالغفار البنداري.

٥٨) السنن الكبرى _للبيهقي، أحمد بن الحسين – دار النشر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – ١٤١٠، الطبعة الأولى – تحقيق: د. محمد الأعظمي.

٥٩) الشذا الفياح من علوم ابن الصلاح: للأبناسي، إبراهيم بن موسى – دار النشر : مكتبة الرشد – الرياض – السعودية – ١٤١٨- الطبعة الأولى – تحقيق – صلاح فتحي.

٦٠) شرح الزرقاني على موطأ مالك: للزرقاني، محمد بن عبدالباقي – دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١هـ - الطبعة الأولى.

٦١) شرح النووي على صحيح مسلم: للنووي، يحيى بن شرف الدين – دار النشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت – ١٣٩٢- الطبعة الثانية.

٦٢) شرح معاني الآثار: للطحاوي، أحمد بن محمد، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٣٩٩- الطبعة الأولى : تحقيق: محمد النجار.

٦٣) شرح نخبة الفكر – لملا علي قاري – دار النشر: دار الأرقم - لبنان – بيروت- تحقيق: محمد نزار.

٦٤) شرف أصحاب الحديث: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي دار النشر: دار إحياء السنة النبوية – أنقرة – تحقيق: د. محمد سعيد اوغلي.

٦٥) شعب الإيمان: للبيهقي، أحمد بن الحسين، دار النشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت – ١٤١٠- الطبعة الأولى – تحقيق: محمد بسيوني.

٦٦) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: محمد بن حبان أبو حاتم البستي، دار النشر: مؤسسة الرسالة –

بيروت – ١٤١٤ – الطبعة الثانية، تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

٦٧) صحيح مسلم، تأليف: مسلم بن الحجاج النيسابوري، دار النشر: دار الوعي – حلب – ١٣٩٦ – الطبعة الأولى، تحقيق: محمد زايد.

٦٨) الضعفاء للعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر بن موسى – دار النشر: دار المكتبة العلمية – بيروت ١٤٠٤هـ الطبعة الأولى – تحقيق – عبدالمعطي قلعجب.

٦٩) الضعفاء الكبير، للعقيلي، أبو جعفر محمد بن عمر، دار النشر: دار المكتبة العلمية – بيروت – ١٤٠٤هـ – الطبعة الأولى تحقيق: عبدالمعطي قلعجي.

٧٠) الضوء اللامع لاهل القرن التاسع:-للسخاوي ،محمد بن عبد الرحمن- دار النشر – منشورات دار مكتبة الجاة.

٧١) طبقات الشافعية الكبرى – للسبكي، تاج الدين بن علي، دار النشر: مجد للطباعة – ١٤١٣هـ – الطبعة الثانية – تحقيق – د. محمود الطناحي.

٧٢) الطبقات الكبرى: لابن سعد، محمد بن سعد، دار النشر: دار صادر- بيروت.

٧٣) طبقات المدلسين، لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: مكتبة العلوم والحكم – السعودية – ١٤١٧هـ – الطبعة الأولى – تحقيق: سليمان الخذي.

٧٤) الطرق الحكمية: لابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر – دار النشر: مطبعة المدني – القاهرة – تحقيق: محمد جميل غازي.

٧٥) العلل – لابن المديني، علي بن عبدالله، دار النشر: المكتب الإسلامي _ بيروت – ١٩٨٠ – الطبعة الثانية – تحقيق: محمد الأعظمي.

٧٦) علل الحديث: لابن أبي حاتم، عبدالرحمن بن محمد الرازي، دار النشر: دار المعرفة – بيروت – ١٤٠٥ – تحقيق: محب الدين واعظ.

٧٧) العلل ومعرفة الرجال: أحمد بن حنبل – دار النشر: المكتب الإسلامي – بيروت – ١٤٠٨-

الطبعة الأولى، تحقيق: وصي الله عباس.

٧٨) غريب الحديث: لابن قتيبة، عبدالله بن مسلم، دار النشر: مطبعة العاني – بغداد – ١٣٩٧ – الطبعة الأولى – تحقيق : د. عبدالله الجبوري.

٧٩) غريب الحديث: لأبي عبيد، القاسم بن سلام، دار النشر: دار الكتاب العربي – بيروت – ١٣٩٦هـ الطبعة الأولى – تحقيق: د. محمد خان.

٨٠) غريب الحديث: للحربي، إبراهيم بن إسحاق، دار النشر: جامعة أم القرى – ١٤٠٥ – الطبعة الأولى: تحقيق: د. سليمان العابد.

٨١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر، أحمد بن علي دار النشر: دار المعرفة _ بيروت – تحقيق: محب الدين الخطيب.

٨٢) القاموس المحيط: للفيروزر آبادي، محمد بن يعقوب، دار النشر: مؤسسة الرسالة _ بيروت.

٨٣) الكفاية في علم الرواية: للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: المكتبة العلمية – المدينة المنورة – تحقيق: أبو عبدالله السورقي.

٨٤) كتر العمال في سنن الأقوال والأفعال: علاء الدين المتقي- بيروت دار النشر: دار الكتب العلمية – المدينة المنورة- تحقيق: محمود الدمياطي.

٨٥) الكواكب النيرات: للذهبي، محمد بن أحمد، دار النشر: دار العلم – الكويت – تحقيق- حمدي السلفي.

٨٦) لسان العرب: لابن منظور، محمد بن مكرم، دار النشر: دار صادر بيروت – الطبعة الأولى.

٨٧) لسان الميزان: لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر: مؤسسة الأعظمي للمطبوعات، بيروت- ١٤٠٦- الطبعة الثالثة تحقيق: دائرة المعرفة النظامية- الهند.

٨٨) مجموع الفتاوى: لابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم، دار النشر: مكتبة ابن تيمية، الطبعة الثانية،

تحقيق: عبدالرحمن بن قاسم.

٨٩) المحلى: لابن حزم، دار الأفاق الجديد- بيروت- تحقيق إحياء التراث العربي.

٩٠) مختار الصحاح: للرازي، محمد بن أبي بكر، دار النشر: مكبة لبنان – بيروت – ١٤١٥هـ - الطبعة: جديدة – تحقيق: محمود خاصر.

٩١) مختصر المؤمل : لأبي شامة، عبدالرحمن بن إسماعيل، دار النشر: مكتبة الصحوة الإسلامية – الكويت – ١٤٠٣- تحقيق: صلاح الدين مقبول.

٩٢) المختلطين: للعلائي، صلاح الدين أبو سعيد خليل، دار النشر: مكتبة الخانجي، القاهرة – مصر- ١٤١٧هـ الطبعة الأولى – تحقيق: د. رفعت فوزي.

٩٣) المدخل إلى السنن الكبرى، للبيهقي، أحمد بن الحسين، دار النشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي – الكويت – ١٤٠٤- تحقيق: د. محمد الأعظمي.

٩٤) المراسيل: لابن أبي حاتم، دار النشر: مؤسسة الرسالة – بيروت- ١٣٩٧- الطبعة الأولى – تحقيق: شكر الله نعمة الله خوحاني.

٩٥) مسائل الإمام أحمد رواية ابنه أبي الفضل صالح: دار النشر: الدار العلمية – الهند – ١٤٠٨هـ.

٩٦) المستدرك على الصحيحين: للحاكم، محمد بن عبدالله – دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١١هـ.

٩٧) مسند ابن الجعد: علي بن الجعد، دار النشر: مؤسسة نادر – بيروت – ١٤١٠- الطبعة الأولى : تحقيق: عارم حيدر.

٩٨) مسند أبي حنيفة: لأبي نعيم، أحمد بن عبدالله الأصبهاني، دار النشر: مكتبة الرشد – الرياض – ١٤١٥- الطبعة الأولى – تحقيق: نظر محمد الفاريابي.

٩٩) مسند أبي يعلي: أحمد بن علي الموصلي، دار النشر: در المأمون – دمشق – ١٤٠٤ – الطبعة

الأولى: تحقق: حسين سليم أحمد.

١٠٠) مسند أحمد بن حنبل: دار النشر: مؤسسة قرطبة – مصر.

١٠١) مسند الشافعي: محمد بن إدريس، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت.

١٠٢) المسودة في أصول الفقه: لابن تيميه، عبدالسلام عبدالحليم أحمد، دار النشر: المدني – القاهرة – تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد.

١٠٣) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، للفيومي، أحمد بن محمد – دار النشر: المكتبة العلمية – بيروت.

١٠٤) مصنف ابن أبي شيبة: أبو بكر عبدالله بن محمد: دار النشر:دار قرطبه –بيروت –تحقيق محمد عوامه.

١٠٥) مصنف عبدالرزاق: لعبدالرزاق بن همام الصنعاني _ دار النشر: المكتبة الإسلامي – بيروت – ١٤٠٣هـ_ الطبعة الثانية تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.

١٠٦) المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لابن حجر، أحمد بن علي، دار النشر:دار العاصمة – السعودية -١٤١٩- الطبعة الأولى – تحقيق: د. سعد الشثري.

١٠٧) معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع: للبكري، عبدالله بن عبدالعزيز الأندلسي، دار النشر: عالم الكتب – بيروت – ١٤٠٣- الطبعة الثالثة، تحقيق: مصطفى السقا.

١٠٨) المعجم الأوسط" للطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد دار النشر: دار الحديث – القاهرة – ١٤١٥- تحقيق: طارق بن عوض.

١٠٩) المعجم الأوسط: إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبدالقادر، محمد النجار، دار النشر: دار الدعوة، تحقيق: مجمع اللغة العربية.

١١٠) معجم البلدان: لياقوت الحموي، دار النشر: دار الفكر – بيروت.

١١١) المعجم الكبير، للطبراني، أبو القاسم، سليمان بن أحمد، دار النشر: مكتبة الزهـــراء – الموصـــل – ١٤٠٤– الطبعة الثانية تحقيق: حمدي السلفي.

١١٢) معجم مقاييس اللغة: لابن فارس، أبي الحسين أحمد بن زكريا، دار النشر: دار الجيل – بيروت – لبنان، ١٤٢٠هـــ – الطبعة الثانية – تحقيق: عبدالسلام محمد هارون.

١١٣) معرفة الثقات من رجال أهل العلم والحديث: للعجلي، أبي الحسن، أحمد بن عبدالله، دار النشـــر: مكتبة الدار – المدينة المنورة – ١٤٠٥هـــ _ الطبعة الأولى – تحقيق: عبدالعليم البستوي.

١١٤) معرفة السنن والآثار عن الإمام الشافعي، للبيهقي، أبو بكر أحمد بن الحســين، دار النشـــر: دار الكتب العلمية – لبنان – بيروت – الطبعة: بدون تحقيق: سيد كسروي.

١١٥) معرفة علوم الحديث: للحاكم، محمد بن عبدالله دار النشر: دار الكتـــب العلميـــة – بـــيروت – ١٣٩٧– الطبعة الثانية – تحقيق – السيد معظم حسن.

١١٦) المعرفة والتاريخ: للنسوي، أبو يوسف يعقوب، دار النشر: دار الكتـــب العلميـــة – بـــيروت – ١٤١٩هـــ– تحقيق: خليل المنصور.

١١٧) المغني في الضعفاء: للذهبي، محمد بن أحمد، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.

١١٨) مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبدالرحمن ، دار النشر: دار الفكر المعاصر – بـــيروت – ١٣٩٧ هـــ _ تحقيق: نور الدين عتر.

١١٩) الملل والنحل: للشهرستاني، محمد عبدالكريم – دار النشر: دار المعرفة _ بيروت – ١٤٠٤هـــ – تحقيق: محمد كيلاني.

١٢٠) المنتقى: لابن الجارود، عبدالله بن علي، دار النشر: مؤسسة الكتـــاب والثقافـــة – بـــيروت – ١٤٠٨هـــ الطبعة الأولى تحقيق: عبدالله البارودي.

١٢١) منهاج السنة: لابن تيمية، أحمد بن عبدالحليم دار النشر: مؤسسة قرطبة، ١٤٠٦– الطبعة الأولى

- تحقيق: محمد رشاد سالم.

١٢٢) المنهل الروي: لابن جماعة، محمد بن إبراهيم، دار النشر: دار الفكر – دمشق – ١٤٠٦- الطبعة الثانية – تحقيق – محي الدين رمضان .

١٢٣) الموافقات في أصول الفقه: للشاطبي، إبراهيم بن موسى المالكي، دار النشر: دار المعرفة، بيروت – تحقيق: عبدالله دراز.

١٢٤) موضح أوهام الجمع والتفريق – للخطيب البغدادي، أحمد بن علي، دار النشر: دار المعرفة – بيروت – ١٤٠٧هـ الطبعة الأولى – تحقيق: د. عبدالمعطي قلعجي.

١٢٥) الموطأ : لمالك بن أنس الأصبحي – دار النشر: دار إحياء التراث العربي – مصر – تحقيق – محمد فؤاد عبدالباقي.

١٢٦) ميزان الاعتدال في نقد الرجال: للذهبي، محمد بن أحمد، دار النشر: دار الكتب العلمية – بيروت – ١٩٩٥م، الطبعة الأولى – تحقيق – علي محمد معوض.

١٢٧) النكت على كتاب ابن الصلاح –لابن حجر – أحمد بن علي .

١٢٨) النهاية في غريب الحديث والأثر: لابن الجزري، أبو السعادات المبارك – دار النشر – المكتبة العلمية - بيروت ١٣٩٩- تحقيق: طاهر الرازي.

١٢٩) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان – لابن خلكان – أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد – دار النشر: دار الثقافة – لبنان – تحقيق: إحسان عباس.

فهرس الآيات القرآنية

﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾ ﴾ الأحزاب: ٧٠ – ٧١	الأحزاب: ٧٠ – ٧١	٤
﴿ إِنَّا نَحْنُ نُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُواْ وَءَاثَـٰرَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَىْءٍ أَحْصَيْنَـٰهُ فِىٓ إِمَامٍ مُّبِينٍ ﴿١٢﴾ ﴾ يس: ١٢	يس: ١٢	١٣
﴿ قُلْ أَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَرُونِى مَاذَا خَلَقُواْ مِنَ ٱلْأَرْضِ أَمْ لَهُمْ شِرْكٌ فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ ۖ ٱئْتُونِى بِكِتَـٰبٍ مِّن قَبْلِ	الأحقاف: ٤	١٨

هَٰذَآ أَوۡ أَثَٰرَةٖ مِّنۡ عِلۡمٍ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٤﴾ الأحقاف: ٤		
﴿ إِن تَدۡعُوهُمۡ لَا يَسۡمَعُواْ دُعَآءَكُمۡ وَلَوۡ سَمِعُواْ مَا ٱسۡتَجَابُواْ لَكُمۡۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكۡفُرُونَ بِشِرۡكِكُمۡۚ وَلَا يُنَبِّئُكَ مِثۡلُ خَبِيرٖ ﴿١٤﴾ فاطر: ١٤	فاطر: ١٤	١٤
﴿ كُنتُمۡ خَيۡرَ أُمَّةٍ أُخۡرِجَتۡ لِلنَّاسِ تَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَتَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِۗ وَلَوۡ ءَامَنَ أَهۡلُ ٱلۡكِتَٰبِ لَكَانَ خَيۡرٗا لَّهُمۚ مِّنۡهُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ	آل عمران: ١١٠	٢٥

		وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ آل عمران: ١١٠
٢٥	البقرة: ١٤٣	﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ ٱلرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَٰنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِٱلنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴿١٤٣﴾ ﴾ البقرة: ١٤٣
٢٥	التوبة: ١٠٠	﴿ وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلْأَوَّلُونَ مِنَ

		ٱلْمُهَٰجِرِينَ وَٱلْأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحْسَٰنٍ رَّضِىَ ٱللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا۟ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى تَحْتَهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۚ ذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٠٠﴾ التوبة: ١٠٠
٢٥	الحديد: ١٠	﴿ وَمَا لَكُمْ أَلَّا تُنفِقُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۚ لَا يَسْتَوِى مِنكُم مَّنْ أَنفَقَ مِن قَبْلِ ٱلْفَتْحِ وَقَٰتَلَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِّنَ ٱلَّذِينَ أَنفَقُوا۟ مِنۢ بَعْدُ وَقَٰتَلُوا۟ ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿١٠﴾ الحديد: ١٠

﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ حَقّٗاۚ لَّهُم مَّغۡفِرَةٞ وَرِزۡقٞ كَرِيمٞ ﴾ الأنفال: ٧٤	الأنفال: ٧٤	٢٥
﴿ لِلۡفُقَرَآءِ ٱلۡمُهَٰجِرِينَ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِمۡ وَأَمۡوَٰلِهِمۡ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضۡوَٰنٗا وَيَنصُرُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلصَّٰدِقُونَ ﴾ الحشر: ٨	الحشر: ٨	٢٥
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسۡبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ الأنفال: ٦٤		٢٥
﴿ مُّحَمَّدٞ رَّسُولُ ٱللَّهِۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ		٢٦

عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾ الفتح: ٢٩		
﴿ وَإِذْ تَقُولُ لِلَّذِىٓ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ أَمْسِكْ عَلَيْكَ زَوْجَكَ وَٱتَّقِ ٱللَّهَ وَتُخْفِى فِى نَفْسِكَ مَا ٱللَّهُ		٢٩

		مُبْدِيهِ وَتَخْشَى ٱلنَّاسَ وَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخْشَىٰهُ ۖ فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَٰكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِيٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ إِذَا قَضَوْا۟ مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٣٧﴾ الأحزاب: ٣٧
٤١		﴿ ٱتَّبِعُوا۟ مَن لَّا يَسْـَٔلُكُمْ أَجْرًا وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٢١﴾ يس: ٢١
٤١		﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ حَتَّىٰٓ إِذَآ أَثْخَنتُمُوهُمْ فَشُدُّوا۟ ٱلْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّۢا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَآءً حَتَّىٰ تَضَعَ ٱلْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ۚ

ذَٰلِكَ وَلَوۡ يَشَآءُ ٱللَّهُ لَٱنتَصَرَ مِنۡهُمۡ وَلَٰكِن لِّيَبۡلُوَاْ بَعۡضَكُم بِبَعۡضٖۗ وَٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَلَن يُضِلَّ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴿٤﴾ سَيَهۡدِيهِمۡ وَيُصۡلِحُ بَالَهُمۡ ﴿٥﴾ ﴾ محمد: ٤ – ٥		
﴿ وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٦٩﴾ ﴾ العنكبوت: ٦٩		٤١
﴿ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ يوسف: ١٠٨		٤١
﴿ لَيۡسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ		

ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٞ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحۡسَنُواْۚ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٩٣﴾ المائدة: ٩٣		٢١٣

فهرس الأحاديث

فهرس آثار الصحابة

الأثر	رقمه
" فأمر به عثمان فجلد الحد"	١٣٢
" فأمر به فشبر"	٥١
" فأمر به فشبر"	٥٠
" فاهدره عمر"	١٢٠
" فجلد أربعين"	٦٠
" فجلد علي الثلاثة وعذر الرجل والمرأة"	١١٨
" فجلدهما عمر مائة مائة"	١١٧
" فضربه عمر أربعين"	١١٢
" فضربه عمر مائة"	١١٦
" فضربها وهو عليها"	١٠٧
" فضربهما أربعين أربعين"	١١٠
" فقدمونيي إلى أبي هريرة فضربني"	١٠٦
" فكتب إلى أبي موسى الأشعري أن يسأل له علياً"	١٢٢
" فكتب إليه بمثل قول علي"	٧٥

الغريب والأماكن	رقم الأثر
حدّ	١
عيبته	٨
جفنه	٨
القافه	٨
مزدلفه	٨
بيضة حديد	١٠
المجن	١٣
أترجه	١٥
السوط	١٩
ترس	٢٤
حجفه	٢٤
اللص	٣٢

الغريب والأماكن	رقم الأثر
صلتا	٣٢
الشفاء	٣٥
الفرية	٣٦
آبق	٣٨
مؤتزره	٤٥
ابتهر الشاعر الجارية	٤٧
الشبر	٤٧
وصيف	٥٠
برد	٥٦
مرجل	٥٦
لبدا	٥٦
فروه	٥٦
انتهره	٥٨

قائمة المحتويات: